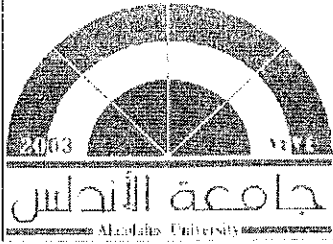


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الجمهورية اليمنية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الأندلس للعلوم والتقنية



الرفعة والرياسة

Y. 10 - Y. 16

الدكتور /

محلی سرراج

مع تحيات مركز **فبراير** للخدمات الطلابية جامعة الاندلس

فَتْحُ الْفَائِزِ

الطَّائِعِ بَيْنَ فَنَى الرَّوَادِقِ وَالْأَرْوَاقِ عِلْمُ التَّحْقِيقِ

تَأَلَّفَ

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّيْخِ الْكَافِي

الْمُتَوَفَّى بِصَنْطَاءَ ١٠٥٠ هـ

مُسَدَّدٌ وَصَرَّحَ أَهْلُ الْوَدَاعَةِ

الدَّكْتُورُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عُمَيْرَةُ

رَفَعَ فَرَسَهُ وَطَارَكَ فِي تَحْرِيجِ أَهْلِيهِ

لِيُجِزَّ التَّحْقِيقَ وَالْعَمَلُ بِإِذْنِ الْوَقْدِ

تفسير سورة الأنفال

صرح كثير من المفسرين بأنها مدنية ، ولم يستثنوا منها شيئاً ، وبه قال الحسن وعكرمة وجابر بن زيد وعطاء . وقد روى مثل هذا عن ابن عباس . أخرجه النحاس فى ناسخه وأبو الشيخ وابن مردويه عنه قال : سورة الأنفال نزلت بالمدينة . وأخرجه ابن مردويه عن عبد الله ابن الزبير . وأخرجه ابن مردويه أيضاً عن زيد بن ثابت . وأخرج سعيد بن منصور والبخارى وابن المنذر وأبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس أنه قال : نزلت فى بدر . وفى لفظ : تلك سورة بدر (١) .

قال القرطبى : قال ابن عباس : هى مدنية إلا سبع آيات من قوله : ﴿ وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا ... ﴾ إلى آخر سبع آيات ، وجملة آيات هذه السورة ست وسبعون آية . وقد كان النبى ﷺ يقرأ بها فى صلاة المغرب كما أخرجه الطبرانى بسند صحيح عن أبى أيوب (٢) . وأخرج أيضاً عن زيد بن ثابت عن النبى ﷺ أنه كان يقرأ فى الركعتين من المغرب بسورة الأنفال (٣) .

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (١) .

الأنفال : جمع نفل محرراً ، وهو الغنيمة ، ومنه قول عترة :

إنا إذا احمر الوغى نروى القنا ونغف عند تقاسم الأنفال (٤)

أى الغنائم . وأصل النفل : الزيادة . وسميت الغنيمة به ؛ لأنها زيادة فيما أحل الله لهذه الأمة مما كان محرماً على غيرهم . أو لأنها زيادة على ما يحصل للمجاهد من أجر الجهاد . ويطلق النفل على معان أخر منها اليمين ، والابتغاء ، ونبت معروف . والنافلة : التطوع لكونها زائدة على الواجب (٥) . والنافلة : ولد الولد ؛ لأنه زيادة على الولد (٦) .

(١) البخارى فى التفسير (٤٦٤٥) .

(٢) الطبرانى (٣٨٩٢) وقال الهيثمى فى المجمع ١٢١/٢ : « رجاله رجال الصحيح » .

(٣) الطبرانى (٤٨٢٤) وقال الهيثمى فى المجمع ١٢١/٢ : « رجاله رجال الصحيح » .

(٤) البيت يوجد فى ديوانه من قصيدته المعنونة (من مثل قومى) والتى بدأها بقوله :

عفت الديار وباقي الأطلال ريح الصبا وتقلب الأحوال

وقد جاء فى المخطوطة : « مقاسم » : والصحيح : « تقاسم » كى يستقيم المعنى .

(٥) النافلة : ما زاد على النصيب أو الحق أو الفرض يقال : هو يصلى النافلة وفى التنزيل العزيز : ﴿ ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً ﴾ [الإسراء : ٧٩] .

(٦) ومنه قوله تعالى عن سيدنا إبراهيم عليه السلام : ﴿ ووهبنا له إسحاق ويعقوب نافلة ﴾ [الأنبياء : ٧٢] .

وكان سبب نزول الآية اختلاف الصحابة رضى الله عنهم فى يوم بدر كما سيأتى بيانه ، فنزع الله ما غنموه من أيديهم ، وجعله لله والرسول ، فقال : ﴿ قل الأنفال لله والرسول ﴾ أى حكمها مختص بهما ، يقسمها بينكم رسول الله عن أمر الله سبحانه ، وليس لكم حكم فى ذلك . وقد ذهب جماعة من الصحابة والتابعين إلى أن الأنفال كانت لرسول الله ﷺ خاصة ، ليس لأحد فيها شىء حتى نزل قوله تعالى : ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شىء فأن لله خمسه ﴾ وثم أمرهم بالتقوى ، وإصلاح ذات البين ، وطاعة الله والرسول بالتسليم لأمرهما ، وترك الاختلاف الذى وقع بينهم ، ثم قال : ﴿ إن كنتم مؤمنين ﴾ أى امثلوا هذه الأوامر الثلاثة إن كنتم مؤمنين بالله . وفيه من التهيج والإلهاب ما لا يخفى ، مع كونهم فى تلك الحال على الإيمان ، فكأنه قال : إن كنتم مستمرين على الإيمان بالله ؛ لأن هذه الأمور الثلاثة التى هى : تقوى الله ، وإصلاح ذات البين ، وطاعة الله والرسول ، لا يكمل الإيمان بدونها ، بل لا يثبت أصلا لمن لم يمتثلها ، فإن من ليس بمتق ، وليس بمطيع لله ورسوله ليس بمؤمن .

وقد أخرج أحمد وعبد بن حميد وابن جرير وأبو الشيخ والحاكم وابن مردويه ، والبيهقى فى سننه عن أبى أمامة قال : سألت عباد بن الصامت عن الأنفال فقال : فىنا أصحاب بدر نزلت حين اختلفنا فى النفل ، وساءت فيه أخلاقنا ، فانتزعه الله من أيدينا ، وجعله إلى الرسول ﷺ ، فقسمه رسول الله بين المسلمين عن بواء . يقول : عن سواء . وأخرج سعيد بن منصور وأحمد وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن حبان ، والحاكم وصححه ، وأبو الشيخ وابن مردويه ، والبيهقى فى سننه عن عباد بن الصامت ، قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ فشهدت معه بدرا . فالتقى الناس فهزم الله العدو . فانطلقت طائفة فى آثارهم يهزمون ويقتلون ، وأكبت طائفة على العسكر يحوزونه ويجمعونه . وأحدقت طائفة برسول الله ﷺ لا يصيب العدو منه غرة ، حتى إذا كان الليل ، وفاء الناس بعضهم إلى بعض ، قال الذين جمعوا الغنائم : نحن حويناها وجمعناها ، فليس لأحد فيها نصيب . وقال الذين خرجوا فى طلب العدو : لستم بأحق بها منا ، نحن نفينا عنه العدو وهزمناهم . وقال الذين أحدقوا برسول الله ﷺ : لستم بأحق بها منا نحن أحدقنا برسول الله ﷺ ، وخفنا أن يصيب العدو منه غرة فاشتغلنا به ، فنزلت : ﴿ يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول ﴾ قسمها رسول الله ﷺ بين المسلمين ، وكان رسول الله ﷺ إذا أغار فى أرض العدو ، نفل الربع ، وإذا أقبل راجعا وكل الناس نفل الثلث . وكان يكره الأنفال ويقول : ليرد قوى المسلمين على ضعيفهم (١) .

وأخرج إسحاق بن راهويه فى مسنده ، وأبو الشيخ وابن مردويه عن أبى أيوب الأنصارى

(١) أحمد ٣٢٣/٥ ، ٣٢٤ ، وقال الهيثمى فى المجمع ٢٩/٧ : « رجاله ثقات » وابن جرير ١١٦/٩ وصححه الحاكم ١٣٥/٢ ، ١٣٦ : « على شرط مسلم » ووافقه الذهبى ، والبيهقى ٢٩٢/٦ .

قال : بعث رسول الله ﷺ سرية فنصرها الله وفتح عليها ، فكان من أتاه بشيء نفعه من الخمس ، فرجع رجال كانوا يستقدمون ويقتلون ويأسرون ، وتركوا الغنائم خلفهم ، فلم ينالوا من الغنائم شيئاً ، فقالوا : يا رسول الله ، ما بال رجال منا يستقدمون ويأسرون ، وتخلف رجال لم يصلوا بالقتال فنفلتهم بالغنيمة ؟ فسكت رسول الله ﷺ ، ونزل : ﴿ يسألونك عن الأنفال ... ﴾ الآية . فدعاهم رسول الله ﷺ فقال : « ردوا ما أخذتم ، واقتسموا بالعدل والسوية فإن الله يأمركم بذلك » فقالوا : قد أنفقنا وأكلنا ، فقال : « احتسبوا ذلك » (١) .

وأخرج أحمد وأبو داود ، والترمذى وصححه ، والنسائى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، وأبو نعيم فى الحلية ، والحاكم وصححه ، وابن مردويه ، والبيهقى فى سننه عن سعد ابن أبى وقاص ، قال : قلت : يا رسول الله ، قد شفانى الله اليوم من المشركين ، فهب لى هذا السيف . فقال : « إن هذا السيف لا لك ولا لى . ضعه » . فوضعتة ، ثم رجعت قلت : عسى يعطى هذا السيف اليوم من لا يبلى بلأى ، إذا رجل يدعونى من ورائى . قلت : قد أنزل الله فى شيئاً ؟ قال : « كنت سألتنى هذا السيف وليس هو لى ، وإنه قد وهب لى فهو لك » . وأنزل الله هذه الآية : ﴿ يسألونك على الأنفال ﴾ (٢) ، وفى لفظ لأحمد أن سعداً قال : لما قتل أخى يوم بدر ، وقتلت سعيد بن العاص ، وأخذت سيفه وكان يسمى ذا الكتيفة (٣) ، فأتيته به رسول الله ﷺ ثم ذكر نحو ما تقدم (٤) . وقد روى هذا الحديث عن سعد من وجوه أخر .

وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ؛ أن الناس سألوا رسول الله ﷺ الغنائم يوم بدر فنزلت : ﴿ يسألونك عن الأنفال ﴾ (٥) . وأخرج ابن مردويه عنه قال : لم ينفل النبى ﷺ بعد إذ نزلت عليه : ﴿ يسألونك عن الأنفال ﴾ إلا من الخمس ، فإنه نفل يوم خيبر من الخمس . وأخرج ابن أبى شيبه وأبو داود والنسائى ، وابن جرير وابن المنذر وابن حبان وأبو الشيخ ، والحاكم وصححه ، وابن مردويه ، والبيهقى فى الدلائل عن ابن عباس ، قال : لما كان يوم بدر ، قال النبى ﷺ : « من قتل قتيلاً فله كذا وكذا ، ومن أسر أسيراً فله كذا وكذا » . فأما المشيخة فثبتوا تحت الرايات ، وأما الشبان فسارعوا إلى القتل والغنائم ، فقالت المشيخة للشبان : أشركونا معكم فإننا كنا لكم رداءً . ولو كان منكم شيء

(١) عزاه فى المطالب العالية (٣٦٢٨) لإسحاق ، ونقل المحقق عن البوصيرى أنه قال : « رواه إسحاق بسند ضعيف لضعف واصل بن السائب » .

(٢) أحمد ١٧٨/١ وأبو داود فى الجهاد (٢٧٤٠) والترمذى فى التفسير (٣٠٧٩) وقال : « حسن صحيح » والنسائى فى التفسير (٢١٦) وابن جرير ١١٧/٩ وأبو نعيم فى الحلية ٣١٢/٨ وصححه الحاكم ١٣٢/٢ ووافقه الذهبى ، والبيهقى ٢٩١/٦ .

(٣) فى المطبوعة : « الكنيفة » بالنون ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة بالتاء .

(٤) أحمد ١٨٠/١ . (٥) ابن جرير ١١٨/٩ .

للجأتم إلينا . فاختصموا إلى النبى ﷺ فنزلت : ﴿ يسألونك عن الأنفال ... ﴾ الآية ، فقسم النبى ﷺ الغنائم بينهم بالسوية (١) .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله : ﴿ يسألونك عن الأنفال ﴾ قال : الأنفال : المغنم . كانت لرسول الله ﷺ خالصة ليس لأحد منها شيء ما أصاب من سرايا المسلمين من شيء أتوه به . فمن حبس منه إبرة أو سلكا فهو غلول ، فسألوا رسول الله ﷺ أن يعطيهم منها شيئا فأنزل الله : ﴿ يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول ﴾ لى جعلتها لرسولى ليس لكم فيها شيء . ﴿ فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم ﴾ إلى قوله : ﴿ إن كنتم مؤمنين ﴾ ، ثم أنزل الله : ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شيء ﴾ الآية [الأنفال : ٤١] ، ثم قسم ذلك الخمس لرسول الله ﷺ ولذى القربى ، واليتامى ، والمساكين ، والمهاجرين فى سبيل الله ، وجعل أربعة أخماس الناس فيه سواء ، للفرس سهمان . ولصاحبه سهم ، وللراجل سهم (٢) . وأخرج أبو عبيد وابن المنذر عن ابن عباس فى قوله : ﴿ يسألونك عن الأنفال ﴾ قال : هى الغنائم ، ثم نسخها : ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شيء ﴾ الآية .

وأخرج مالك وابن أبى شيبة وأبو عبيد وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والنحاس وأبو الشيخ وابن مردويه عن القاسم بن محمد قال : سمعت رجلا يسأل ابن عباس عن الأنفال فقال : الفرس من النفل والسلب من النفل . فأعاد المسألة فقال ابن عباس : هذا مثل صبيغ (٣) الذى ضربه عمر . وفى لفظ : فقال : ما أحوجك أن يصنع بك كما صنع عمر بصبيغ العراقى . وكان عمر ضربه حتى سالت الدماء على عقيقه (٤) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عنه قال : الأنفال : المغنم . أمروا أن يصلحوا ذات بينهم فيها ، فيرد القوى على الضعيف . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والنحاس ، وأبو الشيخ عن عطاء فى قوله : ﴿ يسألونك عن الأنفال ﴾ قال : هو ما شذ من المشركين إلى المسلمين بغير قتال ، من عبد أو دابة أو متاع ، فذلك للنبى ﷺ يصنع به ما شاء (٥) .

وأخرج ابن أبى شيبة وابن جرير وأبو الشيخ عن محمد بن عمرو قال : أرسلنا إلى سعيد

(١) أبو داود فى الجهاد (٢٧٣٧ ، ٢٧٣٨) والنسائى فى التفسير (٢١٧) وابن جرير ١١٦/٩ وابن حبان (٥٠٧١) والحاكم ١٣٢/٢ وقال : « هذا حديث صحيح فقد احتج البخارى بعكرمة ، وقد احتج مسلم بداود بن أبى هند ولم يخرجاه » وقال الذهبى : « هو على شرط البخارى » ، والبيهقى فى الدلائل ١٣٦/٣ .

(٢) ابن جرير ١١٨/٩ والبيهقى ٢٩٣/٦ .

(٣) فى المخطوطة : « ضبيغ » ، بالضاد المعجمة فى أوله والعين المهملة فى آخره ، والصواب بالصاد المهملة والغين المعجمة على وزن « فعيل » واسمه : صبيغ بن عسل .

(٤) مالك فى الجهاد ٤٥٥/٢ وابن أبى شيبة (١٥١٣٤) وابن جرير ١١٥/٩ وقال ابن كثير ٢٧٤/٣ : « إسناده صحيح إلى ابن عباس ، أنه فسر النفل بما ينقله الإمام لبعض الأشخاص من سلب أو نحوه بعد قسم أصل الغنم وهو المتبادر إلى فهم كثير من الفقهاء من لفظ النفل » .

(٥) ابن جرير ١١٤/٩ .

ابن المسيب نسأله عن الأنفال فقال: تسألوني عن الأنفال ، وإنه لا نفل بعد رسول الله ﷺ (١). وأخرج عبد الرزاق عن سعيد أيضاً قال : ما كانوا ينفلون إلا من الخمس . وروى عبد الرزاق عنه أنه قال : لا نفل في غنائم المسلمين إلا في خمس الخمس . وأخرج عبد الرزاق عن أنس أن أميراً من الأمراء أراد أن ينفله قبل أن يخمسه ، فأبى أنس أن يقبله حتى يخمسه . وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن أبي حاتم عن الشعبي في قوله : ﴿ يسألونك عن الأنفال ﴾ قال : ما أصابت السرايا (٢) . وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير ، والنحاس في ناسخه عن مجاهد وعكرمة ، قال : كانت الأنفال لله والرسول حتى نسختها آية الخمس : ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شيء ﴾ الآية [الأنفال : ٤١] (٣).

وأخرج ابن أبي شيبة ، والبخاري في الأدب المفرد ، وابن مردويه ، والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عباس في قوله : ﴿ وأصلحوا ذات بينكم ﴾ قال : هذا تحريج من الله على المؤمنين أن يتقوا الله ، وأن يصلحوا ذات بينهم حيث اختلفوا في الأنفال . وأخرج ابن أبي حاتم عن مكحول قال : كان صلاح ذات بينهم أن ردت الغنائم ، فقسمت بين من ثبت عند رسول الله ﷺ وبين من قاتل وغنم . وأخرج ابن أبي حاتم عن عطاء في قوله : ﴿ وأطيعوا الله ورسوله ﴾ قال : طاعة الرسول اتباع الكتاب والسنة .

﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (٢) الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ (٣) أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ (٤) ﴾

الوجل : الخوف والفرع . والمراد أن حصول الخوف من الله ، والفرع منه عند ذكره هو من شأن المؤمنين الكاملى الإيمان ، المخلصين لله . فالحصر باعتبار كمال الإيمان ، لا باعتبار أصل الإيمان .

قال جماعة من المفسرين : هذه الآية متضمنة للتحريض على طاعة رسول الله ﷺ فيما أمر به من قسمة الغنائم ، ولا يخفأك أن هذا وإن صح إدراجه تحت معنى الآية من جهة أن وجل القلوب عند الذكر ، وزيادة الإيمان عند تلاوة آيات الله ، يستلزمان امتثال ما أمر به سبحانه من كون الأنفال لله والرسول . ولكن الظاهر أن مقصود الآية هو إثبات هذه المزية لمن كمل إيمانه من غير تقييد بحال دون حال ، ولا بوقت دون وقت ، ولا بواقعة دون واقعة .

والمراد من تلاوة آياته تلاوة الآيات المنزلة ، أو التعبير عن بديع صنعته ، وكمال قدرته في آياته التكوينية بذكر خلقها البديع ، وعجائبها التي يخشع عند ذكرها المؤمنون . قيل : والمراد

(٢) ابن أبي شيبة (١٥١٣٥) .

(١) ابن جرير ١١٩/٩ .

(٣) ابن جرير ١١٨/٩ .

بزيادة الإيمان هو زيادة انشراح الصدر ، وطمأنينة القلب ، وانثلاج الخاطر عند تلاوة الآيات .
وقيل : المراد بزيادة الإيمان زيادة العمل ؛ لأن الإيمان شىء واحد لا يزيد ولا ينقص ^(١) .
والآيات المتكاثرة والأحاديث المتواترة ترد ذلك وتدفعه .

﴿ وعلى ربهم يتوكلون ﴾ لا على غيره . والتوكل على الله : تفويض الأمر إليه فى جميع الأمور . والموصول فى قوله : ﴿ الذين يقيمون الصلاة ﴾ فى محل رفع ، على أنه وصف للموصول الذى قبله ، أو بدل منه أو بيان له ، أو فى محل نصب على المدح . وخص إقامة الصلاة والصدقة ؛ لكونهما أصل الخير وأساسه . و « من » فى ﴿ مما ﴾ للتبعض .

والإشارة بقوله : ﴿ أولئك ﴾ إلى المتصفين بالأوصاف المتقدمة ، وهو مبتدأ وخبره :
﴿ هم المؤمنون ﴾ أى إن هؤلاء هم الكاملون بالإيمان ، البالغون فيه إلى أعلى درجاته ، وأقصى غاياته . و ﴿ حقاً ﴾ مصدر مؤكد لمضمون جملة : ﴿ هم المؤمنون ﴾ أى حق ذلك حقاً ، أو صفة مصدر محذوف ، أى هم المؤمنون إيماناً حقاً . ثم ذكر ما أعد لمن كان جامعاً بين هذه الأوصاف من الكرامة فقال : ﴿ لهم درجات ﴾ أى منازل خير وكرامة وشرف فى الجنة ، كائنة عند ربهم . وفى كونها عنده سبحانه زيادة تشريف لهم وتكريم ، وتعظيم وتقدير . وجملة : ﴿ لهم درجات عند ربهم ﴾ خبر ثان لـ ﴿ أولئك ﴾ أو مستأنفة جواباً لسؤال مقدر . ﴿ ومغفرة ﴾ معطوف على درجات ، أى مغفرة لذنوبهم . ﴿ ورزق كريم ﴾ يكرمهم الله به من واسع فضله وفائض جوده .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ وجلت قلوبهم ﴾ قال : فرقت قلوبهم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه أيضاً فى الآية قال : المنافقون لا يدخل قلوبهم شىء من ذكر الله عند أداء فرائضه ، ولا يؤمنون بشىء من آيات الله ، ولا يتوكلون على الله ، ولا يصلون إذا غابوا ، ولا يؤدون زكاة أموالهم ، فأخبر الله أنهم ليسوا بمؤمنين ، ثم وصف المؤمنين فقال : ﴿ إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم ﴾ فأدوا فرائضه . وأخرج الحكيم الترمذى وابن جرير وأبو الشيخ من طريق شهر بن حوشب عن أم الدرداء قالت : إنما الوجل فى القلب كاحتراق السعفة ^(٢) يا شهر بن حوشب ، أما تجد قشعريرة ؟ قلت : بلى . قالت : فادع عندها ، فإن الدعاء يستجاب عند ذلك .

وأخرج الحكيم الترمذى عن ثابت البنانى ، قال : قال فلان : إنى لأعلم متى يستجاب لى . قالوا : ومن أين لك ؟ قال : إذا اقشعر جلدى ، ووجل قلبى ، وفاضت عيناى ، فذلك حين يستجاب لى . وأخرج أيضاً عن عائشة قالت : ما الوجل فى قلب المؤمن إلا كضربة ^(٣)

(١) مسألة زيادة الإيمان ونقصانه اختلفت حولها الفرق ، والصحيح الذى دل عليه الكتاب والسنة أنه يزيد وينقص .
راجع : فتاوى ابن تيمية ، والعقيدة الطحاوية وغيرهما .

(٢) السعفة — بفتحين — : ورق جريد النخل إذا يبس .

(٣) الضربة : الجمرة ، والنار ، والسعفة فى طرفها نار .

السففة ، فإذا وجل أحدكم فليدع عند ذلك . وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن السدى فى الآية قال : هو الرجل يريد أن يظلم أو يهمل بمعضية فيقال له : اتق الله . فيجبل قلبه .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس فى قوله : ﴿ زادتهم إيماناً ﴾ قال : تصديقا . وأخرج هؤلاء عن الربيع بن أنس فى قوله : ﴿ زادتهم إيماناً ﴾ قال : خشية . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ وعلى ربهم يتوكلون ﴾ يقول : لا يرجون غيره .

وأخرج عنه فى قوله : ﴿ أولئك هم المؤمنون حقا ﴾ قال : برئوا من الكفر . وأخرج أبو الشيخ عنه ﴿ حقا ﴾ قال : خالصا . وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبيرة فى قوله : ﴿ لهم درجات ﴾ يعنى : فضائل ورحمة . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد فى قوله : ﴿ لهم درجات ﴾ قال : أعمال رفيعة . وأخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن الضحاك فى قوله : ﴿ لهم درجات ﴾ قال : أهل الجنة بعضهم فوق بعض ، فىرى الذى هو فوق فضلك على الذى هو أسفل منه . ولا يرى الذى هو أسفل أنه فضل عليه أحد . وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن زيد فى قوله : ﴿ ومغفرة ﴾ قال : بترك الذنوب . ﴿ وورق كريم ﴾ قال : الأعمال الصالحة . وأخرج ابن أبي حاتم عن محمد بن كعب القرظى ، قال : إذا سمعتم الله يقول : ﴿ وورق كريم ﴾ فهى الجنة .

﴿ كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارِهُونَ ۝٥ يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ ۝٦ وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشُّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ ۝٧ لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ۝٨ ﴾ .

قوله : ﴿ كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ ﴾ قال الزجاج : الكاف فى موضع نصب ، أى الأنفال ثابتة لك كما أخرجك ربك من بيتك بالحق ، أى مثل إخراج ربك . والمعنى : امضى لأمرك فى الغنائم . ونفل من شئت ، وإن كرهوا ؛ لأن بعض الصحابة قال لرسول الله ﷺ حين جعل لكل من أتى بأسير شيئا . قال : بقى أكثر الناس بغير شيء . فموضع الكاف نصب كما ذكرنا . وبه قال الفراء . وقال أبو عبيدة : هو قسم ، أى والذى أخرجك . فالكاف بمعنى الواو . و« ما » بمعنى الذى . وقال الأخفش سعيد بن مسعدة : المعنى : أولئك هم المؤمنون حقا كما أخرجك ربك . وقال عكرمة : المعنى : أطيعوا الله ورسوله كما أخرجك ربك .

وقيل : ﴿ كما أخرجك ﴾ متعلق بقوله : ﴿ لهم درجات ﴾ أى هذا الوعد للمؤمنين حق فى الآخرة . ﴿ كما أخرجك ربك من بيتك بالحق ﴾ الواجب له ، فأخرج وعدك وظفرك بعدوك ، وأوفى لك . ذكره النحاس واختاره . وقيل : الكاف فى ﴿ كما ﴾ كاف التشبيه على سبيل المجازاة كقول القائل لعبده : كما وجهتك إلى أعدائى فاستضعفوك وسألت مدداً فأمددتك وقويتك ، وأزحت علتك ، فخذهم الآن فعاقبهم . وقيل : إن الكاف فى محل رفع على أنه خبر مبتدأ محذوف تقديره : هذه الحال كحال إخراجك . يعنى أن حالهم فى كراهة ما رأيت من تفيل الغزاة مثل حالهم فى كراهة خروجهم للحرب ، ذكره صاحب الكشاف (١) .

و ﴿ بالحق ﴾ متعلق بمحذوف ، والتقدير : إخراجاً متلبساً بالحق الذى لا شبهة فيه . وجملة : ﴿ وإن فريقاً من المؤمنين لكارهون ﴾ فى محل نصب على الحال ، أى كما أخرجك فى حال كراهتهم لذلك ؛ لأنه لما وعدهم الله إحدى الطائفتين إما العير أو النفير ، رغبوا فى العير لما فيها من الغنيمة ، والسلامة من القتال ، كما سيأتى بيانه .

وجملة : ﴿ يجادلونك فى الحق بعد ما تبين ﴾ إما فى محل نصب على أنها حال بعد حال ، أو مستأنفة جواب سؤال مقدر . ومجادلتهم لما ندبهم إلى إحدى الطائفتين ، وفات العير ، وأمرهم بقتال النفير ، ولم يكن معهم كثير أهبة ، لذلك شق عليهم وقالوا : لو أخبرتنا بالقتال لأخذنا العدة ، وأكملنا الأهبة . ومعنى : ﴿ فى الحق ﴾ أى فى القتال بعد ما تبين لهم أنك لا تأمر بالشىء إلا بإذن الله ، أو بعد ما تبين لهم أن الله وعدهم بالظفر بإحدى الطائفتين . وأن العير إذا فانت ظفروا بالنفير . و ﴿ بعد ﴾ ظرف لجادلونك . و ﴿ ما ﴾ مصدرية ، أى يجادلونك بعد ما تبين الحق لهم .

قوله : ﴿ كأنما يساقون إلى الموت وهم ينظرون ﴾ الكاف فى محل نصب على الحال من الضمير فى ﴿ لكارهون ﴾ أى حال كونهم فى شدة فزعهم من القتال ، يشبهون حال من يساق ليقتل ، وهو مشاهد لأسباب قتله ناظر إليها لا يشك فيها .

قوله : ﴿ وإذ يعدكم الله إحدى الطائفتين أنها لكم ﴾ الظرف منصوب بفعل مقدر ، أى واذكروا وقت وعد الله إياكم إحدى الطائفتين . وأمرهم بتذكير الوقت مع أن المقصود ذكر ما فيه من الحوادث بقصد المبالغة . والطائفتان هما : العير والنفير . و ﴿ إحدى ﴾ هو ثانى مفعولى ﴿ يعد ﴾ و ﴿ أنها لكم ﴾ بدل منه بدل اشتمال . ومعناه : أنها مسخرة لكم ، وأنكم تغلبونها وتغنمون منها ، وتصنعون بها ما شئتم من قتل وأسر وغنيمة ، لا يطيقون لكم دفعاً ، ولا يملكون لأنفسهم منكم ضرراً ولا نفعاً . وفى هذه الجملة تذكير لهم بنعمة من النعم التى أنعم الله بها عليهم .

قوله : ﴿ وتودون ﴾ معطوف على ﴿ يعددكم ﴾ من جملة الحوادث التى أمروا بذكر وقتها . ﴿ أن غير ذات الشوكة ﴾ من الطائفتين ، وهى طائفة العير ﴿ تكون لكم ﴾ دون ذات الشوكة ، وهى طائفة النفير ، أى غير ذات الحد . والشوكة : السلاح . النبت الذى له حد . ومنه رجل شائك السلاح ، أى حديد السلاح . ثم يقلب فيقال : شاكى السلاح . فالشوكة مستعارة من واحدة الشوك . والمعنى : وتودون أن تظفروا بالطائفة التى ليس معها سلاح ، وهى طائفة العير لأنها غنيمة صافية عن كدر القتال ، إذ لم يكن معها من يقوم بالدفع عنها .

قوله : ﴿ ويريد الله أن يحق الحق بكلماته ﴾ معطوف على ﴿ تودون ﴾ وهو من جملة ما أمروا بذكر وقته ، أى ويريد الله غير ما تريدون ، وهو أن يحق الحق بظاهره ، لما قضاه من ظفركم بذات الشوكة ، وقتلهم لصناديدهم وأسر كثير منهم ، واغتنام ما غنمتم من أموالهم التى أجليبوا بها عليكم ، وراموا دفعكم بها . والمراد بالكلمات : الآيات التى أنزلها فى محاربة ذات الشوكة ، ووعدكم منه بالظفر بها . ﴿ ويقطع دابر الكافرين ﴾ الدابر : الآخر . وقطعه عبارة عن الاستئصال ، والمعنى : ويستأصلهم جميعاً .

قوله : ﴿ ليحق الحق ويبطل الباطل ﴾ هذه الجملة علة لما يريد الله ، أى أراد ذلك ، أو يريد ذلك ليظهر الحق ويرفعه ﴿ ويبطل الباطل ﴾ ويضعه ، أو اللام متعلقة بمحذوف ، أى فعل ذلك ليحق الحق . وقيل : متعلق بـ ﴿ يقطع ﴾ وليس فى هذه الجملة تكرير لما قبلها ؛ لأن الأولى لبيان التفاوت فيما بين الإرادتين . وهذه لبيان الحكمة الداعية إلى ذلك ، والعلة المقتضية له . والمصلحة المترتبة عليه . وإحقاق الحق : إظهاره . وإبطال الباطل : إعدامه . ﴿ بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق ﴾ [الأنبياء : ١٨] ومفعول ﴿ ولو كره المجرمون ﴾ محذوف ، أى ولو كرهوا أن يحق الحق ، ويبطل الباطل . والمجرمون هم المشركون من قريش ، أو جميع طوائف الكفار .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم والطبرانى وابن مردويه ، والبيهقى فى الدلائل عن أبى أيوب الأنصارى قال : قال لنا رسول الله ﷺ ، ونحن بالمدينة ، وبلغه أن عير أبى سفيان قد أقبلت فقال : « ما ترون فيها لعل الله يغنمناها ويسلمنا » ، فخرجنا ، فلما سرنا يوماً أو يومين ، أمرنا رسول الله ﷺ أن نتعاد ، ففعلنا . فإذا نحن ثلاثمائة وثلاثة عشر ، فأخبرنا النبى ﷺ بعدتنا ، فسر بذلك وحمد الله وقال : « عدة أصحاب طالوت » . فقال : « ما ترون فى قتال القوم ، فإنهم قد أخبروا بمخرجكم » . فقلنا : يا رسول الله ، لا والله مالنا طاقة بقتال القوم ، إنما خرجنا للعير ، ثم قال : « ما ترون فى قتال القوم ؟ » فقلنا مثل ذلك . فقال المقداد : لا تقولوا كما قال قوم موسى لموسى : ﴿ اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا »

قاعدون ﴿ [المائدة : ٢٤] فأنزل الله : ﴿ كما أخرجك ربك ﴾ إلى قوله : ﴿ وإذ يعدكم الله إحدى الطائفتين أنها لكم ﴾ . فلما وعدنا الله إحدى الطائفتين إما القوم ، وإما العير ، طابت أنفسنا . ثم إنا اجتمعنا مع القوم فصففنا ، فقال رسول الله ﷺ : « اللهم إني أنشدك وعدك » . فقال ابن رواحة : يا رسول الله ، إني أريد أن أشير عليك ، ورسول الله ﷺ أفضل من أن يشير عليه : إن الله أجل وأعظم من أن تشده وعده . فقال : « يا ابن رواحة ، لأنشدن الله وعده ، فإن الله لا يخلف الميعاد » . فأخذ قبضة من التراب ، فرمى بها رسول الله ﷺ فى وجوه القوم فانهزموا . فأنزل الله : ﴿ وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى ﴾ فقتلنا وأسرونا ، فقال عمر : يا رسول الله ، ما أرى أن يكون لك أسرى ، فإنما نحن داعون مؤلفون ، فقلنا : يا معشر الأنصار ، إنما يحمل عمر على ما قال حسد لنا . فنام رسول الله ﷺ ثم استيقظ فقال : « ادعوا لى عمر » . فدعى له ، فقال : « إن الله قد أنزل على » : ﴿ ما كان لنبى أن يكون له أسرى ﴾ [الأنفال : ٦٧] . وفى إسناده ابن لهيعة ، وفيه مقال معروف (١) .

وأخرج ابن أبى شيبه فى المصنف ، وابن مردويه عن محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثى عن أبيه عن جده قال : خرج رسول الله ﷺ إلى بدر حتى إذا كان بالروحاء خطب الناس فقال : « كيف ترون ؟ » . فقال أبو بكر : يا رسول الله ، بلغنا أنهم كذا وكذا ، ثم خطب الناس فقال : « كيف ترون ؟ » فقال عمر مثل قول أبى بكر . ثم خطب الناس فقال : « كيف ترون ؟ » فقال سعد بن معاذ : يا رسول الله ، إيانا تريد ، فوالذى أكرمك وأنزل عليك الكتاب ما سلكتها قط ، ولا لى بها علم ، ولئن سرت حتى تأتى برك الغماد من ذى يمن ، لنسيرن معك ، ولا نكون كالذين قالوا لموسى : ﴿ اذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون ﴾ [المائدة : ٢٤] ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكم متبعون ، ولعلك أن تكون خرجت لأمر ، وأحدث الله إليك غيره ، فانظر الذى أحدث الله إليك فامض له ، فصل حبال من شئت ، واقطع حبال من شئت ، وعاد من شئت ، وسالم من شئت ، وخذ من أموالنا ما شئت ، فنزل القرآن على قول سعد : ﴿ كما أخرجك ربك من بيتك بالحق ﴾ إلى قوله : ﴿ ويقطع دابر الكافرين ﴾ وإنما كان رسول الله ﷺ يريد الغنيمة مع أبى سفيان ، فأحدث الله إليه القتال .

وأخرج ابن أبى شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد فى قوله : ﴿ كما أخرجك ربك من بيتك بالحق ﴾ قال : كذلك يجادلونك فى خروج القتال . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن السدى فى قوله : ﴿ كما أخرجك ربك من بيتك بالحق ﴾ قال : السدى فى قوله : ﴿ كما أخرجك ربك من بيتك بالحق ﴾ قال : خروج

(١) الطبرانى (٤٠٥٦) وقال الهيثمى فى المجمع : ٧٦/٦ « إسناده حسن » وقال محقق الطبرانى : « قلت ليس بحسن لأن فى إسناده ابن لهيعة ، والراوى عنه من غير العبادة » .

النبي ﷺ إلى بدر ﴿ وإن فريقاً من المؤمنين لكارهون ﴾ قال : لطلب المشركين . ﴿ يجادلونك فى الحق بعد ما تبين ﴾ إنك لا تصنع إلا ما أمرك الله به .

وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن الضحاك فى قوله : ﴿ وتودون أن غير ذات الشوكة تكون لكم ﴾ قال : هى غير أبى سفيان . ود أصحاب محمد ﷺ أن العير كانت لهم ، وأن القتال صُرف عنهم . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة : ﴿ ويقطع دابر الكافرين ﴾ أى شأفتهم . ووقعة بدر قد اشتملت عليها كتب الحديث ، والسير ، والتاريخ مستوفة ، فلا نطيل بذكرها .

﴿ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ (٩) وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (١٠) ﴾

قوله : ﴿ إذ تستغيثون ﴾ الظرف متعلق بمحذوف ، أى واذكروا وقت استغاثتكم . وقيل : بدل من : ﴿ وإذ يعدكم الله ﴾ معمول لعامله . وقيل : متعلق بقوله : ﴿ ليحقق الحق ﴾ والاستغاثة طلب الغوث . يقال : استغاثنى فلان فأغثته . والاسم : الغياث . والمعنى أن المسلمين لما علموا أنه لا بد من قتال الطائفة ذات الشوكة ، وهم النفير كما أمرهم الله بذلك ، وأرادهم منهم ، ورأوا كثرة عدد النفير ، وقلة عددهم ، استغاثوا بالله سبحانه . وقد ثبت فى صحيح مسلم من حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه أن عدد المشركين يوم بدر ألف ، وعدد المسلمين ثلاثمائة وسبعة عشر رجلاً ، وأن النبي ﷺ لما رأى ذلك ، استقبل القبلة ، ثم مدَّ يديه فجعل يهتف بربه : « اللهم انجز لى ما وعدتنى ، اللهم آتنى ما وعدتنى ، اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تعبد فى الأرض » (١) الحديث ﴿ فاستجاب لكم ﴾ عطف على ﴿ تستغيثون ﴾ داخل معه فى التذكير ، وهو وإن كان مستقبلاً فهو بمعنى الماضى . ولهذا عطف عليه ﴿ استجاب ﴾ .

قوله : ﴿ أنى ممدكم بألف من الملائكة ﴾ أى بأنى ممدكم فحذف حرف الجر ، وأوصل الفعل إلى المفعول . وقرئ بكسر الهمزة على إرادة القول ، أو على أن فى ﴿ استجاب ﴾ معنى القول .

قوله : ﴿ مردفين ﴾ قرأ نافع بفتح الدال اسم مفعول . وقرأ الباقون بكسرها اسم فاعل . وانتصابه على الحال . والمعنى على القراءة الأولى : أنه جعل بعضهم تابعاً لبعض . وعلى القراءة الثانية : أنهم جعلوا بعضهم تابعاً لبعض . وقيل : إن ﴿ مردفين ﴾ على القراءتين نعت

لألف . وقيل : إنه على القراءة الأولى حال من الضمير المنصوب فى ﴿ ممدكم ﴾ أى ممدكم فى حال إردافكم بألف من الملائكة . وقد قيل : إن ردف وأردف بمعنى واحد . وأنكره أبو عبيدة قال : لقوله تعالى : ﴿ تتبعها الرادفة ﴾ [النازعات : ٧] ولم يقل المردفة . قال سيبويه : وفى الآية قراءة ثالثة وهى : « مردفين » بضم الراء وكسر الدال مشددة ، وقراءة رابعة بفتح الراء وتشديد الدال ، وقرأ جعفر بن محمد وعاصم الجحدري : « بآلاف » جمع ألف ، وهو الموافق لما تقدم فى آل عمران .

والضمير فى ﴿ وما جعله الله ﴾ راجع إلى الإمداد المدلول عليه بقوله : ﴿ أنى ممدكم ﴾ . ﴿ إلا بشرى ﴾ أى إلا بشارة لكم بنصره ، وهو استثناء مفرغ ، أى ما جعل إمدادكم لشيء من الأشياء إلا للبشرى لكم بالنصر . ﴿ ولتطمئن به ﴾ أى بالإمداد قلوبكم . وفى هذا إشعار بأن الملائكة لم يقاتلوا ، بل أمد الله المسلمين بهم للبشرى لهم ، وتطمئن قلوبهم ، وتثبتها . واللام فى ﴿ لتطمئن ﴾ متعلقة بفعل مجذوف يقدر متأخراً ، أى ولتطمئن قلوبكم فعل ذلك لا لشيء آخر . ﴿ وما النصر إلا من عند الله ﴾ لا من عند غيره ، ليس للملائكة فى ذلك أثر ، فهو الناصر على الحقيقة ، وليسوا إلا سبباً من أسباب النصر التى سببها الله لكم ، وأمدكم بها . ﴿ إن الله عزيز ﴾ لا يغالب ﴿ حكيم ﴾ فى كل أفعاله .

وقد أخرج ابن جرير عن على رضى الله عنه قال : نزل جبريل فى ألف من الملائكة عن ميمنة النبى ﷺ وفيها أبوبكر ، ونزل ميكائيل فى ألف من الملائكة عن ميسرة النبى ﷺ ، وأنا فى الميسرة . وأخرج سنيد وابن جرير وأبو الشيخ عن مجاهد قال : ما أمد النبى ﷺ بأكثر من هذه الألف التى ذكر الله فى الأنفال ، وما ذكر الثلاثة الآلاف والخمسة الآلاف إلا بشرى .

وأخرج ابن أبى شيبه وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس فى قوله : ﴿ مردفين ﴾ قال : متتابعين . وأخرج ابن جرير عنه فى قوله : ﴿ مردفين ﴾ يقول : المدد . وأخرج ابن أبى حاتم وابن المنذر وأبو الشيخ عنه أيضاً فى الآية قال : وراء كل ملك ملك . وأخرج ابن أبى حاتم عن الشعبى قال : كان ألف مردفين وثلاثة آلاف منزلين ، فكانوا أربعة آلاف ، وهم مدد المسلمين فى ثغورهم . وأخرج ابن أبى شيبه وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وأبو الشيخ عن مجاهد فى قوله : ﴿ مردفين ﴾ قال : مجدين . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة قال : متتابعين ، أمدهم الله بألف ، ثم بثلاثة ثم أكملهم خمسة آلاف . ﴿ وما جعله الله إلا بشرى ﴾ لكم ﴿ ولتطمئن به قلوبكم ﴾ قال : يعنى نزول الملائكة . قال : وذكر لنا أن عمر قال : أما يوم بدر فلا نشك أن الملائكة كانوا معنا . وأما بعد ذلك فالله أعلم . وأخرج ابن جرير وأبو الشيخ عن ابن زيد ﴿ مردفين ﴾ قال : بعضهم على أثر بعض .

﴿ إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسُ أَمْنَةً مِنْهُ وَيُنْزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ ﴾ (١١) إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبَّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ (١٢) ذَلِكَ بَأْنَهُمْ شَاقُّوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (١٣) ذَلِكَمُ فُذُوقُهُ وَأَنَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابَ النَّارِ (١٤) .

قوله : ﴿ إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسُ ﴾ الظرف منصوب بفعل مقدر كالذى قبله ، أو بدل ثان من ﴿ إِذْ يُعَذِّبُكُمْ ﴾ أو منصوب بالنصر المذكور قبله . وقيل غير ذلك مما لا وجه له . و ﴿ يُغَشِّيكُمُ ﴾ هى قراءة نافع وأهل المدينة على أن الفاعل هو الله سبحانه . وهذه القراءة هى المطابقة لما قبلها . أعنى قوله : ﴿ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ ولما بعدها أعنى : ﴿ وَيُنْزِلُ عَلَيْكُمْ ﴾ فيتشاكل الكلام ويتناسب . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو : « يغشاكم » على أن الفاعل للنعاس . وقرأ الباقون : ﴿ يُغَشِّيكُمُ ﴾ بفتح الغين وتشديد الشين ، وهى كقراءة نافع وأهل المدينة فى إسناد الفعل إلى الله ، ونصب النعاس . قال مكى : والاختيار ضم الياء والتشديد ، ونصب النعاس لأن بعده ﴿ أَمْنَةً مِنْهُ ﴾ . والهاء فى ﴿ مِنْهُ ﴾ لله ، فهو الذى يغشيه النعاس ، ولأن الأكثر عليه ، وعلى القراءة الأولى والثالثة يكون انتصاب ﴿ أَمْنَةً ﴾ على أنها مفعول له . ولا يحتاج فى ذلك إلى تأويل وتكلف ؛ لأن فاعل الفعل المعلن والعلة واحد ، بخلاف انتصابها على العلة باعتبار القراءة الثانية ، فإنه يحتاج إلى تكلف . وأما على جعل الأمانة مصدراً فلا إشكال . يقال : أمن أمانة وأمناً وأماناً . وهذه الآية تتضمن ذكر نعمة أنعم الله بها عليهم ، وهى أنهم مع خوفهم من لقاء العدو والمهابة بجانبه ، سكن الله قلوبهم وأمنها حتى ناموا آمنين غير خائفين ، وكان هذا النوم فى الليلة التى كان القتال فى غدها . قيل : وفى امتنان الله عليهم بالنوم فى هذه الليلة وجهان : أحدهما : أنه قواهم بالاستراحة على القتال من الغد . الثانى : أنه أمنهم بزوال الرعب من قلوبهم . وقيل : إن النوم غشيه فى حال التقاء الصفين . وقد مضى فى يوم أحد نحو من هذا فى سورة آل عمران .

قوله : ﴿ وَيُنْزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ ﴾ هذا المطر كان بعد النعاس . وقيل : قبل النعاس . وحكى الزجاج أن الكفار يوم بدر سبقوا المؤمنين إلى ماء بدر ، فزولوا عليه ، وبقي المؤمنون لا ماء لهم ، فأنزل الله المطر ليلة بدر . والذى فى سيرة ابن إسحاق وغيره أن المؤمنين هم الذين سبقوا إلى ماء بدر ، وأنه منع قريشا من السبق إلى الماء مطر عظيم ، ولم يصب المسلمين منه إلا ما شد لهم دهس (١) الوادى ، وأعانهم على المسير (٢) .

(١) الدهس : المكان السهل اللين ليس برمل ولا تراب ولا طين ، والأرض لا يغلب عليها لون الأرض ، ولا لون النبات . اللسان ٨٩/٦ .

(٢) سيرة ابن هشام ٢/٢٦٢ ، ٢٦٣ .

ومعنى ﴿ ليظهركم به ﴾ : ليرفع عنكم الأحداث ﴿ ويذهب عنكم رجز الشيطان ﴾ أى وسوسته لكم ، بما كان قد سبق إلى قلوبهم من الخواطر التى هى منه من الخوف والفشل حتى كانت حالهم حال من يساق إلى الموت . ﴿ وليربط على قلوبكم ﴾ فيجعلها صابرة قوية ثابتة فى مواطن الحرب . والضمير فى ﴿ به ﴾ من قوله : ﴿ ويثبت به الأقدام ﴾ راجع إلى الماء الذى أنزله الله ، أى يثبت بهذا الماء الذى أنزله عليكم عند الحاجة إليه أقدامكم فى مواطن القتال . وقيل : الضمير راجع إلى الرابط المدلول عليه بالفعل .

قوله : ﴿ إذ يوحى ربك إلى الملائكة أنى معكم ﴾ الظرف منصوب بفعل محذوف خاص بالنبي ﷺ ؛ لأنه لا يقف على ذلك سواه ، أى واذكر يا محمد وقت إحياء ربك إلى الملائكة . وقيل : هو بدل من ﴿ إذ يعدكم ﴾ كما تقدم . ولكنه يأبى ذلك أن هذا لا يقف عليه المسلمون ، فلا يكون من جملة النعم التى عددها الله عليهم . وقيل : العامل فيه يثبت ، فيكون المعنى يثبت الأقدام وقت الوحي ، وليس لهذا التقييد معنى . وقيل : العامل فيه ﴿ ليربط ﴾ ولا وجه لتقييد الربط على القلوب بوقت الإحياء . ومعنى الآية : إنى معكم بالنصر والمعونة . فعلى قراءة الفتح للهمزة هو مفعول ﴿ يوحى ﴾ وعلى قراءة الكسر يكون بتقدير القول . ومعنى ﴿ فثبتوا الذين آمنوا ﴾ : بشروهم بالنصر ، أو ثبتوهم على القتال بالحضور معهم ، وتكثير سوادهم . وهذا أمر منه سبحانه للملائكة الذين أوحى إليهم بأنه معهم . والفاء لترتيب ما بعدها على ما قبلها .

قوله : ﴿ سألقى فى قلوب الذين كفروا الرعب ﴾ قد تقدم بيان معنى إلقاء الرعب فى آل عمران . قيل : هذه الجملة تفسير لقوله : ﴿ إنى معكم ﴾ . قوله : ﴿ فاضربوا فوق الأعناق ﴾ قيل : المراد : الأعناق أنفسها . و﴿ فوق ﴾ رائدة . قاله الأخفش وغيره . وقال محمد بن يزيد : هذا خطأ ؛ لأن ﴿ فوق ﴾ يفيد معنى ، فلا يجوز زيادتها ، ولكن المعنى أنه أبيع لهم ضرب الوجوه وما قرب منها . وقيل : المراد بما فوق الأعناق : الرؤوس . وقيل : المراد بفوق الأعناق أعاليها ؛ لأنها المفاصل الذى يكون الضرب فيها أسرع إلى القطع . قيل : وهذا أمر للملائكة . وقيل : للمؤمنين . وعلى الأول قيل : هو تفسير لقوله : ﴿ فثبتوا الذين آمنوا ﴾ .

قوله : ﴿ واضربوا منهم كل بنان ﴾ قال الزجاج : واحد البنان : بنانة . وهى هنا الأصابع وغيرها من الأعضاء ، والبنان مشتق من قولهم : أبن الرجل بالمكان . إذا أقام به ، لأنه يعمل بها ما يكون للإقامة والحياة . وقيل : المراد بالبنان هنا أطراف الأصابع من اليدين ، والرجلين ، وهو عبارة عن الثبات فى الحرب . فإذا ضربت البنان تعطل من المضروب القتال ، بخلاف سائر الأعضاء . قال عترة :

ويضرب عند الكرب كل بنان

وقد كان فى الهيجاء يحمى ذمارها

وقال عترة أيضا :

وصلت بنانها بالهندوانى

وإن الموت طوع يدى إذا ما

قال ابن فارس : البنان : الأصابع . ويقال : الأطراف ، والإشارة بقوله : ﴿ ذلك ﴾ إلى ما وقع عليهم من القتل ، ودخل فى قلوبهم من الرعب ، وهو مبتدأ . و ﴿ بأنهم شاقوا الله ورسوله ﴾ خبره ، أى ذلك بسبب مشاققتهم . والشقاق أصله أن يصير كل واحد من الخصمين فى شق . وقد تقدم تحقيق ذلك . ﴿ ومن يشاقق الله ورسوله فإن الله شديد العقاب ﴾ له ، يعاقبه بسبب ما وقع منه من الشقاق .

قوله : ﴿ ذلكم فذوقوه وأن للكافرين عذاب النار ﴾ الإشارة إلى ما تقدم من العقاب ، أو الخطاب هنا للكافرين ، كما أن الخطاب فى قوله : ﴿ ذلكم ﴾ للنبي ﷺ أو لكل من يصلح للخطاب . قال الزجاج : ذلكم رفع بإضمار الأمر أو القصة . أى الأمر أو القصة ذلكم فذوقوه . قال : ويجوز أن يضمر واعلموا . قال فى الكشاف : ويجوز أن يكون نصباً على عليكم ذلكم فذوقوه ، كقولك : زيدا فاضرب به . قال أبو حيان : لا يجوز تقدير : عليكم لأنه اسم فعل ، وأسماء الأفعال لا تضم ، وتشبيهه بـ : زيدا فاضربه غير صحيح ؛ لأنه لم يقدر فيه عليك ، بل هو من باب الاشتغال . وجملة : ﴿ وأن للكافرين عذاب النار ﴾ معطوفة على ما قبلها فتكون الإشارة على هذا إلى العقاب العاجل الذى أصيبوا به ، ويكون ﴿ وأن للكافرين عذاب النار ﴾ إشارة إلى العقاب الآجل .

وقد أخرج أبو يعلى والبيهقى فى الدلائل عن على قال : ما كان فىنا فارس يوم بدر غير المقداد ، ولقد رأيتنا وما فىنا إلا نائم إلا رسول الله ﷺ يصلى تحت شجرة حتى أصبح (١) . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن شهاب فى الآية ، قال : بلغنا أن هذه الآية أنزلت فى المؤمنين يوم بدر فيما أغشاهم الله من النعاس أمنة منه . وأخرج ابن أبى شيبه وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿ أمنة منه ﴾ قال : أمنة من الله . وأخرج ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله : ﴿ أمنة منه ﴾ قال : رحمة منه أمنة من العدو . وأخرج ابن أبى حاتم عنه قال : النعاس فى الرأس ، والنوم فى القلب . وأخرج عبد بن حميد عنه أيضاً قال : كان النعاس أمنة من الله ، وكان النعاس نعاسين : نعاس يوم بدر ، ونعاس يوم أحد .

وأخرج ابن أبى شيبه وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن سعيد بن المسيب فى قوله : ﴿ وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به ﴾ قال : طش (٢) كان يوم بدر . وأخرج هؤلاء عن مجاهد فى الآية ، قال : المطر أنزله الله عليهم قبل النعاس فأطفأ بالمطر الغبار ، والتبدت به الأرض ، وطابت به أنفسهم ، وثبتت به أقدامهم . وأخرج ابن أبى حاتم وابن إسحاق عن عروة بن الزبير قال : بعث الله السماء ، وكان الوادى دهساً ، وأصاب رسول الله ﷺ وأصحابه ما لبد الأرض ، ولم يمنعهم المسير ، وأصاب قريشاً ما لم يقدروا على أن يرحلوا معه . وأخرج ابن المنذر وأبو الشيخ عن ابن عباس ، قال : إن المشركين

(١) البيهقى فى الدلائل ٣/ ٣٩ .

(٢) الطش المصر القليل وهو فوق الرذاذ . اللسان ٦/ ٣١١ .

غلبوا المسلمين فى أول أمرهم على الماء ، فضحى المسلمون وصلوا مجنين محدثين ، فألقى الشيطان فى قلوبهم الحزن ، وقال : أتزعمون أن فيكم نبيا وأنكم أولياء الله ، وتصلون مجنين محدثين؟ فأنزل الله من السماء ماء فسال عليهم الوادى ماء ، فشرب المسلمون وتطهروا ، وثبتت أقدامهم ، وذهبت وسوسته (١) . وقد قدمنا أن المشهور فى كتب السير المعتمدة أن المشركين لم يغلبوا المؤمنين على الماء ، بل المؤمنون هم الذين غلبوا عليه من الابتداء . وهذا المروى عن ابن عباس فى إسناده العوفى ، وهو ضعيف جداً .

وأخرج ابن أبى شيبه وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد فى قوله : ﴿ رجز الشيطان ﴾ قال : وسوسته . وأخرج ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله : ﴿ وليربط على قلوبكم ﴾ قال : بالصبر ﴿ ويثبت به الأقدام ﴾ قال : كان بطن الوادى دهاساً ، فلما مطروا اشتدت الرملة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن السدى فى قوله : ﴿ ويثبت به الأقدام ﴾ قال : حتى تشتد على الرمل ، وهو كهينة الأرض . وأخرج ابن جرير وأبو الشيخ وابن مردويه عن على قال : كان رسول الله ﷺ يصلى تلك الليلة ويقول : « اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد » ، وأصابهم تلك الليلة مطر شديد ، فذلك قوله : ﴿ ويثبت به الأقدام ﴾ (٢) .

وأخرج ابن أبى شيبه عن مجاهد قال : لم تقاتل الملائكة إلا يوم بدر . وأخرج أبو الشيخ وابن مردويه عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف قال : قال لى أبى : يا بنى ، لقد رأيتنا يوم بدر وإن أحدنا ليشير بسيفه إلى رأس المشرك ، فيقع رأسه عن جسده قبل أن يصل إليه السيف . وأخرج ابن أبى حاتم عن الربيع بن أنس قال : كان الناس يوم بدر يعرفون قتلى الملائكة ممن قتلوهم بضرب على الأعناق وعلى البنان مثل سمة النار قد احترق به . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن عكرمة فى قوله : ﴿ فاضربوا فوق الأعناق ﴾ يقول : الرؤوس . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن عطية ﴿ فاضربوا فوق الأعناق ﴾ قال : اضربوا الأعناق . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن الضحاك ﴿ فاضربوا فوق الأعناق ﴾ يقول : اضربوا الرقاب .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ واضربوا منهم كل بنان ﴾ قال : يعنى بالبنان الأطراف . وأخرج ابن أبى شيبه وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن عطية ﴿ واضربوا منهم كل بنان ﴾ قال : كل مفصل .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفًا فَلَا تُولُوهُمْ الْأَدْبَارَ (١٥) وَمَنْ يُولُوهُمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرُهُ إِلَّا مَتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (١٦) ﴾

(١) ابن جرير ١٣١/٩ .

(٢) ابن جرير ١٣٠/٩ .

فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى وَلِيُبْلِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءً حَسَنًا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٧﴾ ذَلِكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ مُوهِنُ كَيْدِ الْكَافِرِينَ ﴿١٨﴾ .

الزحف : الدنو قليلا قليلا . وأصله الاندفاع على الإلية . ثم سمي كل ماش فى الحرب إلى آخر زاحفاً . والتزاحف : التدانى والتقارب . تقول : زحف إلى العدو زحفاً ، وازدحف القوم ، أى مشى بعضهم إلى بعض ، وانتصاب ﴿ زحفاً ﴾ إما على أنه مصدر لفعل محذوف ، أى تزحفون زحفاً ، أو على أنه من المؤمنين ، أى حال كونكم زاحفين إلى الكفار ، أو حال من الذين كفروا ، أى حال كون الكفار زاحفين إليكم ، أو حال من الفريقين ، أى متزاحفين .

﴿ فلا تولوهم الأدبار ﴾ نهى الله المؤمنين أن ينهزموا عن الكفار إذا لقوهم ، وقد دب بعضهم إلى بعض للقتال ، فظاهر هذه الآية العموم لكل المؤمنين فى كل زمن ، وعلى كل حال إلا حالة التحرف والتحيز . وقد روى عن عمر وابن عمر (١) وابن عباس وأبى هريرة وأبى سعيد وأبى نضرة وعكرمة ونافع والحسن وقتادة وزيد بن أبى حبيب والضحاك ؛ أن تحريم الفرار من الزحف فى هذه الآية مختص بيوم بدر . وأن أهل بدر لم يكن لهم أن ينحازوا ، ولو انحازوا لانحازوا إلى المشركين ، إذ لم يكن فى الأرض يومئذ مسلمون غيرهم ، ولا لهم فئة إلا النبى ﷺ . فأما بعد ذلك فإن بعضهم فئة لبعض . وبه قال أبو حنيفة . قالوا : ويؤيده قوله : ﴿ ومن يولهم يومئذ دبره ﴾ فإنه إشارة إلى يوم بدر . وقيل : إن هذه الآية منسوخة بآية الضعف . وذهب جمهور العلماء إلى أن هذه الآية محكمة عامة غير خاصة ، وأن الفرار من الزحف محرم ، ويؤيد هذا أن هذه الآية نزلت بعد انقضاء الحرب فى يوم بدر .

وأجيب عن قول الأولين : بأن الإشارة فى ﴿ يومئذ ﴾ إلى يوم بدر بأن الإشارة إلى يوم الزحف كما يفيد السياق ، ولا منافاة بين هذه الآية وآية الضعف ، بل هذه الآية مقيدة بها ، فيكون الفرار من الزحف محرماً بشرط ما بينه الله فى آية الضعف . ولا وجه لما ذكره من أنه لم يكن فى الأرض يوم بدر مسلمون غير من حضرها ، فقد كان فى المدينة إذ ذاك خلق كثير لم يأمرهم النبى ﷺ بالخروج لأنه ﷺ ومن خرج معه لم يكونوا يرون فى الابتداء أنه سيكون قتال . ويؤيد هذا ورود الأحاديث الصحيحة المصرحة بأن الفرار من الزحف من جملة الكبائر كما فى حديث : « اجتنبوا السبع الموبقات » . وفيه : « والتولى يوم الزحف » (٢) . ونحوه من الأحاديث . وهذا البحث تطول ذيوله وتتشعب طرقه ، وهو مبين فى مواطنه . قال ابن عطية :

(١) وحديث ابن عمر حديث حسن تفرد به النسائى فى التفسير (٢٢٠) وقال ابن جرير ١٣٥/٩ : « وأولى التأويلين فى هذه الآية بالصواب عندى قول من قال حكمها محكم ، وأنها نزلت فى أهل بدر وحكمها ثابت فى جميع المؤمنين ، وأن الله حرم على المؤمنين إذا لقوا العدو أن يولهم الدبر منهزمين إلا لتحرف لقتال أو لتحيز إلى فئة » .

(٢) الحديث عن أبى هريرة أخرجه البخارى فى الوصايا (٢٧٦٦) وفى الطب (٥٧٦٤) وفى الحدود (٦٨٥٧) ومسلم فى الإيمان (١٤٥/٨٩) وأبو داود فى الوصايا (٢٨٧٤) والنسائى فى الكبرى فى الوصايا (٣٦٧١) وفى التفسير (٣٨١) .

والأدبار : جمع دبر . والعبرة بالدبر في هذه الآية متمكنة في الفصاحة لما في ذلك من الشناعة على الفار والذم له .

قوله : ﴿ إلا متحرفا لقتال ﴾ التحرف : الزوال عن جهة الاستواء ، والمراد به هنا : التحرف من جانب إلى جانب في المعركة طلبا لمكائد الحرب وخدعا للعدو ، وكمن يوهم أنه منهزم ليتبعه العدو فيكر عليه ويتمكن منه ، ونحو ذلك من مكائد الحرب ، فإن الحرب خدعة .

قوله : ﴿ أو متحيزا إلى فئة ﴾ أى إلى جماعة من المسلمين غير الجماعة المقابلة للعدو . وانتصاب ﴿ متحرفا ﴾ و﴿ متحيزا ﴾ على الاستثناء من المولين ، أى ومن يولهم دبره إلا رجلا منهم متحرفا أو متحيزا . ويجوز انتصابهما على الحال ، ويكون حرف الاستثناء لغوا لا عمل له . وجملة : ﴿ فقد باء بغضب من الله ﴾ جزاء للشرط ، والمعنى : من ينهزم ويفر من الزحف فقد رجع بغضب كائن من الله إلا المتحرف والمتحيز . ﴿ ومأواه جهنم ﴾ أى المكان الذى يأوى إليه هو النار . ففراره أوقعه إلى ما هو أشد بلاء مما فر منه وأعظم عقوبة . والمأوى : ما يأوى إليه الإنسان . ﴿ وبئس المصير ﴾ ما صار إليه من عذاب النار . وقد اشتملت هذه الآية على الوعيد الشديد لمن يفر عن الزحف ، وفى ذلك دلالة على أنه من الكيثر الموبقة .

قوله : ﴿ فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم ﴾ الفاء جواب شرط مقدر ، أى إذا عرفتم ما قصه الله عليكم من إمداده لكم بالملائكة ، وإيقاع الرعب فى قلوبهم فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم بما يسره لكم من الأسباب الموجبة للنصر .

قوله : ﴿ وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى ﴾ اختلف المفسرون فى هذا الرمى على أقوال : فروى عن مالك أن المراد به : ما كان منه ﷺ فى يوم حنين ، فإنه رمى المشركين بقبضة من حصباء الوادى ، فأصاب كل واحد منهم . وقيل : المراد به : الرمية التى رمى رسول الله ﷺ أبى بن خلف بالحربة فى عنقه فانهزم ومات منها . وقيل : المراد به السهم الذى رمى به رسول الله ﷺ فى حصن خيبر ، فسار فى الهوى حتى أصاب ابن أبى الحقيق وهو على فراشه .

وهذه الأقوال ضعيفة ، فإن الآية نزلت عقب وقعة بدر . وأيضا المشهور فى كتب السير والحديث فى قتل ابن أبى الحقيق أنه وقع على صورة غير هذه الصورة . والصحيح كما قال ابن إسحاق وغيره أن المراد بالرمي المذكور فى هذه الآية : هو ما كان منه ﷺ فى يوم بدر ، فإنه أخذ قبضة من تراب فرمى بها فى وجوه المشركين ، فأصاب كل واحد منهم ودخلت فى عينيه ومنخره وأنفه (١) .

قال ثعلب : المعنى : ﴿ وما رميت ﴾ الفزع والرعب فى قلوبهم ﴿ إذ رميت ﴾ بالحصباء فانهزموا . ﴿ ولكن الله رمى ﴾ أى أعانك وأظفرك ، والعرب تقول : رمى الله لك ، أى أعانك وأظفرك وصنع لك . وقد حكى مثل هذا أبو عبيدة فى كتاب المجاز . وقال محمد بن

يزيد المبرد : المعنى : ﴿ وما رميت ﴾ بقوتك ﴿ إذ رميت ﴾ ولكنك بقوة الله رميت .

وقيل : المعنى : إن تلك الرمية بالقبضة من التراب التي رميتها لم ترمها أنت على الحقيقة ؛ لأنك لورميتها ما بلغ أثرها إلا ما يبلغه رمى البشر ، ولكنها كانت رمية الله حيث أثرت ذلك الأثر العظيم ، فأثبت الرمية لرسول الله ﷺ ؛ لأن صورتها وجدت منه ، ونفاها عنه ؛ لأن أثرها الذي لا يطيقه البشر فعل الله عز وجل ، فكأن الله فاعل الرمية على الحقيقة ، وكأنها لم توجد من رسول الله ﷺ أصلا . هكذا فى الكشف (١) .

قوله : ﴿ وليبلى المؤمنين منه بلاء حسنا ﴾ البلاء هاهنا : النعمة . والمعنى : ولينعم على المؤمنين إنعاما جميلا . واللام متعلقة بمحذوف ، أى وللإنعام عليهم بنعمه الجميلة فعل ذلك لا لغيره . أو الواو عاطفة لما بعدها على علة مقدرة قبلها ، أى ولكن الله رمى ليمحق الكافرين وليبلى المؤمنين منه بلاء حسنا . ﴿ إن الله سميع عليم ﴾ لدعائهم ، عليهم بأحوالهم . والإشارة بقوله : ﴿ ذلكم ﴾ إلى البلاء الحسن ، وهو فى محل رفع على أنه خبر لمبتدأ محذوف ، أى الغرض ﴿ ذلكم ﴾ وأن الله موهن كيد الكافرين ﴿ أى إن الغرض منه سبحانه بما وقع مما حكته الآيات السابقة إبلاء المؤمنين وتوهين كيد الكافرين . وقيل : المشار إليه القتل والرمى . وقد قرئ بتشديد الهاء وتخفيفها مع التنوين ، وقرأ الحسن بتخفيف الهاء مع الإضافة ، والكيد : المكر ، وقد تقدم بيانه .

وقد أخرج البخارى فى تاريخه ، والنسائى وابن أبى حاتم وابن مردويه عن نافع ؛ أنه سأل ابن عمر قال : إنا قوم لا نثبت عند قتال عدونا ، ولا ندرى من الفئة أمامنا أو عسكرنا ؟ فقال لى : الفئة رسول الله ﷺ ، فقلت : إن الله يقول : ﴿ إذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولولهم الأدبار ﴾ قال : إنما نزلت هذه الآية فى أهل بدر ، لا قبلها ولا بعدها (٢) . وأخرج عبد بن حميد وأبو داود والنسائى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والنحاس فى ناسخه ، وأبو الشيخ والحاكم وابن مردويه عن أبى سعيد الخدرى فى قوله : ﴿ ومن يولهم يومئذ دبره ... ﴾ الآية ، قال : إنها كانت لأهل بدر خاصة (٣) . وأخرج ابن أبى شيبه وابن جرير وابن أبى حاتم عن عمر بن الخطاب قال : لا تغرنكم هذه الآية ، فإنما كانت يوم بدر ، وأنا فئة لكل مسلم (٤) . وأخرج أبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس فى الآية قال : نزلت فى أهل

(١) الكشف ٢/٢٠٧ .

(٢) النسائى فى التفسير (٢٢٠) وإسناده حسن ورجاله ثقات غير حسان بن عبد الله بن سهل الكندى المصرى فهو صدوق يخطئ .

(٣) أبو داود فى الجهاد (٢٦٤٨) والنسائى فى التفسير (٢٢٣ ، ٢٢٤) وابن جرير ٩/١٣٤ ، وصححه الحاكم ٢/٣٢٧ على شرط مسلم ووافقه الذهبى ، وابن الجوزى فى نواسخ القرآن ص ٣٤٥ ، وسنده صحيح ورجاله كلهم ثقات .

(٤) ابن جرير ٩/١٣٥ .

بدر خاصة ، ما كان لهم أن ينهزموا عن رسول الله ﷺ ويتركوه . وقد روى اختصاص هذه الآية بأهل بدر عن جماعة من التابعين ومن بعدهم . وقد قدمنا الإشارة إلى ذلك .

وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن سعيد بن جبير فى قوله : ﴿ إلا متحرفا لقتال ﴾ يعنى مستطردا يريد الكرة على المشركين . ﴿ أو متحيزا إلى فئة ﴾ يعنى أو ينحاز إلى أصحابه من غير هزيمة ﴿ فقد باء بغضب من الله ﴾ يقول : استوجبوا سخطا من الله ﴿ ومأواه جهنم وبئس المصير ﴾ فهذا يوم بدر خاصة ، كان شديدا على المسلمين يومئذ ليقطع دابر الكافرين ، وهو أول قتال قاتل المشركين من أهل مكة . وأخرج ابن أبى شيبه وابن المنذر وابن أبى حاتم عن الضحاك ، قال : المتحرف : المتقدم من أصحابه أن يرى عورة من العدو فيصيبها . والمتحيز : الفار إلى رسول الله ﷺ ، وكذلك من فر اليوم إلى أميره وأصحابه . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وأبو الشيخ عن عطاء بن أبى رباح فى قوله : ﴿ ومن يولهم يومئذ دبره ﴾ قال : هذه الآية منسوخة بالآية التى فى الأنفال : ﴿ الآن خفف الله عنكم ﴾ (١) الآية [الأنفال : ٦٦] .

وأخرج سعيد بن منصور وابن سعد وابن أبى شيبه وأحمد وعبد بن حميد ، والبخارى فى الأدب المفرد واللفظ له ، وأبو داود ، والترمذى وحسنه ، وابن ماجه وابن المنذر وابن أبى حاتم والنحاس وأبو الشيخ وابن مردويه ، والبيهقى فى شعب الإيمان عن ابن عمر قال : كنا فى غزاة فحاص الناس حيصة (٢) ، قلنا : كيف تلقى رسول الله ﷺ وقد فررنا من الزحف ، وبؤنا بالغضب ؟ فأتينا رسول الله ﷺ قبل صلاة الفجر ، فخرج فقال : « من القوم ؟ » فقلنا : نحن الفرارون . فقال : « لا ، بل أنتم العكارون » (٣) . فقبلنا يده فقال : « أنا فتكم ، وأنا فئة المسلمين ، ثم قرأ : ﴿ إلا متحرفا لقتال أو متحيزا إلى فئة ﴾ » (٤) .

وقد روى فى تحريم الفرار من الزحف ، وأنه من الكبائر أحاديث . وورد عن جماعة من الصحابة أنه من الكبائر ، كما أخرجه ابن جرير عن ابن عباس (٥) - وأخرجه ابن أبى شيبه عن ابن عمر (٦) - وأخرجه ابن أبى شيبه وابن أبى حاتم عن على بن أبى طالب (٧) .

(١) ابن جرير ١٣٥/٩ .

(٢) حاصوا حيصة : أى جالوا جولة يطلبون الفرار . اللسان ١٩/٧ .

(٣) والعكارون : العائدون إلى القتال والعاطفون عليه ، يقال : عكرت على الشيء ، أى : عطفت عليه ، وانصرفت إليه بعد الذهاب عنه . اللسان ٥٩٩ / ٤ .

(٤) سعيد بن منصور فى الجهاد (٢٥٣٩) وابن سعد ٤٥/٤ وابن أبى شيبه فى الجهاد (١٥٥٣٣) وأحمد ٧٠/٢ وأبو داود فى الجهاد (٢٦٤٧) والترمذى فى الجهاد (١٧١٦) وقال : « هذا حديث حسن ، لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن أبى زياد » والبيهقى فى الشعب (٤٠٠٢) وقال : « إسناده ضعيف » .

(٥) ابن جرير ١٣٥/٩ (٦) ابن أبى شيبه فى الجهاد (١٥٥٣٩) .

(٧) المرجع السابق فى الجهاد (١٥٥٣٨) .

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد في قوله : ﴿ فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ ﴾ قال لأصحاب محمد ﷺ حين قال : هذا قتلت ، وهذا قتلت . ﴿ وما رميت إذ رميت ﴾ قال لمحمد ﷺ حين حصب الكفار . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر عن قتادة في قوله : ﴿ وما رميت إذ رميت ﴾ قال : رماهم يوم بدر بالحصباء . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن حكيم بن حزام قال : لما كان يوم بدر ، سمعنا صوتاً من السماء إلى الأرض كأنه صوت حصاة وقعت في طست ، ورمى رسول الله ﷺ بتلك الحصباء وقال : « شأهت الوجوه » فانهزمتنا . فذلك قوله تعالى : ﴿ وما رميت إذ رميت ... ﴾ الآية (١) .

وأخرج أبو الشيخ وابن مردويه عن جابر قال : سمعت صوت حصيات وقعت من السماء يوم بدر كأنهن وقعت في طست . فلما اصطفت الناس أخذهن رسول الله ﷺ فرمى بهن في وجوه المشركين فانهزموا ، فذلك قوله : ﴿ وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى ﴾ . وأخرج الطبراني وأبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس في قوله : ﴿ وما رميت إذ رميت ﴾ قال : قال رسول الله لعلی : « ناولني قبضة من حصباء » فناوله ، فرمى بها في وجوه القوم فما بقي أحد من القوم إلا امتلأت عيناه من الحصباء ، فنزلت هذه الآية : ﴿ وما رميت إذ رميت ﴾ (٢) .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن سعيد بن المسيب ، قال : لما كان يوم أحد أخذ أبي بن خلف يركض فرسه حتى دنا من رسول الله ﷺ ، واعترض رجال من المسلمين لأبي بن خلف ليقتلوه ، فقال لهم رسول الله ﷺ : « استأخروا » . فاستأخروا ، فأخذ رسول الله ﷺ حربته في يده ، فرمى بها أبي بن خلف وكسر ضلعاً من أضلاعه ، فرجع أبي بن خلف إلى أصحابه ثقيلاً ، فاحتملوه حين ولوا قافلين ، فطفقوا يقولون : لا بأس . فقال أبي حين قالوا له ذلك : والله لو كانت بالناس لقتلتهم . ألم يقل : إني أقتلك إن شاء الله ، فانطلق به أصحابه ينشونه حتى مات ببعض الطريق فدفنوه . قال ابن المسيب : وفي ذلك أنزل الله : ﴿ وما رميت إذ رميت ﴾ (٣) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن سعيد بن المسيب والزهرى نحوه . وإسناده صحيح إليهما . وقد أخرجه الحاكم في المستدرک (٤) . قال ابن كثير : وهذا القول عن هذين الإمامين غريب جداً . ولعلهما أرادا أن الآية تتناولهما بعمومها . وهكذا قال فيما قاله عبد الرحمن بن جبير كما سيأتى (٥) .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن عبد الرحمن بن جبير : أن رسول الله ﷺ [لما

(١) ابن جرير ١٣٦/٩ والطبراني (٣١٢٧ ، ٣١٢٨) وقال الهيثمي في المجمع ٨٧/٦ : « إسناده حسن » .

(٢) الطبراني (١١٧٥٠) وقال الهيثمي في المجمع ٨٧/٦ : « رجاله رجال الصحيح » .

(٣) ابن جرير ١٣٦/٩ ، ١٣٧ عن الزهرى نحوه .

(٤) صححه الحاكم ٣٢٧/٢ على شرط الشيخين ووافقه الذهبي .

(٥) ابن كثير ٢٩٢/٣ .

خرج [يؤم ابن أبى الحقيق دعا بقوس فرمى بها الحصن . فأقبل السهم حتى قتل ابن أبى الحقيق فى فراشه ، فأنزل الله : ﴿ وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى ﴾ . وأخرج ابن إسحاق وابن أبى حاتم عن عروة بن الزبير فى قوله : ﴿ ولكن الله رمى ﴾ أى لم يكن ذلك برميته لولا الذى جعل الله من نصرك ، وما ألقى فى صدور عدوك حتى هزمهم ﴿ وليبلى المؤمنين منه بلاء حسنا ﴾ أى ليعرف المؤمنون من نعمته عليهم فى إظهارهم على عدوهم مع كثرة عدوهم وقلة عددهم ؛ ليعرفوا بذلك حقه ، ويشكروا بذلك نعمته .

﴿ إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ وَإِنْ تَنْتَهُوا فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تَعُودُوا نَعُدْ وَلَنْ تُغْنِي عَنْكُمْ فِئَتُكُمْ شَيْئًا وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (١٩) .

الاستفتاح : طلب النصر . وقد اختلف فى المخاطبين بالآية من هم ؟ فقيل : إنها خطاب للكفار تهكما بهم ، والمعنى : إن تستنصروا الله على محمد فقد جاءكم النصر . وقد كانوا عند خروجهم من مكة سألوا الله أن ينصر أحق الطائفتين بالنصر ، فتهكم الله بهم ، وسمى ما حل بهم من الهلاك نصراً . ومعنى بقية الآية على هذا القول . ﴿ وإن تنتهوا ﴾ عما كنتم عليه من الكفر والعداوة لرسول الله ﴿ فهو ﴾ أى الانتهاء ﴿ خير لكم وإن تعودوا ﴾ إلى ما كنتم عليه من الكفر والعداوة ﴿ نعد ﴾ بتسليط المؤمنين عليكم ونصرهم كما سلطناهم ونصرناهم فى يوم بدر . ﴿ ولن تغنى عنكم فئتك ﴾ أى جماعتكم ﴿ شيئاً ولو كثرت ﴾ أى لا تغنى عنكم فى حال من الأحوال ولو فى حال كثرتها . ثم قال : ﴿ وأن الله مع المؤمنين ﴾ ومن كان الله معه فهو المنصور . ومن كان الله عليه فهو المخدول . قرئ بكسر : « إن » وفتحها . فالكسر على الاستئناف . والفتح على تقدير : ولأن الله مع المؤمنين فعل ذلك .

وقيل : إن الآية خطاب للمؤمنين ، والمعنى : إن تستنصروا الله فقد جاءكم النصر فى يوم بدر . وإن تنتهوا عن مثل ما فعلتموه من أخذ الغنائم وفداء الأسرى قبل الإذن لكم بذلك فهو خير لكم . وإن تعودوا إلى مثل ذلك نعد إلى توبيخكم ، كما فى قوله : ﴿ لولا كتاب من الله سبق ... ﴾ الآية [الأنفال : ٦٨] . ولا يخفى أنه يأبى هذا القول معنى : ﴿ ولن تغنى عنكم فئتك شيئاً ﴾ ويأباه أيضاً : ﴿ وأن الله مع المؤمنين ﴾ وتوجيه ذلك لا يمكن إلا بتكلف وتعسف .

وقيل : إن الخطاب فى ﴿ إن تستفتحوا فقد جاءكم الفتح ﴾ للمؤمنين ، وما بعده للكافرين ، ولا يخفى ما فى هذا من تفكيك النظم وعود الضمائر الجارية فى الكلام على نمط واحد إلى طائفتين مختلفتين .

وقد أخرج ابن أبى شيبة وأحمد وعبد بن حميد والنسائى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه وابن منده ، والحاكم وصححه ، والبيهقى فى الدلائل عن ابن

شهاب عن عبد الله بن ثعلبة بن صغير، أن أبا جهل قال حين التقى القوم : اللهم أقطعنا للرحم وآنانا بما لا نعرف فأخذه (١) الغداة . فكان ذلك استفتاحاً منه ، فنزلت : ﴿ إن تستفتحوا ﴾ الآية (٢) . وأخرج ابن أبى شيبه وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن عطية قال : قال أبو جهل يوم بدر : اللهم انصر أهدى الفئتين ، وأفضل الفئتين ، وخير الفئتين ، فنزلت الآية (٣) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس : ﴿ إن تستفتحوا ﴾ يعنى المشركين ، أى إن تستنصروا فقد جاءكم المدد .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد ﴿ إن تستفتحوا فقد جاءكم الفتح ﴾ قال : كفار قريش فى قولهم : ربنا افتح بيننا وبين محمد وأصحابه ، ففتح بينهم يوم بدر . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن عكرمة فى قوله : ﴿ إن تستفتحوا ﴾ قال : إن تستقضوا فقد جاءكم القضاء فى يوم بدر .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن السدى فى قوله : ﴿ وإن تنتهوا ﴾ قال : عن قتال محمد ﷺ . ﴿ وإن تعودوا نعد ﴾ قال : إن تستفتحوا الثانية أفتح لمحمد . ﴿ وأن الله مع المؤمنين ﴾ قال : مع محمد وأصحابه . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة ﴿ وإن تعودوا نعد ﴾ يقول : نعد لكم بالأسر والقتل .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ (٢٠) وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ (٢١) إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ (٢٢) وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ (٢٣) ﴾ .

أمر الله سبحانه المؤمنين بطاعته وطاعة رسوله ونهاهم عن التولى عن رسوله . فالضمير فى ﴿ عنه ﴾ عائد إلى الرسول ؛ لأن طاعة رسول الله ﷺ هى من طاعة الله . و ﴿ من يطع الرسول فقد أطاع الله ﴾ [النساء : ٨٠] . ويحتمل أن يكون هذا الضمير راجعاً إلى الله وإلى رسوله كما فى قوله : ﴿ والله ورسوله أحق أن يرضوه ﴾ [التوبة : ٦٢] وقيل : الضمير راجع إلى الأمر الذى دل عليه ﴿ أطيعوا ﴾ وأصل تولوا : تتولوا ، فطرح إحدى التاءين . هذا تفسير الآية على ظاهر الخطاب للمؤمنين . وبه قال الجمهور .

وقيل : إنه خطاب للمنافقين . والمعنى : يا أيها الذين آمنوا بألسنتهم فقط . قال ابن عطية : وهذا وإن كان محتملاً على بعد فهو ضعيف جداً ؛ لأن الله وصف من خاطبه فى هذه

(١) فأخذه أى : أهلكه ، والحين — : بالفتح هو الهلاك . اللسان ١٣/١٣٦ .

(٢) ابن أبى شيبه فى المغازى (١٨٥٢١) وأحمد ٤٣١/٥ والنسائى فى التفسير (٢٢١) وابن جرير ١٣٨/٩ وصححه

الحاكم ٢٢٨/٢ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الدلائل ٧٤/٣ .

(٣) ابن أبى شيبه فى المغازى (١٨٥٢٨) وابن جرير ١٣٨/٩ .

الآية بالإيمان ، وهو : التصديق . والمنافقون لا يتصفون من التصديق بشيء .

وأبعد من هذا من قال : الخطاب لبنى إسرائيل ، فإنه أجنبي من الآية . وجملة : ﴿ وأنتم تسمعون ﴾ فى محل نصب على الحال . والمعنى : وأنتم تسمعون ما يتلى عليكم من الحجج والبراهين ، وتصدقون بها ولستم كالصم البكم . ﴿ ولا تكونوا كالذين قالوا سمعنا ﴾ وهم المشركون أو المنافقون أو اليهود أو الجميع من هؤلاء ، فإنهم يسمعون بأذانهم من غير فهم ولا عمل ، فهم كالذى لم يسمع أصلاً ؛ لأنه لم ينتفع بما سمعه .

ثم أخبر سبحانه بـ ﴿ إن شر الدواب ﴾ أى ما دب على الأرض ﴿ عند الله ﴾ أى فى حكمه ﴿ الصم البكم ﴾ أى الذين لا يسمعون ولا ينطقون . وصفوا بذلك مع كونهم ممن يسمع وينطق ؛ لعدم انتفاعهم بالسمع والنطق . ﴿ الذين لا يعقلون ﴾ ما فيه النفع لهم فيأتونه ، وما فيه الضرر عليهم فيجتنبونه ، فهم شر الدواب عند الله ؛ لأنها تميز بعض تمييز ، وتفرق بين ما ينفعها ويضرها .

﴿ ولو علم الله فيهم ﴾ أى فى هؤلاء الصم البكم ﴿ خيراً لأسمعهم ﴾ سماعاً ينتفعون به ، ويتعقلون عنده الحجج والبراهين . قال الزجاج : ﴿ لأسمعهم ﴾ جواب كل ما سألوا عنه . وقيل : ﴿ لأسمعهم ﴾ كلام الموتى الذين طلبوا إحياءهم ؛ لأنهم طلبوا إحياء قصي بن كلاب وغيره ، ليشهدوا بنبو محمد ﷺ . ﴿ ولو أسمعهم لتولوا وهم معرضون ﴾ لأنه قد سبق فى علمه أنهم لا يؤمنون . وجملة : ﴿ وهم معرضون ﴾ فى محل نصب على الحال .

وقد أخرج ابن أبى شيبه وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد فى قوله : ﴿ وهم لا يسمعون ﴾ قال : عاصون ^(١) . وأخرج ابن أبى حاتم عن على بن أبى طالب فى قوله : ﴿ إن شر الدواب عند الله . . . ﴾ الآية . قال : إن هذه الآية نزلت فى فلان وأصحاب له . وأخرج الفريابي وابن أبى شيبه وعبد بن حميد والبخارى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه عن ابن عباس فى قوله : ﴿ إن شر الدواب عند الله ﴾ قال : هم نفر من قريش من بنى عبد الدار .

وأخرج ابن أبى حاتم عنه فى قوله : ﴿ الصم البكم الذين لا يعقلون ﴾ قال : لا يتبعون الحق . وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج قال : نزلت هذه الآية فى النضر بن الحارث وقومه . ولعله المكنى عنه « بفلان » فيما تقدم من قول على رضى الله عنه . وأخرج ابن إسحاق وابن أبى حاتم عن عروة بن الزبير فى قوله : ﴿ ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم ﴾ أى لأنفذ لهم قولهم الذى قالوا بألستهم ، ولكن القلوب خالفت ذلك منهم ^(٢) . وأخرج أبو الشيخ عن عكرمة فى الآية قال : قالوا نحن صم عما يدعونا إليه محمد لا نسمعه ، بكم لا نجيبه فيه

(١) فى المطبوعة : « غاصبون » وفى ابن جرير ١٤٠ / ٦ « عاصون » ، وهو الصواب كما أثبتناه من المخطوطة .

(٢) ابن إسحاق ٣١١ / ٢ .

بتصديق ، قتلوا جميعا بأحد ، وكانوا أصحاب اللواء يوم أحد .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ (٢٤) وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (٢٥) .

الأمر هنا بالاستجابة مؤكد لما سبق من الأمر بالطاعة ، ووحد الضمير هنا حيث قال : ﴿ إِذَا دَعَاكُمْ ﴾ كما وحده فى قوله : ﴿ وَلَا تَوَلَّوْا عَنْهُ ﴾ . وقد قدمنا الكلام فى وجه ذلك . والاستجابة : الطاعة . قال أبو عبيدة : معنى استجيبوا : أجبوا . وإن كان استجاب يتعدى باللام ، وأجاب بنفسه كما فى قوله : ﴿ يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ ﴾ [الأحقاف : ٣١] وقد يتعدى استجاب بنفسه ، كما فى قول الشاعر (١) :

وداع دعا يا من يجيب إلى الندى فلم يستجبه عند ذاك مجيب

﴿ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ اللام متعلقة بقوله : ﴿ اسْتَجِيبُوا ﴾ أى استجيبوا لما يحييكم إذا دعاكم ، ولا مانع من أن تكون متعلقة بـ « دعا » ، أى إذا دعاكم إلى ما فيه حياتكم من علوم الشريعة ، فإن العلم حياة ، كما أن الجهل موت . فالحياة هنا مستعارة للعلم . قال الجمهور من المفسرين : المعنى : استجيبوا للطاعة وما تضمنه القرآن من أوامر ونواه فيه الحياة الأبدية ، والنعمة السرمدية . وقيل : المراد بقوله : ﴿ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ : الجهاد ، فإنه سبب الحياة فى الظاهر ؛ لأن العدو إذا لم يغز غزا .

ويستدل بهذا الأمر بالاستجابة على أنه يجب على كل مسلم إذا بلغه قول الله أو قول رسوله فى حكم من الأحكام الشرعية أن يبادر إلى العمل به كائنا ما كان ، ويدع ما خالفه من الرأى وأقوال الرجال . وفى هذه الآية الشريفة أعظم باعث على العمل بنصوص الأدلة ، وترك التقيد بالمذاهب ، وعدم الاعتداد بما يخالف ما فى الكتاب والسنة كائنا ما كان .

قوله : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ ﴾ قيل : معناه : بادروا إلى الاستجابة قبل أن لا تتمكنوا منها بزوال القلوب التى تغفلون بها بالموت الذى كتبه الله عليكم . وقيل : معناه : إنه خاف المسلمون يوم بدر كثرة العدو ، فأعلمهم الله أنه يحول بين المرء وقلبه بأن يبذلهم بعد الخوف أمنا ، ويبدل عدوهم من الأمن خوفا . وقيل : هو من باب التمثيل لقربه سبحانه من العبد كقوله : ﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴾ [ق : ١٦] ومعناه : أنه فطلع على ضمائر القلوب لا تخفى عليه منها خافية .

واختار ابن جرير أن هذا من باب الإخبار من الله عز وجل بأنه أملك لقلوب عباده منهم ،

(١) الشاعر : هو كعب بن سعد الغنوى ، قاله يرثى أخاه أبا المغوار .

وأنه يحول بينهم إذا شاء حتى لا يدرك الإنسان شيئاً إلا بمشيئته عز وجل . ولا يخفاك أنه لا مانع من حمل الآية على جميع هذه المعانى . ﴿ وأنه إليه تحشرون ﴾ معطوف على ﴿ أن الله يحول بين المرء وقلبه ﴾ وأنكم محشورون إليه ، وهو مجازيكم بالخير خيراً وبالشر شراً . قال الفراء : ولو استأنفت فكسرت همزة « إنه » لكان صواباً . ولعل مراده أن مثل هذا جائز فى العربية .

قوله : ﴿ واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ﴾ أى اتقوا فتنة تتعدى الظالم فتصيب الصالح والطالح ، ولا تختص إصابتها بمن يباشر الظلم منكم . وقد اختلف النحاة فى دخول هذه النون المؤكدة فى ﴿ تصيبن ﴾ فقال الفراء : هو بمنزلة قولك : انزل عن الدابة لا تطرحنك . فهو جواب الأمر بلفظ النهى ، أى إن تنزل عنها لا تطرحنك . ومثله قوله تعالى : ﴿ ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم سليمان وجنوده ﴾ [النمل : ١٨] أى إن تدخلوها ، لا يحطمنكم . فدخلت النون لما فيه من معنى الجزاء .

وقال المبرد : إنه نهى بعد أمر . والمعنى : النهى للظالمين ، أى لا يقربن الظلم . ومثله ما روى عن سيويه : لا أرينك هاهنا ، فإن معناه : لا تكن هاهنا ، فإن من كان هاهنا رأيت . وقال الجرجاني : إن ﴿ لا تصيبن ﴾ نهى فى موضع وصف لفتنة . وقرأ على وزيد بن ثابت وأبى وابن مسعود : « لتصيبن » على أن اللام جواب لقسم محذوف ، والتقدير : اتقوا فتنة والله لتصيبن الذين ظلموا منكم خاصة . فيكون معنى هذه القراءة مخالفاً لمعنى قراءة الجماعة ؛ لأنها تفيد أن الفتنة تصيب الظالم خاصة بخلاف قراءة الجماعة .

﴿ واعلموا أن الله شديد العقاب ﴾ ومن شدة عقابه أنه يصيب بالعذاب من لم يباشر أسبابه ، وقد وردت الآيات القرآنية بأنه لا يصاب أحد إلا بذنبه ، ولا يعذب إلا بجنايته ، فيمكن حمل ما فى هذه الآية على العقوبات التى تكون بتسليط العباد بعضهم على بعض . ويمكن أن تكون هذه الآية خاصة بالعقوبات العامة ، والله أعلم . ويمكن أن يقال : إن الذين لم يظلموا قد تسببوا للعقوبة بأسباب ، كترك الأمر بالمعروف ، والنهى عن المنكر ، فتكون الأسباب المتعدية للظالم إلى غيره مختصة بمن ترك ما يجب عليه عند ظهور الظلم .

وقد أخرج ابن أبى شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد فى قوله : ﴿ إذا دعاكم لما يحييكم ﴾ قال : للحق . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن قتادة فى الآية ، قال : هو هذا القرآن فيه الحياة والثقة والنجاة والعصمة فى الدنيا والآخرة . وأخرج ابن إسحاق وابن أبى حاتم عن عروة بن الزبير فى قوله : ﴿ إذا دعاكم لما يحييكم ﴾ أى للحرب التى أعزكم الله بها بعد الذل ، وقواكم بها بعد الضعف ، ومنعكم بها من العذاب بعد القهر منهم لكم ^(١) . وقد ثبت فى الصحيح من

حديث أبي سعيد بن المعلى ، قال : كنت أصلى فى المسجد فدعانى رسول الله ﷺ ، فلم أجبه ، ثم أتيت فقلت : يا رسول الله ، إني كنت أصلى . فقال : « ألم يقل الله : ﴿ استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم ﴾ » (١) الحديث . وفيه دليل على ما ذكرنا من أن الآية تعم كل دعاء من الله أو من رسوله .

وأخرج ابن أبى شيبه وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ ، والحاكم وصححه من طرق عن ابن عباس فى قوله : ﴿ واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه ﴾ قال : يحول بين المؤمن وبين الكفر ومعاصى الله . ويحول بين الكافر وبين الإيمان وطاعة الله . وأخرج ابن أبى حاتم عن الربيع بن أنس فى الآية قال : علمه يحول بين المرء وقلبه . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد فى الآية ، قال : يحول بين المرء وقلبه حتى يتركه لا يعقل . وأخرج عبد بن حميد عن الحسين فى الآية قال : فى القرب منه .

وأخرج أحمد والبزار وابن المنذر وابن مردويه وابن عساكر عن مطرف ، قال : قلت للزبير : يا أبا عبد الله ، ضيعتم الخليفة حتى قتل ، ثم جئتم تطلبون بدمه . قال الزبير : إنا قرأنا على عهد رسول الله ﷺ ، وأبى بكر وعمر وعثمان : ﴿ واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ﴾ ولم تكن نحسب أنا أهلها حتى وقعت فينا حيث وقعت . وأخرج ابن أبى حاتم عن الحسن ، قال : قرأ الزبير : ﴿ واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ﴾ قال : البلاء والأمر الذى هو كائن . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن الحسن فى الآية ، قال : نزلت فى على وعثمان وطلحة والزبير (٢) .

وأخرج عبد بن حميد عن الضحاك قال : نزلت فى أصحاب النبى ﷺ خاصة . وأخرج ابن جرير وأبو الشيخ عن السدى قال : نزلت فى أهل بدر خاصة فأصابتهم يوم الجمل فاقتتلوا ، فكان من المقتولين طلحة والزبير ، وهما من أهل بدر (٣) . وأخرج ابن أبى شيبه وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن السدى فى الآية قال : تصيب الظالم والصالح عامة . وأخرج أبو الشيخ عن مجاهد مثله .

وأخرج أبو الشيخ عن مجاهد فى الآية قال : هى مثل : ﴿ يحول بين المرء وقلبه ﴾ حتى يتركه لا يعقل . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى الآية ، قال : أمر الله المؤمنين ألا يقرؤا المنكر بين أظهرهم فيعصمهم الله بالعذاب (٤) . وقد وردت الأحاديث الصحيحة الكثيرة بأن هذه الأمة إذا لم يأمرؤا بالمعروف وينهؤا عن المنكر ، عصمهم الله بعذاب من عنده (٥) .

(١) البخارى فى التفسير (٤٤٧٤ ، ٤٧٠٣) وأبو داود فى الصلاة (١٤٥٨) وابن ماجه فى الأدب (٣٧٨٥) .

(٢) ابن جرير ١٤٤/٩ . (٤) ابن جرير ١٤٤/٩ .

(٥) ومنها هذا الحديث عن أبى بكر رضى الله عنه قال : يا أيها الناس : إنكم تقرؤون هذه الآية : ﴿ يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم ﴾ [المائدة : ١٠٥] وإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : =

﴿ وَاذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآوَاكُمْ وَأَيَّدَكُمْ بِنَصَرِهِ وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ (٢٦) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (٢٧) وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ (٢٨)

الخطاب بقوله : ﴿ وَاذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ ﴾ للمهاجرين ، أى اذكروا وقت قَلَّتْكُمْ . و﴿ مُسْتَضْعَفُونَ ﴾ خبر ثان للمبتدأ . والأرض : هى أرض مكة . والخطف : الأخذ بسرعة . والمراد بالناس : مشركو قريش . وقيل : فارس والروم . ﴿ فَآوَاكُمْ ﴾ يقال : آوى إليه بالمد وبالقصر بمعنى انضم إليه . فالمعنى : ضمكم الله إلى المدينة أو إلى الأنصار ﴿ وَأَيَّدَكُمْ بِنَصَرِهِ ﴾ أى قواكم بالنصر فى موطن الحرب التى منها يوم بدر . أو قواكم بالملائكة يوم بدر ﴿ وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ ﴾ التى من جملتها الغنائم . ﴿ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ أى إرادة أن تشكروا هذه النعم التى أنعم بها عليكم . والخون : أصله كما فى الكشف : النقص . كما أن الوفاء : التمام (١) ، ثم استعمل فى ضد الأمانة والوفاء ، لأنك إذا خنت الرجل فى شيء فقد أدخلت عليه النقصان . وقيل : معناه الغدر وإخفاء الشيء . ومنه قوله تعالى : ﴿ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ ﴾ [غافر : ١٩] . نهاهم الله عن أن يخونوه بترك شيء مما افترضه عليهم ، أو يخونوا رسوله بترك شيء مما أمّنهم عليه ، أو بترك شيء مما سنه لهم ، أو يخونوا شيئا من الأمانات التى أوثمنوا عليها ؛ وسميت أمانات ؛ لأنه يؤمن معها من منع الحق ، مأخوذة من الأمن .

وجملة : ﴿ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ فى محل نصب على الحال ، أى وأنتم تعلمون أن ذلك الفعل خيانة ، فتفعلون الخيانة عن عمد ، أو وأنتم من أهل العلم لا من أهل الجهل . ثم قال : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾ لأنهم سبب الوقوع فى كثير من الذنوب ، فصاروا من هذه الحيشة محنة يختبر الله بها عباده . وإن كانوا من حيشة أخرى زينة الحياة الدنيا كما فى الآية الأخرى . ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ فأثروا حقه على أموالكم وأولادكم ليحصل لكم ما عنده من الأجر المذكور .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وأبو الشيخ عن قتادة فى قوله : ﴿ وَاذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ ﴾ قال : كان هذا الحى من العرب أذل الناس ذلا ، وأشقاء عيشا ، وأجوعه بطونا ، وأعره جلودا ، وأبينه ضلالة ، من عاش عاش شقيا ، ومن مات منهم ردى فى النار ، يؤكلون ولا يأكلون ،

= « إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه ، أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه » أبوداود فى الملاحم (٤٣٣٨) والترمذى فى الفتن (٢١٦٨) وعن حذيفة بن اليمان حديث آخر (٢١٦٩) والنسائى فى التفسير (١٧٧) .

وابن ماجة فى الفتن (٤٠٠٥) وحديث آخر عن عائشة (٤٠٠٤) .

(١) الكشف : ٢ / ٢١٣ .

لا والله ما نعلم قبيلة من حاضرى الأرض يومئذ كان أشد منزلاً منهم، حتى جاء الله بالإسلام، فمكن به فى البلاد، ووسع به فى الرزق، وجعلهم به ملوكاً على رقاب الناس. وبالإسلام أعطى الله ما رأيتم، فاشكروا لله نعمه، فإن ربكم منعم يحب الشكر وأهل الشكر فى مزيد من الله عز وجل. وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج فى قوله: ﴿يتخطفكم الناس﴾ قال: فى الجاهلية بمكة. ﴿فأواكم﴾ إلى الإسلام. وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن وهب فى قوله: ﴿يتخطفكم الناس﴾ قال: الناس إذ ذاك فارس والروم. وأخرج أبو الشيخ وأبو نعيم، والديلمى فى مسند الفردوس عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ فى قوله: ﴿واذكروا إذ أنتم قليل مستضعفون فى الأرض تخافون أن يتخطفكم الناس﴾ قيل: يا رسول الله، ومن الناس؟ قال: «أهل فارس». وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن السدى فى قوله: ﴿فأواكم﴾ قال: إلى الأنصار بالمدينة ﴿وأيدكم بنصره﴾ قال: يوم بدر.

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وأبو الشيخ عن جابر بن عبد الله أن أبا سفيان خرج من مكة، فأتى جبريل النبى ﷺ فقال: إن أبا سفيان بمكان كذا وكذا، فقال رسول الله ﷺ: «إن أبا سفيان فى مكان كذا وكذا، فاخرجوا إليه واكتموا» فكتب رجل من المنافقين إلى أبى سفيان: إن محمداً يريدكم فخذوا حذرکم، فأنزل الله: ﴿يأيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول...﴾ الآية (١). وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن عبد الله بن أبى قتادة، قال: نزلت هذه الآية: ﴿لا تخونوا الله والرسول﴾ فى أبى لبابة بن عبد المنذر، سأله يوم قريظة: ما هذا الأمر؟ فأشار إلى حلقه أنه الذبح، فنزلت. قال أبو لبابة: ما زالت قدماى حتى علمت أنى خنت الله ورسوله (٢). وأخرج سنيد وابن جرير عن الزهرى نحوه بأطول منه (٣). وأخرج عبد بن حميد عن الكلبي: أن رسول الله ﷺ بعث أبا لبابة إلى قريظة وكان حليفاً لهم، فأوماً بيده أنه الذبح، فنزلت. وأخرج أبو الشيخ عن السدى فى هذه الآية أنها نزلت فى أبى لبابة، ونسختها الآية التى فى براءة: ﴿وآخرون اعترفوا بذنوبهم﴾ [التوبة: ١٠٢].

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله: ﴿لا تخونوا الله﴾ قال: بترك فرائضه ﴿والرسول﴾ بترك سننه وارتكاب معصيته ﴿وتخونوا أماناتكم﴾ يقول: لا تنقصوها. والأمانة: الأعمال التى ائتمن الله عليها العباد. وأخرج ابن جرير عن المغيرة بن شعبة قال: نزلت هذه الآية فى قتل عثمان. ولعل مراده أن من جملة ما يدخل تحت عمومها قتل عثمان (٤). وأخرج أبو الشيخ عن يزيد بن أبى حبيب فى الآية، قال: هو

(١) ابن جرير ١٤٦/٩ وقال الشيخ محمود شاكر فى تحقيقه لابن جرير: «وهذا خبر ضعيف جداً لضعف محمد المحرم وهو متروك الحديث» وقد ذكر الخبر ابن كثير فى تفسيره ٣/٣٠٤ وقال: «هذا إسناد غريب جداً وفى سنده وسياقه نظر».

الإخلال بالسلاح فى المغازى . ولعل مراده أن هذا مما يندرج تحت عمومها .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم ؛ وأبو الشيخ عن ابن مسعود قال : ما منكم من أحد إلا وهو يشتمل على فتنة لأن الله يقول : ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾ فمن استعاذ منكم فليستعذ بالله من مضلات الفتن (١) . وأخرج هؤلاء عن ابن زيد فى الآية قال : فتنة الاختبار اجتبرهم . وقرأ : ﴿ وَنَبْلُوكُمْ ﴾ (٢) بالبشر والخير فتنة ﴿ [الأنبياء : ٣٥] .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾ (٢٩)

جعل الله سبحانه التقوى شرطاً فى الجعل المذكور مع سبق علمه بأنهم يتقون أو لا يتقون ، جرياً على ما يخاطب به الناس بعضهم بعضاً . والتقوى : اتقاء مخالفة أوامره ، والوقوع فى مناهيه . والفرقان : ما يفرق به بين الحق والباطل . والمعنى : أنه يجعل لهم من ثبات القلوب وثقوب البصائر وحسن الهداية ما يفرقون به بينهما عند الالتباس . وقيل : الفرقان : المخرج من الشبهات ، والنجاة من كل ما يخافونه ، ومنه قول الشاعر :

مالك من طول الأسى فرقان بعد قطين رحلوا وبانوا

ومنه قول الآخر :

وكيف أرجو الخلد والموت طالبي ومالى من كأس المنية فرقان

وقال الفراء : المراد بالفرقان : الفتح والنصر . قال ابن إسحاق : الفرقان : الفصل بين الحق والباطل . وبمثله قال ابن زيد . وقال السدى : الفرقان : النجاة . ويؤيد تفسير الفرقان بالمخرج والنجاة قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴾ [الطلاق : ٢] . وبه قال مجاهد ومالك بن أنس .

﴿ وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ أى يسترها حتى تكون غير ظاهرة ﴿ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ﴾ ما اقترفت من الذنوب . وقد قيل : إن المراد بالسيئات : الصغائر ، وبالذنوب التى تغفر : الكبائر . وقيل : المعنى : أنه يغفر لهم ما تقدم من الذنوب وما تأخر . ﴿ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾ فهو المتفضل على عباده بتكفير السيئات ومغفرة الذنوب .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا ﴾ قال : هو المخرج . وأخرج ابن جرير عنه قال : هو النجاة . وأخرج ابن جرير عن عكرمة مثله . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس ، قال : هو النصر .

(٢) فى المخطوطة : « ولنبلونكم » ، وهو خطأ .

﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ (٣٠) وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ (٣١) وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابًا مِنَ السَّمَاءِ أَوْ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٣٢) وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ (٣٣)﴾

قوله : ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الظرف معمول لفعل محذوف ، أى واذكر يا محمد وقت مكر الكافرين بك ، أو معطوف على ما تقدم من قوله : ﴿واذكروا﴾ ذكر الله رسوله هذه النعمة العظمى التى أنعم بها عليه ، وهى نجاته من مكر الكافرين وكيدهم كما سيأتى بيانه . ﴿ليثبتوك﴾ أى يثبتوك بالجراحات كما قال ثعلب وأبو حاتم وغيرهما ، ومنه قول الشاعر :

فقلت ويحكم ما فى صحيفتكم قالوا الخليفة أمسى مشبها وجعاً

وقيل المعنى : ليحبسوك . يقال : أثبتته إذا حبسه . وقيل : ليوثقوك . ومنه : ﴿فشدوا الوثاق﴾ [محمد : ٤] وقرأ الشعبي : « لبيبتوك » من البيات . وقرئ : « ليشبتوك » بالتشديد . ﴿أو يخرجوك﴾ معطوف على ما قبله ، أى يخرجوك من مكة التى هى بلدك وبلد أهلِكَ . وجملة : ﴿ويمكرون ويمكر الله﴾ مستأنفة . والمكر : التدبير فى الأمر فى خفية . والمعنى : أنهم يخفون ما يعدونه لرسول الله ﷺ من المكائد ، فيجازيهم الله على ذلك ، ويرد كيدهم فى نحورهم . وسمى ما يقع منه تعالى مكرًا مشاكلة كما فى نظائره . ﴿والله خير الماكرين﴾ أى المجازين لمكر الماكرين بمثل فعلهم ، فهو يعذبهم على مكرهم من حيث لا يشعرون ، فيكون ذلك أشد ضرراً عليهم وأعظم بلاء من مكرهم .

قوله : ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا﴾ أى التى تأتيتهم بها وتتلوها عليهم . ﴿قالوا﴾ تعنتا وتمردا وبعدا عن الحق : ﴿قد سمعنا﴾ ما تتلوه علينا ﴿لو نشاء لقلنا مثل هذا﴾ الذى تلوته علينا . قيل : إنهم قالوا هذا توهمًا منهم أنهم يقدرُونَ على ذلك . فلما راموا أن يقولوا مثله ، عجزوا عنه ، ثم قالوا (١) عنادًا وتمردًا : ﴿إن هذا إلا أساطير الأولين﴾ أى ما يستطره الوراقون من أخبار الأولين . وقد تقدم بيانه مستوفى .

﴿وَإِذْ قَالُوا﴾ أى واذكر إذ قالوا : ﴿اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك﴾ بنصب الحق على أنه خبر كان ، والضمير للفصل . ويجوز الرفع . قال الزجاج : ولا أعلم أحدًا قرأ بها ، ولا اختلاف بين النحويين فى إجازتها ، ولكن القراءة سنة . والمعنى : إن كان القرآن

(١) فى المطبوعة : « قال » ، والصواب ما أثبتناه من المخطوطة .

الذى جاءنا به محمد هو الحق ﴿ فأمطر علينا ﴾ قالوا هذه المقالة مبالغه فى الجحود والإنكار . قال أبو عبيدة : يقال : أمطر فى العذاب ، ومطر فى الرحمة . وقال فى الكشاف : قد كثر الإمطار فى معنى العذاب (١) .

﴿ أو اتينا بعذاب أليم ﴾ سألوا أن يعذبوا بالرجم بالحجارة من السماء ، أو غيرها من أنواع العذاب الشديد . فأجاب الله عليهم بقوله : ﴿ وما كان الله ليعذبهم وأنت ﴾ يا محمد ﴿ فيهم ﴾ موجود ، فإنك ما دمت فيهم فهم فى مهلة من العذاب الذى هو الاستئصال . ﴿ وما كان الله لمعذبهم وهم يستغفرون ﴾ روى أنهم كانوا يقولون فى الطواف : غفرانك ، أى وما كان الله لمعذبهم فى حال كونهم يستغفرونه . وقيل : المعنى : لو كانوا ممن يؤمن بالله ويستغفرون لم يعذبهم . وقيل : إن الاستغفار راجع إلى المسلمين الذين هم بين أظهرهم ، أى وما كان الله لمعذبهم وفيهم من يستغفر من المسلمين ، فلما خرجوا من بين أظهرهم ، عذبهم بيوم بدر وما بعده . وقيل : المعنى : وما كان الله لمعذبهم وفى أصلاهم من يستغفر الله .

وقد أخرج عبد الرزاق وأحمد وعبد بن حميد وابن المنذر والطبرانى وأبو الشيخ وابن مردويه ، وأبو نعيم فى الدلائل ، والخطيب عن ابن عباس فى قوله : ﴿ وإذ يكره لك الذين كفروا ﴾ قالوا : تشاورت قريش ليلة بمكة ، فقال بعضهم : إذا أصبح فائتوه بالوثاق . يريدون النبى ﷺ . وقال بعضهم : بل اقتلوه . وقال بعضهم : بل أخرجوه ، فأطلع الله نبيه على ذلك ، فبات على فراش النبى ﷺ حتى لحق بالغار ، فلما أصبحوا ، ثاروا إليه ، فلما رأوه عليا ، رد الله مكرهم فقالوا : أين صاحبك هذا ؟ فقال : لا أدري ، فاقصصوا أثره . فلما بلغوا الجبل اختلط عليهم ، فصعدوا فى الجبل ، فمروا بالغار فرأوا على بابه نسج العنكبوت فقالوا : لو دخل هنا لم يكن نسج العنكبوت على بابه . فمكث فيه ثلاث ليال (٢) . وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو نعيم والبيهقى عن ابن عباس ، فذكر القصة بأطول مما هنا . وفيها ذكر الشيخ النجدى ، أى إبليس ومشورته عليهم عند اجتماعهم فى دار الندوة للمشاورة فى أمر النبى ﷺ ، وأن أبا جهل أشار بأن يأخذوا من كل قبيلة من قبائل قريش غلاما ، ويعطوا كل واحد منهم سيفا ، ثم يضربونه ضربة رجل واحد فإذا قتلوه ، تفرق دمه فى القبائل ، فقال الشيخ النجدى : هذا والله هو رأى . فتفرقوا على ذلك (٣) .

وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن عبيد بن عمير ، قال : لما اتهموا بالنبى ﷺ ليثبتوه أو يقتلوه أو يخرجوه ، قال له عمه أبو طالب : هل

(١) الكشاف : ٢١٧/٢ .

(٢) عبد الرزاق (٩٧٤٣) وأحمد ٣٤٨/١ والطبرانى (١٢١٥٥) وقال الهيثمى فى المجمع ٣٠/٧ : « فيه عثمان بن عمرو الجزرى وثقه ابن حبان وضعفه غيره وبقيته رجاله رجال الصحيح » . وقال الشيخ أحمد شاكر فى تحقيقه للمسنَد (٣٢٥١) : « فى إسناده نظر » وأبو نعيم فى الدلائل ١٤٩ ، وابن جرير ١٥٠/٩ .

(٣) ابن إسحاق ١٢٢/٢ - ١٢٥ وابن جرير ١٤٩/٩ .

تدرى ما ائتمروا بك ؟ قال : « يريدون أن يسجنوني ، أو يقتلوني ، أو يخرجوني » . قال : من حدثك بهذا ؟ قال : « ربي » . قال : نعم الرب ربك ، استوص به خيرا ، قال : « أنا أستوصي به بل هو يستوصي بي » (١) وأخرجه ابن جرير من طريق أخرى عنه (٢) . وهذا لا يصح فقد كان أبو طالب مات قبل وقت الهجرة بسنين .

وأخرج ابن جرير وأبو الشيخ عن ابن جريج في قوله : ﴿ وإذ يكره بك الذين كفروا ﴾ قال : قال عكرمة : هي مكة (٣) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن عطاء في قوله : ﴿ ليشتوك ﴾ يعني : ليوثقوك . وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن سعيد بن جبير قال : قتل النبي ﷺ يوم بدر صبورا عقبة بن أبي معيط ، وطعيمة بن عدى ، والنضر ابن الحارث ، وكان المقداد أسر النضر ، فلما أمر بقتله قال المقداد : يا رسول الله ، أسيرى . فقال رسول الله ﷺ : « إنه كان يقول في كتاب الله ما يقول » . قال : وفيه أنزلت هذه الآية : ﴿ وإذا تتلى عليهم آياتنا ﴾ وهذا مرسل (٤) . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن السدي أنها نزلت في النضر بن الحارث .

وأخرج البخاري وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه والبيهقي عن أنس بن مالك ، قال : قال أبو جهل بن هشام : ﴿ اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك . . . ﴾ الآية ، فنزلت : ﴿ وما كان الله ليعذبهم . . . ﴾ الآية (٥) . وأخرج عبد بن حميد عن قتادة أنها نزلت في أبي جهل . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير في الآية أنها نزلت في النضر بن الحارث (٦) . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وأبو الشيخ عن مجاهد مثله (٧) . وأخرج ابن جرير عن عطاء نحوه (٨) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه ، والبيهقي في سننه عن ابن عباس ، قال : كان المشركون يطوفون بالبيت ويقولون : لبيك اللهم لبيك ، لا شريك لك إلا شريك هو لك تملكه وما ملك . ويقولون : غفرانك غفرانك . فأنزل الله : ﴿ وما كان الله ليعذبهم . . . ﴾ الآية .

قال ابن عباس : كان فيهم أمانان : النبي ﷺ والاستغفار ، فذهب النبي ﷺ وبقي الاستغفار (٩) . وأخرج الترمذي وضعفه عن أبي موسى الأشعري ، قال : قال النبي ﷺ : « أنزل الله عليّ أمانين لأمتي : ﴿ وما كان الله ليعذبهم . . . ﴾ الآية . فإذا مضيت ، تركت فيهم الاستغفار » (١٠) .

(١) ابن جرير ١٤٩/٩ وقال ابن كثير ٣/٣٠٦ : « وذكر أبي طالب في هذا غريب جدا ، بل منكر ؛ لأن هذه الآية مدنية ثم إن هذه القصة واجتماع قريش على هذا الائتمار والمشاورة على الإثبات أو النفي أو القتل إنما كان ليلة الهجرة سواء ؛ وكان ذلك بعد موت أبي طالب بنحو من ثلاث سنين » .

(٢) ابن جرير ١٤٩/٩ . (٣) المرجع السابق ١٥١/٩ .

(٤) ابن جرير ١٥٢/٩ . (٥) البخاري في التفسير (٤٦٤٨) ، (٤٦٤٩) والبيهقي في الدلائل ٧٥/٣ .

(٦ — ٨) ابن جرير ١٥٢/٩ . (٩) ابن جرير ١٥٤/٩ والبيهقي ٤٥/٥ ، ٤٦ .

(١٠) الترمذي في التفسير (٣٠٨٢) وقال : « هذا حديث غريب وإسماعيل بن مهاجر يضعف في الحديث » .

وأخرج أبو الشيخ، والحاكم وصححه، والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي هريرة قال : كان فيكم أمانان مضى أحدهما ، وبقي الآخر ، قال : ﴿ وما كان الله ليعذبهم ﴾ الآية (١) . وأخرج أبو الشيخ ، وابن مردويه عن ابن عباس نحوه . وأخرج ابن جرير وأبو الشيخ والطبراني وابن مردويه والحاكم وابن عساكر عن أبي موسى الأشعري نحوه أيضا (٢) . والأحاديث عن رسول الله ﷺ في مطلق الاستغفار كثيرة جدا معروفة في كتب الحديث .

﴿ وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَائِهِ إِلَّا الْمُتَّقُونَ وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (٣٤) وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ (٣٥) إِنْ الَّذِينَ كَفَرُوا يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيَنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ (٣٦) لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضُهُ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلُهُ فِي جَهَنَّمَ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ (٣٧) ﴾

قوله : ﴿ وما لهم ألا يعذبهم الله ﴾ لما بين سبحانه أن المانع من تعذيبهم هو الأمان المتقدمان : وجود رسول الله ﷺ بين ظهورهم ، ووقوع الاستغفار ، ذكر بعد ذلك أن هؤلاء الكفار - أعنى كفار مكة - مستحقون لعذاب الله لما ارتكبوا من القبائح . والمعنى : أى شيء لهم يمنع من تعذيبهم ؟ قال الأخفش : إن « أن » رائدة . قال النحاس : لو كان كما قال ، لرفع ﴿ يعذبهم ﴾ وجملة : ﴿ وهم يصدون عن المسجد الحرام ﴾ فى محل نصب على الحال ، أى وما يمنع من تعذيبهم ؟ والحال أنهم يصدون الناس عن المسجد الحرام كما وقع منهم عام الحديبية من منع رسول الله ﷺ وأصحابه من البيت . وجملة : ﴿ وما كانوا أولياءه ﴾ فى محل نصب على أنها حال من فاعل ﴿ يصدون ﴾ وهذا كالدرد لما كانوا يقولونه من أنهم ولاية البيت ، وأن أمره مفوض إليهم ، ثم قال مبينا لمن له ذلك : ﴿ إن أولياءه إلا المتقون ﴾ أى ما أولياءه إلا من كان فى عداد المتقين للشرك والمعاصى ﴿ ولكن أكثرهم لا يعلمون ﴾ ذلك . والحكم على الأكثرين بالجهل يفيد أن الأقلين يعلمون ولكنهم يعاندون .

قوله : ﴿ وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية ﴾ المكاء : الصفير من مكاءم مكاء . ومنه قول عنترة :

وخليل غانية تركت مجندلا تمكو فريسته كشدق الأعلم

أى تصوت . ومنه مكنت است الدابة : إذا نفخت بالريح . قيل : المكاء : هو الصفير على لحن طائر أبيض بالحجاز يقال له : المكاء . قال الشاعر :

(١) صححه الحاكم ٥٤٢/١ على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ، والبيهقي فى الشعب (٦٥٤) .

(٢) ابن جرير ١٥٤/٩ والحاكم ٥٤٢/١ وسكت عنه وكذا الذهبي ، وهو موقوف .

إذا غرد المكاء فى غير دوحه فويل لأهل الشاء والحمرات

والتصدية : التصفيق ، يقال : صد يصدى تصدية : إذا صفق . ومنه قول عمرو بن
الإطنابة :

وظلوا جميعا لهم ضجة مكاء لدى البيت بالتصدية

أى بالتصفيق . وقيل : المكاء : الضرب بالأيدى . والتصدية : الصياح . وقيل : المكاء :
إدخالهم أصابعهم فى أفواههم ، والتصدية : الصفير . وقيل : التصدية : صدهم عن البيت .
قيل : والأصل على هذا : تصددة ، فأبدل من إحدى الدالين ياء . ومعنى الآية : أن المشركين
كانوا يصفرون ويصفقون عند البيت الذى هو موضع للصلاة والعبادة فوضعوا ذلك موضع
الصلاة قاصدين به أن يشغلوا المصلين من المسلمين عن الصلاة . وقرئ بنصب : « صلاتهم »
على أنها خبر كان ، وما بعده اسمها . قوله : ﴿ فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون ﴾ هذا
التفات إلى مخاطبة الكفار تهديدا لهم ومبالغة فى إدخال الروعة فى قلوبهم . والمراد به : عذاب
الدنيا كيوم بدر وعذاب الآخرة .

قوله : ﴿ إن الذين كفروا ينفقون أموالهم ليصدوا عن سبيل الله ﴾ لما فرغ سبحانه من
شرح أحوال هؤلاء الكفرة فى الطاعات البدنية ، أتبعها شرح أحوالهم فى الطاعات المالية .
والمعنى : أن غرض هؤلاء الكفار فى إنفاق أموالهم هو الصد عن سبيل الحق بمحاربة رسول الله
ﷺ وجمع الجيوش لذلك ، وإنفاق أموالهم عليها ، وذلك كما وقع من كفار قريش يوم بدر ،
ويوم أحد ، ويوم الأحزاب . فإن الرؤساء كانوا ينفقون أموالهم على الجيش ، ثم أخبر الله
سبحانه عن الغيب على وجه الإعجاز فقال : ﴿ فسيفقونها ﴾ أى سيقع منهم هذا الإنفاق ﴿ ثم
تكون ﴾ عاقبة ذلك أن يكون إنفاقهم حسرة عليهم ، وكأن ذات الأموال تنقلب حسرة تصير
ندما . ﴿ ثم ﴾ آخر الأمر ﴿ يغلبون ﴾ كما وعد الله به فى مثل قوله : ﴿ كتب الله لأغلبن أنا
ورسلى ﴾ [المجادلة : ٢١] ومعنى ﴿ ثم ﴾ فى الموضعين : إما التراخى فى الزمان لما بين
الإنفاق المذكور ، وبين ظهور دولة الإسلام من الامتداد ، وإما التراخى فى الرتبة لما بين بذل
المال وعدم حصول المقصود من المباينة ، ثم قال : ﴿ والذين كفروا إلى جهنم يحشرون ﴾ أى
استمروا على الكفر ؛ لأن من هؤلاء الكفار المذكورين سابقا من أسلم وحسن إسلامه ، أى
يساقون إليها لا إلى غيرها . ثم بين العلة التى لأجلها فعل بهم ما فعله ، فقال : ﴿ ليميز الله
الخبيث ﴾ أى الفريق الخبيث من الكفار ﴿ من ﴾ الفريق ﴿ الطيب ﴾ وهم المؤمنون . ﴿ ويجعل
الخبيث بعضه على بعض ﴾ أى يجعل فريق الكفار الخبيث بعضه على بعض ﴿ فيركمه
جميعا ﴾ عبارة عن الجمع والضم ، أى يجمع بعضهم إلى بعض ، ويضم بعضهم إلى بعض
حتى يتراكموا لفرط ازدحامهم . يقال : ركم الشيء يركمه : إذا جمعه وألقى بعضه على
بعض . والإشارة بقوله : ﴿ أولئك ﴾ إلى الفريق الخبيث . ﴿ هم الخاسرون ﴾ أى الكاملون

فى الخسران . وقيل : الخبيث والطيب : صفة للمال . والتقدير : يميز المال الخبيث الذى أنفقه المشركون من المال الطيب الذى أنفقه المسلمون ، فيضم تلك الأموال الخبيثة بعضها إلى بعض ، فيلقيه فى جهنم ، ويعذبهم بها كما فى قوله تعالى : ﴿ فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم ﴾ [التوبة : ٣٥] . قال فى الكشف : واللام على هذا متعلقة بقوله : ﴿ ثم تكون عليهم حسرة ﴾ وعلى الأول بـ ﴿ يحشرون ﴾ . و ﴿ أولئك ﴾ إشارة إلى الذين كفروا . انتهى (١) .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس ﴿ وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون ﴾ ثم استثنى أهل الشرك فقال : ﴿ وما لهم ألا يعذبهم الله ﴾ . وأخرج ابن أبى شيبه وابن المنذر عن سعيد بن جبير فى قوله : ﴿ وما لهم ألا يعذبهم الله ﴾ قال : عذابهم فتح مكة . وأخرج ابن إسحاق وأبو حاتم عن عباد بن عبد الله بن الزبير : ﴿ وما لهم ألا يعذبهم الله ﴾ وهم يجحدون بآيات الله ويكذبون رسله . وأخرج ابن إسحاق وابن أبى حاتم عن عروة بن الزبير فى قوله : ﴿ وهم يصدون عن المسجد الحرام ﴾ أى من آمن بالله وعبدته أنت ومن اتبعك . ﴿ وما كانوا أولياءه إن أولياؤه إلا المتقون ﴾ الذين يخرجون منه ويقيمون الصلاة عنده ، أى أنت ومن آمن بك . وأخرج ابن أبى شيبه وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد فى قوله : ﴿ إن أولياؤه إلا المتقون ﴾ قال : من كانوا حيث كانوا .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن سعيد بن جبير قال : كانت قریش يعارضون النبى ﷺ فى الطواف ويستهزئون ويصفرون ويصفقون ، فنزلت : ﴿ وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية ﴾ (٢) . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه والضياء عن ابن عباس قال : كانت قریش يطوفون بالكعبة عراة تصفر وتصفق ، فأنزل الله : ﴿ وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية ﴾ قال : المكاء : الصفير . إنما شبهوا بصفير الطير . ﴿ وتصدية ﴾ : التصفيق . وأنزل الله فيهم : ﴿ قل من حرم زينة الله . . . ﴾ الآية [الأعراف : ٣٢] . وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس نحوه . وأخرج الفريابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عنه نحوه أيضا (٣) .

وأخرج ابن أبى شيبه وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عمر قال : المكاء : الصفير . والتصدية : التصفيق .

وأخرج ابن أبى شيبه وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد قال : المكاء : إدخال أصابعهم فى أفواههم . والتصدية : الصفير ، يخلطون بذلك كله على محمد ﷺ صلاته . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى قال : المكاء : الصفير ، على نحو طير أبيض يقال له : المكاء . يكون بأرض الحجاز . والتصدية : التصفيق . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن سعيد بن جبير فى قوله : ﴿ إلا مكاء ﴾ قال : كانوا

يشبكون أصابعهم ويصفرون فيهن . ﴿ وتصدية ﴾ قال : صدّهم الناس . وأخرج عبد بن حميد عن عكرمة قال : كان المشركون يطوفون بالبيت على الشمال ، وهو قوله : ﴿ وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية ﴾ فالكاء مثل نفخ البوق . والتصدية : طوافهم على الشمال .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن الضحاك في قوله : ﴿ فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون ﴾ قال : يعنى أهل بدر ، عذبهم الله بالقتل والأسر .

وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم ، والبيهقي في الدلائل ، كلهم من طريقه ، قال : حدثني الزهري ، ومحمد بن يحيى بن حبان ، وعاصم بن عمر بن قتادة ، والحسين بن عبد الرحمن بن عمرو قالوا : لما أصيبت قريش يوم بدر ورجع فلهم ^(١) إلى مكة ، ورجع أبو سفيان بغيره ، مشى عبد الله بن أبي ربيعة ، وعكرمة بن أبي جهل ، وصفوان بن أمية في رجال من قريش أصيب آبؤهم وأبنائهم ، فكلّموا أبا سفيان ومن كانت له في تلك الغيرة من قريش تجارة فقالوا : يا معشر قريش ، إن محمداً قد وترككم وقتل خياركم فأعينوا بهذا المال على حربه . فلعلنا أن ندرك منه ثأراً . ففعلوا ، ففهم — كما ذكر ابن عباس أنزل الله : ﴿ إن الذين كفروا ينفقون أموالهم ليصدوا عن سبيل الله ﴾ إلى ﴿ والذين كفروا إلى جهنم يحشرون ﴾ ^(٢) وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية في أبي سفيان بن حرب . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وأبو الشيخ عن مجاهد نحوه ^(٣) . وأخرج هؤلاء وغيرهم عن سعيد بن جبير نحوه ^(٤) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن الحكم بن عتيبة في الآية قال : نزلت في أبي سفيان ، أنفق على مشركي قريش يوم أحد أربعين أوقية من ذهب ، وكانت الوقية يومئذ اثنتين وأربعين مثقالاً من ذهب ^(٥) .

وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن شمر بن شمر بن عطية في قوله : ﴿ ليميز الله الخبيث من الطيب ﴾ قال : يميز يوم القيامة ما كان من عمل صالح في الدنيا ، ثم تؤخذ الدنيا بأسرها فتلقى في جهنم . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن زيد في قوله : ﴿ فيركمه جميعاً ﴾ قال : يجمعه جميعاً .

﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ وَإِنْ يَعُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ ﴾ (٣٨) وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنْ انْتَهُوا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٣٩) وَإِنْ تَوَلَّوْا فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مُوَلَّاكُمْ نِعَمَ الْمُؤْمِنِينَ وَنِعَمَ النَّصِيرِ (٤٠) .

(١) فلهم : القل : المنهزم . اللسان ١١ / ٣٥٠ .

(٢) ابن إسحاق ٢ / ٣١٤ وابن جرير ٩ / ١٦٠ والبيهقي في الدلائل ٣ / ٢٢٥ .

(٣) ابن جرير ٩ / ١٦٠ . (٤) المرجع السابق ٩ / ١٥٩ .

(٥) المرجع السابق ٩ / ١٦٠ .

أمر الله سبحانه رسوله ﷺ أن يقول للكفار هذا المعنى . وسواء قاله بهذه العبارة أو غيرها . قال ابن عطية : ولو كان كما قال الكسائي : إنه في مصحف عبد الله بن مسعود : « قل للذين كفروا إن تنتهوا » يعنى بالتناء المثناة من فوق ، لما تأدت الرسالة إلا بتلك الألفاظ بعينها . وقال في الكشف : أى قل لأجلهم هذا القول . وهو « إن ينتهوا » ولو كان بمعنى خاطبهم ، لقليل : إن تنتهوا يغفر لكم . وهى قراءة ابن مسعود ونحوه : « وقال الذين كفروا للذين آمنوا لو كان خيرا ما سبقونا إليه » [الأحقاف : ١١] خاطبوا به غيرهم لأجلهم ليسمعوه ، أى إن ينتهوا عما هم عليه من عداوة رسول الله ﷺ وقتاله بالدخول فى الإسلام « يغفر لهم ما قد سلف » لهم من العداوة . انتهى (١) . وقيل معناه : إن ينتهوا عن الكفر . قال ابن عطية : والحامل على ذلك جواب الشرط بـ « يغفر لهم ما قد سلف » ، ومغفرة ما قد سلف لا تكون إلا لمتته عن الكفر ، وفى هذه الآية دليل على أن الإسلام يجب ما قبله .

« وإن يعودوا » إلى القتال والعداوة أو إلى الكفر الذى هم عليه ، ويكون العود بمعنى الاستمرار . « فقد مضت سنة الأولين » هذه العبارة مشتملة على الوعيد والتهديد والتمثيل بمن هلك من الأمم فى سالف الدهر بعذاب الله ، أى قد مضت سنة الله فيمن فعل مثل فعل هؤلاء من الأولين من الأمم أن يصيبه بعذاب ، فليتوقعوا مثل ذلك .

« وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة » أى كفر . وقد تقدم تفسير هذا فى البقرة مستوفى . « فإن انتهوا » عما ذكر « فإن الله بما يعملون بصير » لا يخفى عليه ما وقع منهم من الانتهاء « وإن تولوا » عما أمروا به من الانتهاء « فاعلموا » أيها المؤمنون « أن الله مولاكم » أى ناصركم عليهم « نعم المولى ونعم النصير » فمن والاه فاز ، ومن نصره غلب .

وقد أخرج ابن أبى شيبه وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد فى قوله : « فقد مضت سنة الأولين » قال : فى قريش وغيرها يوم بدر ، والأمم قبل ذلك . وأخرج أحمد ومسلم عن عمرو بن العاص قال : لما جعل الله الإسلام فى قلبى ، أتيت النبى ﷺ فقلت : أبسط يدك فلا أباعك . فبسط يمينه ، فقبضت يدي . قال : « مالك » . قلت : أردت أن أشتري . قال : « تشترط ماذا ؟ » قلت : أن تستغفر لى . قال : « أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله ، وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها ، وأن الحج يهدم ما كان قبله » (٢) . وقد ثبت فى الصحيح من حديث ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال : « الإسلام يجب ما قبله ، والتوبة تجب ما قبلها » .

وقد فسر كثير من السلف قوله تعالى : « فقد مضت سنة الأولين » بما مضى فى الأمم المتقدمة من عذاب من قاتل الأنبياء وصمم على الكفر . وقال السدى ومحمد بن إسحاق : المراد بالآية : يوم بدر . وفسر جمهور السلف الفتنة المذكورة هنا : بالكفر . وقال محمد بن إسحاق

بلغنى عن الزهرى عن عروة بن الزبير وغيره من علمائنا : ﴿ حتى لا تكون فتنة ﴾ : حتى لا يفتن مسلم عن دينه .

﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَىٰ الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (٤١) إِذْ أَنْتُمْ بِالْعُدُوَّةِ الدُّنْيَا وَهُمْ بِالْعُدُوَّةِ الْقُصْوَىٰ وَالرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَلَوْ تَوَاعَدْتُمْ لِاخْتِلَافِئْتُمْ فِي الْمِيعَادِ وَلَكِنْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٤٢﴾

لما أمر الله سبحانه بالقتال بقوله : ﴿ وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ﴾ وكانت المقاتلة مظنة حصول الغنيمة ، ذكر حكم الغنيمة ، والغنيمة قد قدمنا أن أصلها : إصابة الغنم من العدو ، ثم استعملت في كل ما يصاب منهم ، وقد تستعمل في كل ما ينال بسعى . ومنه قول الشاعر :

وقد طوفت في الآفاق حتى رصيت من الغنيمة بالإياب

ومنه قول الآخر :

ومطعم الغنم يوم الغنم مطعمه أنى توجه والمحروم محروم

وأما معنى الغنيمة في الشرع : فحكى القرطبي الاتفاق على أن المراد بقوله تعالى : ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شيء ﴾ : مال الكفار إذا ظفر بهم المسلمون على وجه الغلبة والقهر . قال : ولا تقتضى اللغة هذا التخصيص ، ولكن عرف الشرع قيد اللفظ بهذا النوع . وقد ادعى ابن عبد البر الإجماع على أن هذه الآية بعد قوله : ﴿ يسألونك عن الأنفال ﴾ [الأنفال : ١] وأن أربعة أخماس الغنيمة مقسومة على الغانمين . وأن قوله : ﴿ يسألونك عن الأنفال ﴾ نزلت حين تشاجر أهل بدر في غنائم بدر على ما تقدم أول السورة .

وقيل : إنها — أعنى قوله — : ﴿ يسألونك عن الأنفال ﴾ ، محكمة غير منسوخة ، وأن الغنيمة لرسول الله ﷺ وليست مقسومة بين الغانمين ، وكذلك لمن بعده من الأئمة ، حكاه الماوردي عن كثير من المالكية . قالوا : وللإمام أن يخرجها عنهم ، واحتجوا بفتح مكة وقصة حنين . وكان أبو عبيدة يقول : افتتح رسول الله ﷺ مكة عنوة ، ومن على أهلها فردها عليهم ولم يقسمها ولم يجعلها قيثاً . وقد حكى الإجماع جماعة من أهل العلم على أن أربعة أخماس الغنيمة للغانمين . ومن حكى ذلك ابن المنذر وابن عبد البر والداودي والمازري والقاضي عياض وابن العربي . والأحاديث الواردة في قسمة الغنيمة بين الغانمين وكيفية كثيرة جداً .

قال القرطبي : ولم يقل أحد فيما أعلم أن قوله تعالى : ﴿ يسألونك عن الأنفال ﴾

الآية ناسخ لقوله : ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شىء... ﴾ الآية . بل قال الجمهور : إن قوله : ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شىء ﴾ ناسخ ، وهم الذين لا يجوز عليهم التحريف ولا التبديل لكتاب الله . وأما قصة فتح مكة فلا حجة فيها لاختلاف العلماء فى فتحها (١) . قال : وأما قصة حنين فقد عوض الأنصار لما قالوا تعطى الغنائم قريشا وتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم نفسه ، فقال لهم : « أما ترضون أن يرجع الناس بالدينا وترجعون برسول الله ﷺ إلى بيوتكم ؟ » (٢) كما فى مسلم وغيره . وليس لغيره أن يقول هذا القول ، بل ذلك خاص به .

قوله : ﴿ أنما غنمتم من شىء ﴾ يشمل كل شىء يصدق عليه اسم الغنيمة . و ﴿ من شىء ﴾ بيان لـ « ما » الموصولة . وقد خصص الإجماع من عموم الآية الأسارى ، فإن الخيرة فيها إلى الإمام بلا خلاف . وكذلك سلب المقتول إذا نادى به الإمام . وقيل : كذلك الأرض المغنومة . ورد بأنه لا إجماع على الأرض

قوله : ﴿ فإن لله خمسة ﴾ قرأ النخعى : « فإن لله » بكس إن ، وقرأ الباقون بفتحها على أن ﴿ أن ﴾ وما بعدها مبتدأ وخبره محذوف ، والتقدير : فحق أو فواجب أن لله خمسة .

وقد اختلف العلماء فى كيفية قسمة الخمس على أقوال ستة :

الأول : قالت طائفة : يقسم الخمس على ستة ، فيجعل السدس للكعبة ، وهو الذى لله ، والثانى لرسول الله . والثالث لذوى القربى ، والرابع لليتامى ، والخامس للمساكين ، والسادس لابن السبيل .

والقول الثانى : قاله أبو العالية والربيع : إنها تقسم الغنيمة على خمسة ، فيعزل منها سهم واحد ، ويقسم أربعة على الغانمين ، ثم يضرب يده فى السهم الذى عزله ، فما قبضه من شىء يجعله للكعبة ، ثم يقسم بقية السهم الذى عزله على خمسة للرسول ومن بعده . الآية .

القول الثالث : روى عن زين العابدين على بن الحسين أنه قال : إن الخمس لنا . فقليل له : إن الله يقول : ﴿ واليتامى والمساكين وابن السبيل ﴾ فقال : يتامانا ومساكيننا وأبناء سبيلنا .

القول الرابع : قول الشافعى : إن الخمس يقسم على خمسة ، وإن سهم الله وسهم رسوله واحد يصرف فى مصالح المؤمنين ، والأربعة الأخماس على الأربعة الأصناف المذكورة فى الآية .

القول الخامس : قول أبى حنيفة : إنه يقسم الخمس على ثلاثة : اليتامى والمساكين وابن السبيل ، وقد ارتفع حكم قرابة رسول الله ﷺ بموته كما ارتفع حكم سهمه . قال : ويبدأ من الخمس بإصلاح القناطر وبناء المساجد وأرزاق القضاة والجند . وروى نحو هذا عن الشافعى .

(١) القرطبى ٢٨٤٦/٣ .

(٢) البخارى فى المغازى (٤٣٣٧) ومسلم فى الزكاة (١٠٥٩/١٣٥) وكلهم عن أنس بن مالك رضى الله عنه .

القول السادس : قول مالك : إنه موكل إلى نظر الإمام واجتهاده ، فيأخذ منه بغير تقدير ، ويعطى منه الغزاة باجتهاد ، ويصرف الباقي في مصالح المسلمين .

قال القرطبي : وبه قال الخلفاء الأربعة وبه عملوا ، وعليه يدل قوله ﷺ : « مالي مما أفاء الله عليكم إلا الخمس والخمس مردود عليكم » (١) . فإنه لم يقسمه أخماسا ولا أثلاثا ، وإنما ذكر ما في الآية من ذكره على وجه التنبيه عليهم ؛ لأنهم من أهم من يدفع إليه . قال الزجاج محتجا لهذا القول : قال الله تعالى : ﴿ يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فلولوالدين والأقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل ﴾ [البقرة : ٢١٥] . وجائز بإجماع أن ينفق في غير هذه الأصناف إذا رأى ذلك (٢) .

قوله : ﴿ ولذي القربى ﴾ قيل : إعادة اللام في ذى القربى دون من بعدهم لدفع توهم اشتراكهم في سهم النبي ﷺ .

وقد اختلف العلماء في القربى على أقوال : الأول : أنهم قریش كلها ، روى ذلك عن بعض السلف ، واستدل بما روى عن النبي ﷺ أنه لما صعد الصفا جعل يهتف ببطنون قریش كلها قائلا : « يا بني فلان ، يا بني فلان » (٣) .

وقال الشافعي وأحمد وأبو ثور ومجاهد وقتادة وابن جرير ومسلم بن خالد : هم بنو هاشم وبنو المطلب لقوله ﷺ : « إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد » وشبك بين أصابعه . وهو في الصحيح (٤) .

وقيل : هم بنو هاشم خاصة . وبه قال مالك والثوري والأوزاعي وغيرهم . وهو مروي عن علي بن الحسين ومجاهد .

قوله : ﴿ إن كنتم آمنتم بالله ﴾ قال الزجاج عن فرقة : إن المعنى : فاعلموا أن الله مولاكم إن كنتم آمنتم بالله . وقالت فرقة أخرى : إن ﴿ إن ﴾ متعلقة بقوله : ﴿ واعلموا أنما غنمتم ﴾ قال ابن عطية : وهذا هو الصحيح ؛ لأن قوله : ﴿ واعلموا ﴾ يتضمن الأمر بالانقياد والتسليم لأمر الله في الغنائم ، فعلق ﴿ إن ﴾ بقوله : ﴿ واعلموا ﴾ على هذا المعنى ، أي إن كنتم مؤمنين بالله فانقادوا وسلموا لأمر الله فيما أعلمكم به من حال قسمة الغنيمة . وقال في الكشف : إنه متعلق بمحذوف يدل عليه ﴿ واعلموا ﴾ بمعنى : إن كنتم آمنتم بالله فاعلموا أن

(١) مالك في الجهاد (٢٢) عن عمرو بن شعيب ، وأحمد ١٢٢/٤ عن العرياض بن سارية ، ٣١٦/٥ عن عبادة بن الصامت ، والنسائي ١٣١/٧ ، ١٣٢ عن عبادة أيضا .

(٢) القرطبي ٢٨٥٠/٤ .

(٣) البخاري في التفسير (٤٨٠١) ومسلم في الإيمان (٣٥٥/٢٠٨) والترمذي في التفسير (٣٣٦٣) وقال : « حسن صحيح » كلهم عن ابن عباس رضي الله عنه .

(٤) البخاري في فرض الخمس (٣١٤٠) وفي المناقب (٣٥٠٢) وأبو داود في الخراج والإمارة والفئ (٢٩٧٨) ، ٢٩٨٠ والنسائي في قسم الفئ ١٣١/٧ وابن ماجه في الجهاد (٢٨٨١) عن جبير بن مطعم رضي الله عنه .

الخمس من الغنيمة يجب التقرب به ، فاقطعوا عنه أطماعكم ، واقتنعوا بالأخماس الأربعة .
وليس المراد بالعلم المجرد ، ولكن العلم المضمن بالعمل والطاعة لأمر الله ؛ لأن العلم المجرد
يستوى فيه المؤمن والكافر . انتهى (١)

قوله : ﴿ وما أنزلنا على عبدنا ﴾ معطوف على الاسم الجليل ، أى إن كنتم آمنتم
بالله وبما أنزلنا . و ﴿ يوم الفرقان ﴾ : يوم بدر ؛ لأنه فرق بين أهل الحق وأهل الباطل .
و ﴿ الجمعان ﴾ : الفريقان من المسلمين والكافرين ﴿ والله على كل شىء قدير ﴾ ومن قدرته
العظيمة نصر الفريق الأقل على الفريق الأكثر .

قوله : ﴿ إذ أنتم بالعدوة الدنيا وهم بالعدوة القصوى ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب
بكسر العين فى العدوة فى الموضعين . وقرأ الباقون بالضم فيهما . و « إذ » بدل من يوم الفرقان ،
ويجوز أن يكون العامل محذوفا ، أى واذكروا إذ أنتم . والعدوة : جانب الوادى . والدنيا :
تأنيث الأدنى . والقصوى : تأنيث الأقصى ، من دنا يدنو ، وقصا يقصو . ويقال : القصيا ،
والأصل الواو . وهى لغة أهل الحجاز . والعدوة الدنيا : كانت مما يلى المدينة ، والقصوى :
كانت مما يلى مكة ، والمعنى : وقت نزولكم بالجانب الأدنى من الوادى إلى جهة المدينة ،
وعدوكم بالجانب الأقصى منه مما يلى مكة ، وجملة : ﴿ الركب أسفل منكم ﴾ : فى محل
نصب على الحال . وانتصاب ﴿ أسفل ﴾ على الظرف . ومحل الرفع على الخبرية ، أى والحال
أن الركب فى مكان أسفل من المكان الذى أنتم فيه . وأجاز الأخفش والكسائى والفراء رفع
أسفل على معنى أشد سفلا منكم ، والركب : جمع راكب . ولا تقول العرب ركب إلا
للجماعة الراكبي الإبل . ولا يقال لمن كان على فرس وغيرها : ركب . وكذا قال ابن فارس ،
وحكاه ابن السكيت عن أكثر أهل اللغة . والمراد بالركب هاهنا : ركب أبى سفيان ، وهى
المراد بالعبير ، فإنهم كانوا فى موضع أسفل منهم مما يلى ساحل البحر .

قيل : وفائدة ذكر هذه الحالة التى كانوا عليها ، من كونهم بالعدوة الدنيا وعدوهم بالعدوة
القصوى والركب أسفل منهم : الدلالة على قوة شأن العدو وشوكته . وذلك لأن العدوة
القصوى التى أناخ بها المشركون كان فيها الماء ، وكانت أرضا لا يابس بها . وأما العدوة الدنيا
فكانت رخوة تسوخ فيها الأقدام ولا ماء بها . وكانت العير وراء ظهر العدو مع كثرة عددهم .
فأمن الله على المسلمين بنصرتهم عليهم . والحال هذه .

قوله : ﴿ ولو تواعدتم لاختلفتم فى الميعاد ﴾ أى لو تواعدتم أنتم والمشركون من أهل مكة
على أن تلتقوا فى هذا الموضع للقتال ، لخالف بعضكم بعضا ، فبطركم قلتكم وكثرتهم عن
الوفاء بالموعد ، وثبطهم ما فى قلوبهم من المهابة لرسول الله ﷺ . ﴿ ولكن ﴾ جمع الله بينكم
فى هذا الموطن ﴿ ليقضى الله أمرا كان مفعولا ﴾ أى حقيقا بأن يفعل من نصر أوليائه وخذلان

أعدائه وإعزاز دينه وإذلال الكفر ، فأخرج المسلمين لأخذ العير وغنيمتها عند أنفسهم ، وأخرج الكافرين للمدافعة عنها ، ولم يكن في حساب الطائفتين أن يقع هذا الاتفاق على هذه الصفة . واللام في ﴿ ليقضى ﴾ متعلقة بمحذوف ، والتقدير : جمعهم ليقضى .

وجملة : ﴿ ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي ﴾ بدل من الجملة التي قبلها ، أى ليموت من يموت عن بينة ويعيش عن بينة ، لئلا يبقى لأحد على الله حجة . وقيل : الهلاك والحياة مستعاران للكفر والإسلام ، أى ليصدر إسلام من أسلم عن وضوح بينة ويقين بأنه دين الحق ، ويصدر كفر من كفر عن وضوح بينة لا عن مخالطة شبهة . قرأ نافع وخلف وسهل ويعقوب والبرزى وأبو بكر : « من حيي » بياءين على الأصل . وقرأ الباقر بياء واحدة على الإدغام ، وهى اختيار أبى عبيد ؛ لأنها كذلك وقعت فى المصحف . ﴿ وإن الله لسميع عليم ﴾ أى سميع بكفر الكافرين عليم به ، وسميع بإيمان المؤمنين عليم به .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن أبى حاتم عن عباد بن عبد الله بن الزبير قال : ثم وضع مقاسم الفئ فقال : ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شيء ﴾ بعد الذى كان مضى من بدر ﴿ فأن لله خمسة ﴾ إلى آخر الآية . وأخرج عبد الرزاق وابن أبى شيبه وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ والحاكم عن قيس بن مسلم الجدلى قال : سألت الحسن بن محمد بن على بن أبى طالب ابن الحنفية عن قول الله : ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسة ﴾ قال : هذا مفتاح كلام ، لله الدنيا والآخرة . ﴿ وللرسول ولذى القربى ﴾ فاختلفوا بعد وفاة رسول الله ﷺ فى هذين السهمين ، قال قائل منهم : سهم ذى القربى لقربة رسول الله ﷺ . وقال قائل منهم : سهم ذى القربى لقربة الخليفة . وقال قائل منهم : سهم النبى ﷺ للخليفة من بعده ، واجتمع رأى أصحاب رسول الله ﷺ على أن يجعلوا هذين السهمين فى الخيل والعدة فى سبيل الله ، فكان ذلك فى خلافة أبى بكر وعمر (١) .

وأخرج ابن جرير والطبرانى وأبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس قال : كان رسول الله ﷺ إذا بعث سرية فغنموا خمس الغنيمة فضرب ذلك فى خمسة ، ثم قرأ : ﴿ واعلموا أنما غنمتم ﴾ الآية . قال : قوله : ﴿ فأن لله خمسة ﴾ مفتاح كلام ، لله ما فى السموات وما فى الأرض ، فجعل الله سهم الله والرسول واحداً ﴿ ولذى القربى ﴾ فجعل هذين السهمين قوة فى الخيل والسلاح ، وجعل سهم اليتامى والمساكين وابن السبيل لا يعطيه غيرهم ، وجعل الأربعة الأسهم الباقية للفرس سهماً ولراكبه سهماً ، وللراجل سهماً (٢) .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه قال : كانت الغنيمة تقسم على خمسة أخماس : فأربعة منها بين من قاتل عليها ، وخمس واحد يقسم على أربعة أخماس ، فربع لله

(١) ابن أبى شيبه فى الجهاد (١٥١٥٣) وابن جرير ٣/١٠ والحاكم ٢/١٢٨ .

(٢) ابن جرير ٣/١٠ والطبرانى (١٢٦٦٠) وقال الهيثمى فى المجمع ٣٤٣/٥ : « فيه نهشل بن سعيد وهو متروك » .

وللرسول ولذی القربى ، یعنی : قرابة رسول الله ﷺ ، فما كان لله وللرسول فهو لقرابة النبي ﷺ ، ولم يأخذ النبي ﷺ من الخمس شيئا ، والرابع الثاني لليتامى ، والرابع الثالث للمساكين ، والرابع الرابع لابن السبيل ، وهو : الضيف الفقير الذي ينزل بالمسلمين (١) . وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن أبي العالیه فی قوله : ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شيء ﴾ الآية ، قال : كان يجاء بالغنمة فتوضع ، يقسمها رسول الله ﷺ على خمسة أسهم ، فيعزل سهمها منها ، ويقسم أربعة أسهم بين الناس ، یعنی : لمن شهد الواقعة ، ثم يضرب بيده فی جميع السهم الذي عزله ، فما قبض عليه من شيء جعله للكعبة ، فهو الذي سمي الله : لا تجعلوا لله نصيبا فأن لله الدنيا والآخرة ، ثم يعمد إلى بقية السهم فيقسمه على خمسة أسهم : سهم للنبي ﷺ ، وسهم لذی القربى ، وسهم لليتامى ، وسهم للمساكين وسهم لابن السبيل (٢) .

وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس قال : كان النبي ﷺ يجعل سهم الله في السلاح والكراع وفي سبيل الله وفي كسوة الكعبة وطيبها ، وما تحتاج إليه الكعبة ، ويجعل سهم الرسول في الكراع والسلاح ونفقة أهله ، وسهم ذی القربى لقرابته يضعه رسول الله ﷺ فيهم مع سهمهم مع الناس ، ولليتامى ، والمساكين ، وابن السبيل ثلاثة أسهم يضعها رسول الله فيمن شاء حيث شاء ، ليس لبنی عبد المطلب في هذه الثلاثة الأسهم ولرسول الله ﷺ سهم مع سهام الناس . وأخرج ابن أبي حاتم عن حسين المعلم قال : سألت عبد الله بن بريدة عن قوله : ﴿ فأن لله خمسة وللرسول ﴾ فقال : الذي لله لبنی ، والذي للرسول لأزواجه . وأخرج الشافعي وعبد الرزاق وابن أبي شيبة ومسلم وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه ، والبيهقي في سننه عن ابن عباس : أن لحجة كتب إليه يسأله عن ذوی القربى الذين ذكر الله ، فكتب إليه : إنا كنا نرى أنا هم ذابى ذلك علينا قومنا ، وقالوا : قريش كلها ذو قري ، وزيادة قوله : وقالوا : قريش كلها ، تفرد بها أبو معشر . وفيه ضعف (٣) . وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر من وجه آخر عن ابن عباس أن لحجة الخزوري أرسل إليه يسأله عن سهم ذی القربى ، ويقول : لمن تراه ؟ فقال ابن عباس : هو لقربى رسول الله ﷺ قسمه لهم رسول الله ﷺ . وقد كان عمر عرض علينا من ذلك عرضا رأيناه دون حقنا فرددناه عليهم وأبينا أن نقبله ، وكان عرض عليهم أن يعين ناكحهم ، وأن يقضى عن غارمهم ، وأن يعطى فقيرهم ، وأبى أن يزيدهم على ذلك (٤) .

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : رغبت لكم عن غسالة الأيدي لأن لكم في خمس الخمس ما يكفيكم أو يغنيكم . رواه ابن أبي حاتم عن إبراهيم بن مهدي المصيصي ،

(١) ابن جرير ٤/١ . (٢) ابن أبي شيبة في الجهاد (١٥١٤٥) وابن جرير ٤/١٠ .

(٣) ابن أبي شيبة في الجهاد (١٥٣٠١) ومسلم في الجهاد والسير (١٤٠/١٨١٢) وابن جرير ٥/١٠ .

(٤) ابن أبي شيبة في الجهاد (١٥٢٩٧) .

حدثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه، عن حنش، عن عكرمة عنه مرفوعاً. قال ابن كثير: هذا حديث حسن الإسناد، وإبراهيم بن مهدي هذا وثقه أبو حاتم، وقال يحيى بن معين: يأتي بمنكير (١). أخرج ابن إسحاق وابن أبي حاتم عن الزهري وعبد الله بن أبي بكر عن جبير بن مطعم: أن النبي ﷺ قسم سهم ذوى القربى من خيبر على بنى هاشم وبنى المطلب. قال: فمشت أنا وعثمان بن عفان حتى دخلنا عليه، فقلنا: يا رسول الله، هؤلاء إخوانك من بنى هاشم لا ننكر فضلهم لمكانك منهم، رأيت إخواننا من بنى المطلب أعطيتهم دوننا، فإنما نحن وهم بمنزلة واحدة فى النسب؟ فقال: «إنهم لم يفارقونا فى الجاهلية والإسلام». وقد أخرجه البخارى فى صحيحه (٢).

وأخرج ابن مردويه عن زيد بن أرقم، قال: آل محمد الذين أعطوا الخمس: آل على، وآل العباس، وآل جعفر، وآل عقيل. وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس، قال: كان للنبي ﷺ شىء واحد من المغنم يصطفيه لنفسه، إما خادم وإما فرس، ثم يصيب بعد ذلك من الخمس. وأخرج ابن أبي شيبة وابن مردويه عن على قال: قلت: يا رسول الله، ألا وليتى ما خصنا الله به من الخمس؟ فولانيه (٣). وأخرج الحاكم وصححه عنه قال: ولانى رسول الله ﷺ خمس الخمس، فوضعت مواضعه حياة رسول الله ﷺ وأبى بكر وعمر (٤).

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس فى قوله: ﴿يوم الفرقان﴾ قال: هو يوم بدر، وبدر ما بين مكة والمدينة (٥). وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم، والحاكم وصححه، وابن مردويه، والبيهقى فى الدلائل عن ابن عباس فى قوله: ﴿يوم الفرقان﴾ قال: هو يوم بدر، فرق الله فيه بين الحق والباطل. وأخرج ابن مردويه عن على بن أبى طالب، قال: كانت ليلة الفرقان ليلة التقى الجمعان فى صبيحتها ليلة الجمعة لسبع عشرة مضت من رمضان. وأخرجه عنه ابن جرير أيضا.

وأخرج ابن أبي شيبة وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس فى قوله: ﴿إذ أنتم بالعدوة الدنيا﴾ قال: العدو الدنيا شاطئ الوادى. ﴿والركب أسفل منكم﴾ قال: أبو سفيان. وأخرج ابن المنذر عن عكرمة قال: العدو الدنيا: شفير الوادى الأدنى. والعدوة القصوى: شفير الوادى الأقصى.

﴿إِذْ يُرِيكُهُمُ اللَّهُ فِي مَنَاكٍ قَلِيلًا وَلَوْ أَرَاكَهُمْ كَثِيرًا لَفَشِلْتُمْ وَلَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَلَكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (٤٣) وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ التَّيَقُّتُمْ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيَقْلِلُكُمْ فِي

(١) ابن كثير ٣/٣٢٤.

(٢) فى المخطوطة: «مسلم»، ولم تعزه التحفة إلى مسلم وإنما للبخارى ولعله سهو أو سبق قلم من المصنف والحديث سبق تخريجه.

(٣) ابن أبي شيبة فى الجهاد (١٥٢٩٦). (٤) صححه الحاكم ٢/١٢٨، ٣/٣٩، ٤٠ ووافقه الذهبى.

(٥) ابن جرير ١٠/٧، ٨.

أَعْيَنَهُمْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿٤٤﴾

« إذ » منصوب بفعل مقدر ، أى اذكر ، أو هو بدل ثان من يوم الفرقان . والمعنى : أن النبي ﷺ رآهم فى منامه قليلا ، فقص ذلك على أصحابه ، فكان ذلك سببا لثباتهم . ولو رآهم فى منامه كثيرا ، لفشلوا وجنبوا عن قتالهم وتنازعوا فى الأمر ، هل يلاقونهم أم لا ؟ ﴿ ولكن الله سلم ﴾ أى سلمهم وعصمهم من الفشل والتنازع ، فقللهم فى عين رسول الله ﷺ فى المنام . وقيل : عني بالنام محل النوم ، وهو العين ، أى فى موضع منامك وهو عينك . روى ذلك عن الحسن . قال الزجاج : هذا مذهب حسن ، ولكن الأول أسوغ فى العربية ؛ لقوله : ﴿ وإذ يريكموهم إذ التقيتم فى أعينكم قليلا ويقللكم فى أعينهم ﴾ فدل بهذا على أن هذه رؤية الالتقاء وأن تلك رؤية النوم .

قوله : ﴿ وإذ يريكموهم ﴾ الظرف منصوب بمضمر معطوف على الأول ، أى واذكروا وقت إراءتكم إياهم حال كونهم قليلا ، حتى قال القائل من المسلمين لآخر : أتراهم سبعين ؟ قال : هم نحو المائة . وقلل المسلمين فى أعين المشركين حتى قال قائلهم : إنما هم أكلة جزور ، وكان هذا قبل القتال ، فلما شرعوا فيه كثر الله المسلمين فى أعين المشركين ، كما قال فى آل عمران : ﴿ يرونهم مثلهم رأى العين ﴾ [آل عمران : ١٣] ووجه تقليل المسلمين فى أعين المشركين هو : أنهم إذا رأوهم قليلا أقدموا على القتال غير خائفين ، ثم يرونهم كثيرا فيفشلون وتكون الدائرة عليهم ، ويحل بهم عذاب الله وسوط عقابه . واللام فى : ﴿ ليقضى الله أمرا كان مفعولا ﴾ متعلقة بمحذوف كما سبق مثله قريبا . وإنما كرره لاختلاف المعلن به . ﴿ وإلى الله ترجع الأمور ﴾ كلها يفعل فيها ما يريد ويقضى فى شأنها ما يشاء .

وقد أخرج عبد الوزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿ إذ يريكموهم الله فى منامك قليلا ﴾ قال : أراه الله إياهم فى منامه قليلا ، فأخبر النبي ﷺ أصحابه بذلك فكان ذلك تثبيتا لهم . وأخرج ابن أبى حاتم ، وأبو الشيخ عن قتادة فى قوله : ﴿ ولو أراكم كثيرا لفشلتم ﴾ يقول : لجبتهم ولتنازعتم فى الأمر ﴾ قال : لاختلفتم . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله ﴿ ولكن الله سلم ﴾ أى أتم ، وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه : ﴿ ولكن الله سلم ﴾ يقول : سلم لهم أمرهم حتى أظهرهم على عدوهم .

وأخرج ابن أبى شيبه وابن جرير وابن أبى حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه عن ابن مسعود فى قوله : ﴿ وإذ يريكموهم ﴾ الآية قال : لقد قلوا فى أعيننا يوم بدر حتى قلت لرجل إلى جنبى : تراهم سبعين ؟ قال : لا بل هم مائة ، حتى أخذنا رجلا منهم ، فسألناه قال : كنا ألفا . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن عكرمة فى الآية قال : حضض بعضهم على بعض . قال ابن كثير : إسناده صحيح (١) . وأخرج ابن إسحاق عن عباد بن عبد الله بن الزبير فى

قوله : ﴿ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا ﴾ أى ليلقى ^(١) بينهم الحرب للنتمة ممن أراد الانتقام منه ، والإنعام على من أراد النعمة عليه من أهل ولايته ^(٢) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (٤٥)
وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ (٤٦)
وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطْرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ (٤٧) وَإِذْ زَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَكُمْ فَلَمَّا تَرَأَتِ الْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَى عَقَبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكُمْ إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ (٤٨) إِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ غُرْ هَؤُلَاءِ دِينُهُمْ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٤٩) ۞

قوله : ﴿ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً ﴾ اللقاء : الحرب ، والفئة : الجماعة ، أى إذا حاربتم جماعة من المشركين ﴿ فَاثْبُتُوا ﴾ لهم ولا تحبنوا عنهم ، وهذا لا يتنافى الرخصة المتقدمة فى قوله : ﴿ إِلَّا مَتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مَتَحْنِيزًا إِلَى فِئَةٍ ﴾ فإن الأمر بالثبات هو فى حال السعة ، والرخصة هى فى حال الضرورة . وقد لا يحصل الثبات إلا بالتحرف والتحيز . ﴿ وَاذْكُرُوا اللَّهَ ﴾ أى اذكروا الله عند جزع قلوبكم فإن ذكره يعين على الثبات فى الشدائد . وقيل : المعنى : اثبتوا بقلوبكم واذكروا بالاستتكم فإن القلب قد يسكن عند اللقاء ويضطرب اللسان ، فأمرهم بالذكر حتى يجتمع ثبات القلب واللسان . قيل : وينبغى أن يكون الذكر فى هذه الحالة بما قاله أصحاب طالوت : ﴿ رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ [البقرة : ٢٥٠] وفى الآية دليل على مشروعية الذكر فى جميع الأحوال ، حتى فى هذه الحالة التى ترجف فيها القلوب وتزيغ عندها البصائر ، ثم أمرهم بطاعة الله فيما يأمرهم به وطاعة رسوله فيما يرشدهم إليه ، ونهاهم عن التنازع وهو الاختلاف فى رأى ، فإن ذلك يتسبب عنه الفشل ، وهو الجبن فى الحرب . والفاء جواب النهى ، والفعل منصوب بإضمار أن ، ويجوز أن يكون الفعل معطوفا على ﴿ تَنَازَعُوا ﴾ مجزوما بجازمه . قوله : ﴿ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ﴾ قرئ بنصب الفعل ، وجزمه عطفا على تفشلوا على الوجهين . والريح : القوة والنصر ، كما يقال : الريح لفلان : إذا كان غالبا فى الأمر . وقيل : الريح : الدولة ، شبهت فى نفوذ أمرها بالريح فى هبوبها ، ومنه قول الشاعر :

إذا هبت رياحك فاغتنمها فعقبى كل خافقة سكون

(١) فى المخطوطة : « ليلف » والصحيح ما أثبتناه من ابن كثير ٣/ ٣٢٩ .

(٢) قال ابن كثير ٣/ ٣٢٩ : « ومعنى ذلك : أنه تعالى أغرى كلا من الفريقين بالآخر وقلله فى عينه ليطمع فيه » .

وقيل : المراد بالريح : ريح الصبا ؛ لأن بها كان ينصر النبي ﷺ ، ثم أمرهم بالصبر على شدائد الحرب وأخبرهم بأنه مع الصابرين في كل أمر ينبغي الصبر فيه ، ويا حبذا هذه المعية التي لا يغلب من رزقها غالب ، ولا يؤتى صاحبها من جهة من الجهات وإن كانت كثيرة ، ثم نهاهم عن أن تكون حالتهم كحالة هؤلاء الذين خرجوا من ديارهم بطرا ورتاء الناس وهم قريش ، فإنهم خرجوا يوم بدر ليحفظوا العير التي مع أبي سفيان ومعهم القيان والمعازف ، فلما بلغوا الجحفة بلغهم أن العير قد نجت وسلمت ، فلم يرجعوا بل قالوا : لا بد لهم من الوصول إلى بدر ليشربوا الخمر وتغنى لهم القيان وتسمع العرب بمخرجهم ، فكان ذلك منهم بطرا وأشرا وطلباً للثناء من الناس وللتمديح إليهم والفخر عندهم وهو الرياء . قيل : والبطر في اللغة : التقوى بنعم الله على معاصيه وهو مصدر في موضع الحال ، أى خرجوا بطرين مرائين . وقيل : هو مفعول له وكذا رياء ، أى خرجوا للبطر والرياء .

وقوله : ﴿ ويصدون ﴾ معطوف على بطرا ، والمعنى كما تقدم ، أى خرجوا بطرين مرائين صادين عن سبيل الله أو للصد عن سبيل الله ، والصد : إضلال الناس والحيلولة بينهم وبين طرق الهداية ، ويجوز أن يكون ﴿ ويصدون ﴾ معطوفا على يخرجون ، والمعنى : يجمعون بين الخروج على تلك الصفة والصد . ﴿ والله بما يعملون محيط ﴾ لا تخفى عليه من أعمالهم خافية فهو مجازيهم عليها .

قوله : ﴿ وإذ زين لهم الشيطان أعمالهم ﴾ الظرف متعلق بمحذوف ، أى وأذكر يا محمد وقت تزوين الشيطان لهم أعمالهم . والتزوين : التحسين ، وقد روى أن الشيطان تمثل لهم وقال لهم تلك المقالة وهى : ﴿ لا غالب لكم اليوم من الناس وإنى جار لكم ﴾ (١) أى مجير لكم من كل عدو أو من بنى كنانة ، ومعنى الجار هنا : الدافع عن صاحبه أنواع الضرر كما يدفع الجار عن الجار ، وكان فى صورة سراقه بن مالك بن جعشم (٢) ، وهو من بنى بكر بن كنانة ، وكانت قريش تخاف من بنى بكر أن يأتوهم من ورائهم . وقيل : المعنى : إنه ألقى فى روعهم هذه المقالة . وخيل إليهم أنهم لا يغلبون ولا يطاقون ﴿ فلما تراءت الفئتان ﴾ أى فئة المسلمين والمشركين ﴿ نكص على عقبيه ﴾ أى رجع القهقرى ، ومنه قول الشاعر :

ليس النكوص على الأعقاب مكرمة إن المكارم إقدام على الأمل

وقول الآخر :

وما نفع المستأخرين نكوصهم ولا ضر أهل السابقات التقدم

(١) ابن إسحاق ٢/٣٠٤ .

(٢) صحابى ، له شعر ، وله فى كتب الحديث تسعة عشر حديثا ، وكان فى الجاهلية قائما - اقتصاص الأثر وإصابة الفراسة - أخرجه أبو سفيان ليقتاف أثر رسول الله ﷺ حين خرج إلى الغار مع أبى بكر ، أسلم بعد غزوة الطائف سنة ٨ هـ ، وتوفى عام ٢٤ هـ . الإصابة ٢/١٩ وأسد الغابة ٢/٢٦٤ .

وقيل : معنى نكص ها هنا : بطل كيده وذهب ما خيله . ﴿ وقال إني برىء منكم ﴾ أى تبرأ منهم لما رأى أمارات النصر مع المسلمين بإمداد الله لهم بالملائكة ، ثم علل ذلك بقوله : ﴿ إني أرى ما لا ترون ﴾ يعنى الملائكة ، ثم علل بعله أخرى فقال : ﴿ إني أخاف الله ﴾ قيل : خاف أن يصاب بمكره من الملائكة الذين حضروا الواقعة . وقيل : إن دعوى الخوف كذب منه ، ولكنه رأى أنه لا قوة له ولا للمشركين فاعتل بذلك ، وجملة : ﴿ والله شديد العقاب ﴾ يحتمل أن تكون من تمام كلام إبليس ، ويحتمل أن تكون كلاما مستأنفا من جهة الله سبحانه .

قوله : ﴿ إذ يقول المنافقون ﴾ الظرف معمول لفعل محذوف هو : اذكر ، ويجوز أن يتعلق بنكص أو بزين أو بشديد العقاب . قيل : المنافقون هم الذين أظهروا الإيمان وأبطنوا الكفر ، ﴿ والذين فى قلوبهم مرض ﴾ هم الشاكون من غير تفاق بل لكونهم حديثى عهد بالإسلام فوافقوا المنافقين فى قولهم بهذه المقالة أعنى : ﴿ غر هؤلاء ﴾ أى المسلمين ﴿ دينهم ﴾ حتى تكلفوا ما لا طاقة لهم به من قتال قريش . وقيل : الذين فى قلوبهم مرض : هم المشركون ، ولا يبعد أن يراد بهم اليهود الساكنون فى المدينة وما حولها . وأنهم هم والمنافقون من أهل المدينة قالوا هذه المقالة عند خروج المسلمين إلى بدر لما رأوهم فى قلة من العدد وضعف من العدد ، فأجاب الله عليهم بقوله : ﴿ ومن يتوكل على الله فإن الله عزيز ﴾ لا يغلبه غالب ، ولا يذل من توكل عليه ﴿ حكيم ﴾ له الحكمة البالغة التى تقصر عندها العقول .

وقد أخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن قتادة فى قوله : ﴿ واذكروا الله ﴾ قال : افترض الله ذكره عند أشغل ما يكونون . عند الضراب بالسيوف . وأخرج الحاكم وصححه ، عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله ﷺ : « ثنتان لا يردان : الدعاء عند النداء ، وعند البأس حين يلحم بعضهم بعضا » (١) . وأخرج الحاكم وصححه عن أبى موسى أن رسول الله ﷺ كان يكره الصوت عند القتال (٢) . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن قتادة فى قوله : ﴿ ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم ﴾ يقول : لا تختلفوا فتجبنوا ويذهب نصركم . وأخرج الفريابي وابن أبى شيبه وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد فى قوله : ﴿ وتذهب ريحكم ﴾ قال : نصركم . وقد ذهب ربح أصحاب محمد حين نازعوه يوم أحد .

وأخرج ابن أبى حاتم وابن مردويه عن ابن عباس فى قوله : ﴿ ولا تكونوا كالذين خرجوا من ديارهم ﴾ الآية ، يعنى : المشركين الذين قاتلوا رسول الله ﷺ يوم بدر . وأخرج ابن جرير عن محمد بن كعب القرظى قال : لما خرجت قريش من مكة إلى بدر خرجوا بالقيان

(١) صححه الحاكم ١١٣/٢ ، ووافقه الذهبى .

(٢) صححه الحاكم ١١٦/٢ ، ووافقه الذهبى .

والدفوف ، فأنزل الله هذه الآية (١) . وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر ، عن مجاهد في الآية قال : أبو جهل وأصحابه يوم بدر . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن قتادة في الآية قال : كان مشركو قريش الذين قاتلوا نبي الله ﷺ يوم بدر خرجوا ولهم بغى وفخر ، وقد قيل لهم يومئذ : ارجعوا فقد انطلقت غيركم وقد ظفرتم ، فقالوا : لا والله حتى يتحدث أهل الحجاز بمسيرنا وعددنا . وذكر لنا : أن نبي الله ﷺ قال يومئذ : « اللهم إن قريشا قد أقبلت بفخرها وخيلائها لتجادل رسولك » وذكر لنا أنه قال يومئذ : « جاءت من مكة أفلاذها » .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه ، والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس قال : جاء إبليس في جند من الشياطين ومعه راية في صورة رجال من بنى مدلج ، والشيطان في صورة سراقه بن مالك بن جعشم ، فقال الشيطان : « لا غالب لكم اليوم من الناس وإنني جار لكم » وأقبل جبريل على إبليس ، فلما رآه وكانت يده في يد رجل من المشركين انتزع إبليس يده وولى مدبرا وشيعته ، فقال الرجال : يا سراقه ، إنك جار لنا فقال : « إني أرى ما لا ترون » وذلك حين رأى الملائكة « إني أخاف الله والله شديد العقاب » (٢) قال : ولما دنا القوم بعضهم من بعض قلل الله المسلمين في أعين المشركين وقلل المشركين في أعين المسلمين . فقال المشركون : وما هؤلاء ؟ غر هؤلاء دينهم ، وإنما قالوا ذلك من قتلهم في أعينهم ، وظنوا أنهم سيهزمونهم لا يشكون في ذلك . فقال الله : « ومن يتوكل على الله فإن الله عزيز حكيم » . وأخرج (٣) الطبراني وأبو نعيم عن رفاعه بن رافع الأنصاري قال : لما رأى إبليس ما تفعل الملائكة بالمشركين يوم بدر أشفق أن يخلص القتل إليه فتشبث به السحارث ابن هشام وهو يظن أنه سراقه بن مالك ، فوكز في صدر الحارث فألقاه ثم خرج هاربا حتى ألقي نفسه في البحر ورفع يديه فقال : اللهم إني أسألك نظرتك إياي (٤) . وأخرج الواقدي وابن مردويه عن ابن عباس نحوه . وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن قتادة في قوله : « إني أرى ما لا ترون » قال : ذكر لنا أنه رأى جبريل تنزل معه الملائكة ، فعلم عدو الله أنه لا يدان له بالملائكة وقال : « إني أخاف الله » وكذب عدو الله ما به مخافة الله ، ولكن علم أنه لا قوة له به ولا منعة له . وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر عن معمر قال : ذكروا أنهم أقبلوا على سراقه بن مالك بعد ذلك ، فأنكر أن يكون قال شيئا من ذلك .

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله : « إذ يقول المنافقون » قال : وهو يومئذ في المسلمين . وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الحسن في قوله : « والذين في قلوبهم مرض » قال : هم قوم لم يشهدوا القتال يوم بدر فسموا منافقين . وأخرج عبد الرزاق

(١) ابن جرير ١٣/١٠ . (٢) ابن جرير ١٤/١٠ والبيهقي في الدلائل ٧٩/٣ .

(٣) في المطبوعة : « أو خرج » ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

(٤) الطبراني (٤٥٥٠) وقال الهيثمي في المجمع ٨٠/٦ : « فيه عبد العزيز بن عمران وهو ضعيف » وهذا الأثر روى ابن جرير أيضا عن ابن عباس مثله ١٤/١٠ .

وابن المنذر عن الكلبي فى قوله : ﴿ والذين فى قلوبهم مرض ﴾ قال : هم قوم كانوا أقروا بالإسلام وهم بمكة ثم خرجوا مع المشركين يوم بدر ، فلما رأوا المسلمين قالوا : ﴿ غر هؤلاء دينهم ﴾ . وأخرج ابن المنذر وأبو الشيخ عن الشعبي نحوه .

﴿ وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ (٥٠) ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ (٥١) كَذَّابِ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ شَدِيدُ الْعِقَابِ (٥٢) ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٥٣) كَذَّابِ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَكُلٌّ كَانُوا ظَالِمِينَ (٥٤) ﴾ .

قوله : ﴿ ولو ترى ﴾ الخطاب لرسول الله ﷺ ، أو لكل من يصلح له كما تقدم تحقيقه فى غير موضع ، والمعنى : ولو رأيت ؛ لأن « لو » تطلب المضارع ماضيا . و « إذ » ظرف لترى ، والمفعول محذوف ، أى ولو ترى الكافرين وقت توفى الملائكة لهم . قيل : أراد بالذين كفروا من لم يقتل يوم بدر . وقيل : هى فيمن قتل ببدر وجواب « لو » محذوف تقديره : لرأيت أمرا عظيما . وجملة : ﴿ يضربون وجوههم ﴾ فى محل نصب على الحال ، والمراد بأدبارهم : استاهم ، كنى عنها بالأدبار . وقيل : ظهورهم . قيل : هذا الضرب يكون عند الموت كما يفيد ذكر التوفى . وقيل : هو يوم القيامة حين يسيرون بهم إلى النار . قوله : ﴿ وذوقوا عذاب الحريق ﴾ قال الفراء ، المعنى : ويقولون : ذوقوا عذاب الحريق ، والجملة معطوفة على يضربون . وقيل : إنه يقول لهم هذه المقالة خزنة جهنم ، والدوق قد يكون محسوسا ، وقد يوضع موضع الابتلاء والاختبار ، وأصله من الذوق بالضم ، والإشارة بقوله : ﴿ ذلك ﴾ إلى ما تقدم من الضرب والعذاب ، والباء فى : ﴿ بما قدمت أيديكم ﴾ سببية ، أى ذلك واقع بسبب ما كسبتم من المعاصى واقترفت من الذنوب ، وجملة : ﴿ وأن الله ليس بظلام للعبيد ﴾ فى محل رفع على أنه خبر مبتدأ محذوف ، أى والأمر أنه لا يظلمهم ، ويجوز أن تكون معطوفة على الجملة الواقعة خبرا لقوله : ﴿ ذلك ﴾ وهى ﴿ بما قدمت أيديكم ﴾ أى ذلك العذاب بسبب المعاصى ، وبسبب ﴿ أن الله ليس بظلام للعبيد ﴾ لأنه سبحانه قد أرسل إليهم رسله ، وأنزل عليهم كتبه وأوضح لهم السبيل ، وهداهم النجدين كما قال سبحانه : ﴿ وما ظلمناهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون ﴾ [النحل : ١١٨] .

قوله : ﴿ كذاب آل فرعون ﴾ لما ذكر الله سبحانه ما أنزله بأهل بدر أتبعه بما يدل على أن هذه سنته فى فرق الكافرين . والدأب : العادة ، والكاف فى محل الرفع على الخبرية لمبتدأ

محذوف ، أى دأب هؤلاء مثل دأب آل فرعون ﴿ والذين من قبلهم ﴾ . والمعنى : أنه جوزى هؤلاء كما جوزى أولئك ، فكانت العادة فى عذاب هؤلاء كالعادة الماضية لله فى تعذيب طوائف الكفر ، وجملة قوله : ﴿ كفروا بآيات الله ﴾ مفسرة لدأب آل فرعون ، أى دأبهم هذا هو أنهم كفروا بآيات الله ، فتسبب عن كفرهم أخذ الله سبحانه لهم ، والمراد بذنوبهم : معاصيهم المترتبة على كفرهم ، فيكون الباء فى : ﴿ بذنوبهم ﴾ للملابسة ، أى فأخذهم متلبسين بذنوبهم غير تائبين عنها ، وجملة : ﴿ إن الله قوى شديد العقاب ﴾ معترضة مقررة لمضمون ما قبلها .

والإشارة بقوله : ﴿ ذلك ﴾ إلى العقاب الذى أنزله الله بهم ، وهو مبتدأ وخبره ما بعده . والجملة جارية مجرى التعليل لما حل بهم من عذاب الله . والمعنى : أن ذلك العقاب بسبب أن عادة الله فى عباده عدم تغيير نعمه التى ينعم بها عليهم ﴿ حتى يغيروا ما بأنفسهم ﴾ من الأحوال والأخلاق بكفران نعم الله وغمط إحسانه وإهمال أوامره ونواهيه ، وذلك كما كان من آل فرعون ومن قبلهم ومن قریش ومن يماثلهم من المشركين ، فإن الله فتح لهم أبواب الخيرات فى الدنيا ومن عليهم بإرسال الرسل وإنزال الكتب ، فقابلوا هذه النعم بالكفر فاستحقوا تغيير النعم ، كما غيروا ما كان يجب عليهم سلوكه ، والعمل به من شكرها وقبولها ، وجملة : ﴿ وأن الله سميع عليم ﴾ معطوفة على ﴿ بأن الله لم يك مغيرا نعمة ﴾ داخله معها فى التعليل ، أى ذلك بسبب أن الله لم يك مغيرا ، إلخ . وبسبب أن الله سميع عليم : يسمع ما يقولونه ، ويعلم ما يفعلونه . وقرئ بكسر الهمزة على الاستئناف .

ثم كرر ما تقدم ، فقال : ﴿ كدأب آل فرعون والذين من قبلهم كذبوا بآيات ربهم ﴾ لقصد التأكيد مع زيادة أنه كالبیان للأخذ بالذنوب بأنه كان بالإغراق ، وقيل : إن الأول باعتبار ما فعله آل فرعون ومن شبه بهم ، والثانى : باعتبار ما فعل بهم . وقيل : المراد بالأول : كفرهم بالله ، والثانى : تكذيبهم الأنبياء . وقيل غير ذلك مما لا يخلو عن تعسف ، والكلام فى : ﴿ أهلكناهم بذنوبهم ﴾ كالکلام المتقدم فى : ﴿ فأخذهم الله بذنوبهم ﴾ . وأغرقنا آل فرعون ﴿ معطوف على أهلكناهم عطف الخاص على العام لفظاعته وكونه من أشد أنواع الإهلاك ، ثم حكم على كلا الطائفتين من آل فرعون والذين من قبلهم ، ومن كفار قریش بالظلم لأنفسهم ، بما تسببوا به لعذاب الله من الكفر بالله وآياته ورسله وبالظلم لغيرهم ، كما كان يجرى منهم فى معاملاتهم للناس بأنواع الظلم .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن الضحاک فى قوله : ﴿ ولو ترى إذ يتوفى الذين كفروا الملائكة ﴾ قال : الذين قتلهم الله ببدر من المشركين . وأخرج ابن جرير عن الحسن قال : قال رجل : يا رسول الله ، إنى رأيت بظهر أبى جهل مثل الشوك . قال : « ذلك ضرب الملائكة » وهذا مرسل (١) . وأخرج سعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد

فى قوله : ﴿ وَأَدْبَارَهُمْ ﴾ قال : وأستأهمهم ، ولكن الله كريم يكنى . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن السدى فى قوله : ﴿ ذَلِكَ بَأْنِ اللَّهِ لَمْ يَكْ مَغِيرَا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ ﴾ قال : نعمة الله : محمد ﷺ ، أنعم الله به على قريش فكفروا فنقله الله إلى الأنصار .

﴿ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (٥٥) الَّذِينَ عَاهَدَتْ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ (٥٦) فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِمْ مِّنْ خَلْفِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَذْكُرُونَ (٥٧) وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ (٥٨) وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَبَقُوا إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ (٥٩) وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ (٦٠) ﴾ .

قوله : ﴿ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ ﴾ أى شر ما يدب على وجه الأرض ﴿ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ أى فى حكمه ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ أى المصرون على الكفر المتمادون فى الضلال . ولذا قال : ﴿ فهم لا يؤمنون ﴾ أى إن هذا شأنهم لا يؤمنون أبدا ، ولا يرجعون عن الغواية أصلا ، وجعلهم شر الدواب لا شر الناس إيماء إلى انسلاخهم عن الإنسانية ودخولهم فى جنس غير الناس من أنواع الحيوان لعدم تعقلهم لما فيه رشادهم . قوله : ﴿ الَّذِينَ عَاهَدَتْ مِنْهُمْ ﴾ بدل من الذين كفروا أو عطف بيان أو فى محل نصب على الذم . والمعنى : أن هؤلاء الكافرين الذين هو شر الدواب عند الله هم هؤلاء الذين عاهدت منهم ، أى أخذت منهم عهدهم ، ثم هم ﴿ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ ﴾ الذى عاهدتهم ﴿ فى كل مرة ﴾ من مرات المعاهدة ، والحال أنهم ﴿ لَا يَتَّقُونَ ﴾ النقض ، ولا يخافون عاقبته ولا يتجنبون أسبابه . وقيل : إن « من » فى قوله : ﴿ مِنْهُمْ ﴾ للتبعض ، ومفعول عاهدت محذوف ، أى الذين عاهدتهم ، وهم بعض أولئك الكفرة ، يعنى الأشراف منهم ، وعطف المستقبل وهو ﴿ ثُمَّ يَنْقُضُونَ ﴾ على الماضى ، وهو ﴿ عَاهَدَتْ ﴾ ؛ للدلالة على استمرار النقض منهم ، وهؤلاء هم قريظة ، عاهدهم رسول الله ﷺ ألا يعينوا الكفار فلم يفوا بذلك كما سيأتى ، ثم أمر رسول الله ﷺ بالشدة والغلظة عليهم ، فقال : ﴿ فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ ﴾ أى فإما تصادفهم فى ثقاف وتلقاهم فى حالة تقدر عليهم فيها وتتمكن من غلبهم ﴿ فَشَرِّدْ بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ ﴾ أى ففرق بقتلهم والتنكيل بهم من خلفهم المحاربين لك من أهل الشرك حتى يهابوا جانبك ويكفوا عن حربك مخافة أن ينزل بهم ما نزل بهؤلاء . والثقاف فى أصل اللغة : ما يشد به القناة أو نحوها ، ومنه قول النابغة : تدعو قعيبا وقد غص الحديد بها غص الثقاف على صم الأنايب (١)

(١) البيت يوجد فى ديوانه ص ٥٩ وهو من قصيدته « لم يبق غير طريد » ، وقد جاء البيت فى المطبوعة محرفا ففيه : « غص » بدلا من « غص » ، وأيضا « ضم » بدلا من « صم » .

يقال : ثقفته : وجدته ، وفلان ثقف : سريع الوجود لما يحاوله ، والتشريد : التفريق مع الاضطراب . وقال أبو عبيدة : ﴿ شرذ بهم ﴾ : سمع بهم . وقال الزجاج : افعل بهم فعلا من القتل تفرق به من خلفهم ، يقال : شرذت بنى فلان : قلعتهم عن مواضعهم وطردتهم عنها حتى فارقوها . قال الشاعر :

أطوف فى الأباطح كل يوم مخافة أن يشردنى حكيم

ومنه شرذ البعير : إذا فارق صاحبه ، وروى عن ابن مسعود أنه قرأ : « فشرذ بهم » بالذال المعجمة . قال قطرب : التشريد بالذال المعجمة هو : التنكيل ، وبالمهملة : هو التفريق . وقال المهدوى : الذال المعجمة لا وجه لها إلا أن تكون بدلا من الدال المهملة لتقاربهما . قال : ولا يعرف فشرذ فى اللغة ، وقرئ : « من خلفهم » بكسر الميم والفاء .

قوله : ﴿ وإما تخافن من قوم خيانة ﴾ أى غشا ونقضاً للعهد من القوم المعاهدين ﴿ فانبذ إليهم ﴾ أى فاطرح إليهم العهد الذى بينك وبينهم ﴿ على سواء ﴾ : على طريق مستوية . والمعنى : أنه يخبرهم إخبارا ظاهرا مكشوفاً بالنقض ولا يناجزهم الحرب بغتة . وقيل : معنى ﴿ على سواء ﴾ : على وجه يستوى فى العلم بالنقض أقصاهم وأدناهم أو تستوى أنت وهم فيه . قال الكسائى : السواء : العدل ، وقد يكون بمعنى الوسط ، ومنه قوله : ﴿ فى سواء الجحيم ﴾ [الصافات : ٥٥] ، ومنه قول حسان :

يا ويح أنصار النبى ورهطه بعد المغيب فى سواء الملحد

ومن الأول قول الشاعر :

فاضرب وجوه الغدر الأعداء حتى يجيبوك إلى سواء

وقيل : معنى ﴿ فانبذ إليهم على سواء ﴾ : على جهر لا على سر ، والظاهر أن هذه الآية عامة فى كل معاهد يخاف من وقوع النقص منه . قال ابن عطية : والذى يظهر من ألفاظ القرآن أن أمر بنى قريظة انقضى عند قوله : ﴿ فشرذ بهم من خلفهم ﴾ ، ثم ابتدأ تبارك وتعالى فى هذه الآية يأمره بما يصنعه فى المستقبل مع من يخاف منه خيانة ، وجملة : ﴿ إن الله لا يحب الخائنين ﴾ تعليل لما قبلها ، ويحتمل أن تكون تحذيرا لرسول الله ﷺ عن المناجزة قبل أن ينبذ إليهم على سواء ، ويحتمل أن تكون عائدة إلى القوم الذين تخاف منهم الخيانة .

قوله : ﴿ ولا تحسبن ﴾ قرأ ابن عامر ويزيد وحمزة وحفص بالياء التحتية . وقرأ الباقون بالمشناة من فوق . فعلى القراءة الأولى يكون الذين كفروا : فاعل الحسبان ، ويكون مفعوله الأول محذوفا ، أى لا يحسبن الذين كفروا أنفسهم ، ومفعوله الثانى : سبقوا ، ومعناه : فاتوا وأفلتوا من أن يظفر بهم . وعلى القراءة الثانية يكون الخطاب لرسول الله ﷺ . ومفعوله الأول : الذين كفروا ، والثانى : سبقوا . وقرئ : « إنهم سبقوا » ، وقرئ : « يحسبن » بكسر

الباء . وجملة : ﴿ إِنْهُمْ لَا يَعْجِزُونَ ﴾ تعليل لما قبلها ، أى أنهم لا يفوتون ولا يجدون طالبهم عاجزا عن إدراكهم . وقرأ ابن عامر : « أنهم » بفتح الهمزة ، والباقون بكسرها ، وكلا القراءتين مفيدة لكون الجملة تعليلية . وقيل : المراد بهذه الآية : من أفلت من وقعة بدر من المشركين . والمعنى : أنهم وإن أفلتوا من هذه الوقعة ونجوا فإنهم لا يعجزون . بل هم واقعون فى عذاب الله فى الدنيا أو فى الآخرة . وقد زعم جماعة من النحويين منهم أبو حاتم أن قراءة من قرأ : « يحسبن » بالتحتيه لحن ، لا تحمل القراءة بها ؛ لأنه لم يأت ليحسبن بمفعول . وهو يحتاج إلى مفعولين . قال النحاس : وهذا تحامل شديد . ومعنى هذه القراءة : ولا يحسبن من خلفهم الذين كفروا سبقوا ، فيكون الضمير يعود على ما تقدم إلا أن القراءة بالتاء أبين . وقال المهدوى : يجوز على هذه القراءة أن يكون الذين كفروا فاعلا . والمفعول الأول محذوف ، والمعنى : ولا يحسبن الذين كفروا أنفسهم سبقوا . قال مكى : ويجوز أن يضم مع سبقوا « أن » فتسد مسد المفعولين ، والتقدير : ولا يحسبن الذين كفروا أن سبقوا ، فهو مثل : ﴿ أحسب الناس أن يتركوا ﴾ [العنكبوت : ٢] فى سد أن مسد المفعولين .

ثم أمر سبحانه بإعداد القوة للأعداء ، والقوة : كل ما يتقوى به فى الحرب ، ومن ذلك السلاح والقسى . وقد ثبت فى صحيح مسلم وغيره من حديث عقبة بن عامر قال : سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول : ﴿ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ﴾ ألا إن القوة الرمى » قالها ثلاث مرات (١) . وقيل : هى الحصون ، والمصير إلى التفسير الثابت عن رسول الله ﷺ متعين . قوله : ﴿ ومن رباط الخيل ﴾ قرأ الحسن وعمر بن دينار وأبو حيوه : « ومن ربط الخيل » بضم الراء والباء ككتب جمع كتاب . قال أبو حاتم : الرباط من الخيل الخمس فما فوقها ، وهى الخيل التى ترتبط بإزاء العدو . ومنه قول الشاعر :

أمر الإله بربطها لعدوه فى الحرب إن الله خير موفق

قال فى الكشف : والرباط اسم للخيل التى تربط فى سبيل الله . ويجوز أن يسمى بالرباط الذى هو بمعنى المراقبة ، ويجوز أن يكون جمع ربيط كفصيل وفصال . انتهى (٢) . ومن فسر القوة بكل ما يتقوى به فى الحرب جعل عطف الخيل من عطف الخاص على العام وجملة : ﴿ ترهبون به عدو الله وعدوكم ﴾ فى محل نصب على الحال ، والترهيب : التخويف . والضمير فى : ﴿ به ﴾ عائذ إلى « ما » فى ﴿ ما استطعتم ﴾ أو إلى المصدر المفهوم من ﴿ وأعدوا ﴾ وهو الإعداد . والمراد بعدو الله وعدوهم : هم المشركون من أهل مكة وغيرهم من مشركى العرب . قوله : ﴿ وآخرين من دونهم ﴾ معطوف على عدو الله وعدوكم ، ومعنى من دونهم : من

(١) أحمد ٤ / ١٥٧ ومسلم فى الإمارة (١٩١٧ / ١٦٧) وأبو داود فى الجهاد (٢٥١٤) والترمذى فى التفسير

(٣٠٤٣) وابن ماجه فى الجهاد (٢٨١٣) والدارمى فى الجهاد ٢ / ٢٠٤ .

(٢) الكشف ٢ / ٢٣٢ .

غيرهم . قيل : هم اليهود . وقيل : فارس والروم . وقيل : الجن ، وزججه ابن جرير (١) .
وقيل : المراد بالآخرين من عدوهم : كل من لا تعرف عداوته ، قاله السهيلي . وقيل : هم
بنو قريظة خاصة ، وقيل غير ذلك ، والأولى الوقف في تعيينهم لقوله : ﴿ لا تعلمونهم الله
يعلمهم ﴾ . قوله : ﴿ وما تنفقوا من شيء في سبيل الله ﴾ أى فى الجهاد وإن كان يسيراً حقيراً
﴿ يوف إليكم ﴾ جزاءه فى الآخرة ، فالحسنة بعشرة أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف
كثيرة كما قررناه سابقاً . ﴿ وأنتم لا تظلمون ﴾ فى شيء من هذه النفقة التى تنفقونها فى سبيل
الله ، أى من ثوابها بل يصير ذلك إليكم وافيًا وافراً كاملاً ﴿ وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من
لده أجرًا عظيمًا ﴾ [النساء : ٤٠] . ﴿ أنى لا أضيح عمل عامل منكم ﴾ [آل عمران : ١٩٥] .

وأخرج أبو الشيخ عن سعيد بن جبير قال : نزلت ﴿ إن شر الدواب عند الله ... ﴾ الآية
فى ستة رهط من اليهود فيهم ابن تابوت . وأخرج ابن أبى شيبه وابن المنذر وابن أبى حاتم
وأبو الشيخ عن مجاهد فى قوله : ﴿ الذين عاهدت منهم ثم ينقضون عهدهم ﴾ قال : قريظة
يوم الخندق مالؤوا على رسول الله ﷺ أعداءه . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس
فى قوله : ﴿ فشرد بهم من خلفهم ﴾ قال : نكل بهم من بعدهم . وأخرج ابن جرير عنه فى
الآية قال : نكل بهم من وراءهم . وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ
عن سعيد بن جبير فى الآية قال : أنذر بهم . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم
وأبو الشيخ عن قتادة قال : عظ بهم من سواهم من الناس . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن زيد
قال : أخفهم بهم . وأخرج ابن أبى حاتم عن السدى فى قوله : ﴿ لعلهم يذكرون ﴾
يقول : لعلهم يحذرون أن ينكثوا فيصنع بهم مثل ذلك .

وأخرج أبو الشيخ عن ابن شهاب قال : دخل جبريل على رسول الله ﷺ فقال : قد
وضعت السلاح وما زلنا فى طلب القوم فأخرج فإن الله قد أذن لك فى قريظة ، وأنزل فيهم :
﴿ وإما تخافن من قوم خيانة ... ﴾ الآية . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس
فى قوله : ﴿ إنهم لا يعجزون ﴾ قال : لا يفوتونا . وأخرج أبو الشيخ وابن مردويه عن ابن
عباس فى قوله : ﴿ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ﴾ قال : الرمي والسيوف والسلاح .

وأخرج ابن إسحاق وابن أبى حاتم عن عباد بن عبد الله بن الزبير فى قوله : ﴿ وأعدوا
لهم ما استطعتم من قوة ﴾ قال : أمرهم بإعداد الخيل . وأخرج أبو الشيخ ، والبيهقى فى
الشعب عن عكرمة فى الآية قال : القوة : ذكور الخيل ، والرباط : الإناث . وأخرج ابن أبى حاتم
عن مجاهد مثله . وأخرج ابن أبى شيبه وابن أبى حاتم عن سعيد بن المسيب فى الآية قال :
القوة : الفرس إلى السهم فما دونه . وأخرج ابن أبى شيبه وابن المنذر وابن أبى حاتم عن عكرمة
قال : القوة : الحصون ، ﴿ ومن رباط الخيل ﴾ قال : الإناث . وأخرج الفريابي وابن أبى شيبه

وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس فى قوله: ﴿ ترهبون به عدو الله وعدوكم ﴾ قال : تخزون به عدو الله وعدوكم . وقد ورد فى استحباب الرمى وما فيه من الأجر أحاديث كثيرة ، وكذلك ورد فى استحباب اتخاذ الخيل وإعدادها وكثرة ثواب صاحبها أحاديث لا يتسع المقام لبسطها . وقد أفرد ذلك جماعة من العلماء بمصنفات .

﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ (٦١) وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنْ حَسِبْتَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ (٦٢) وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلْفَتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (٦٣) .

الجنوح: الميل ، يقال: جنح الرجل إلى الرجل: مال إليه، ومنه قيل للأضالع: جوانح؛ لأنها مالت إلى الحنوة، وجنحت الإبل: مالت أعناقها فى السير، ومنه قول ذى الرمة:

إذا مات فوق الرحل أحييت روحه بذكراك والعيس المراسيل جنح

ومثله قول عنترة:

جوانح قد أيقن أن قبيله إذا ما التقى الجمعان أول غالب

يعنى الطير، والسلم: الصلح. وقرأ الأعمش وأبو بكر وابن محيصن والمفضل بكسر السين، وقرأ الباقر بفتحها، وقرأ العقيلي: « فاجنح » بضم النون، وقرأ الباقر بفتحها. والأولى: لغة قيس، والثانية: لغة تميم. قال ابن جنى: ولغة قيس هى القياس، والسلم تؤنث كما تؤنث الحرب، أو هى مؤولة بالخصلة، أو الفعل. وقد اختلف أهل العلم هل هذه الآية منسوخة أم محكمة؟ فقيل: هى منسوخة بقوله: ﴿ فاقتلوا المشركين ﴾ [التوبة: ٥]. وقيل: ليست بمنسوخة؛ لأن المراد بها الجزية، وقد قبلها منهم الصحابة فمن بعدهم، فتكون خاصة بأهل الكتاب. وقيل: إن المشركين إن دعوا إلى الصلح جاز أن يجابوا إليه، وتمسك المانعون من مصالحة المشركين بقوله تعالى: ﴿ فلا تهنوا ﴾ (١) وتدعوا إلى السلم وأنتم الأعلون والله معكم ﴾ [محمد: ٣٥]. وقيدوا عدم الجواز بما إذا كان المسلمون فى عزة وقوة لا إذا لم يكونوا كذلك، فهو جائز كما وقع منه ﷺ من مهادنة قريش، وما زالت الخلفاء والصحابة على ذلك، وكلام أهل العلم فى هذه المسألة معروف مقرر فى مواضعه ﴿ وتوكل على الله ﴾ فى جنوحك للسلم ولا تخف من مكرهم (٢)، فـ ﴿ إنه ﴾ سبحانه ﴿ هو السميع ﴾ لما يقولون ﴿ العليم ﴾ بما يفعلون.

﴿ وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ ﴾ بالصلح، وهم مضمرون الغدر والخدع ﴿ فَإِنْ حَسِبْتَكَ اللَّهُ ﴾ أى كافيك ما تخافه من شرورهم بالنكث والغدر، وجملة ﴿ هو الذى أيدك بنصره وبالمؤمنين ﴾

(١) فى المطبوعة: « ولا تهنوا ».

(٢) فى المطبوعة: « مكرهم »، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة.

تعليلية ، أى لا تخف من خدعهم ومكرهم فإن الله الذى قواك عليهم بالنصر فيما مضى - وهو يوم بدر- هو الذى سينصرك ويقويك عليهم عند حدوث الخدع والنكت ، والمراد بالمؤمنين : المهاجرون والأنصار ، ثم بين كيف كان تأييده بالمؤمنين فقال : ﴿ وألف بين قلوبهم ﴾ وظاهره العموم وأن ائتلاف قلوب المؤمنين هو من أسباب النصر التى أيد الله بها رسوله . وقال جمهور المفسرين : المراد : الأوس والخزرج ، فقد كان بينهم عصبية شديدة وحروب عظيمة فألف الله بين قلوبهم بالإيمان برسول الله ﷺ . وقيل : أراد التآليف بين المهاجرين والأنصار ، والحمل على العموم أولى ، فقد كانت العرب قبل البعثة المحمدية يأكل بعضهم بعضا ولا يحترم ماله ولا دمه ، حتى جاء الإسلام فصاروا يدا واحدة ، وذهب ما كان بينهم من العصبية ، وجملة : ﴿ لو أنفقت ما فى الأرض جميعا ما ألفت بين قلوبهم ﴾ مقررة لمضمون ما قبلها ، والمعنى : أن ما كان بينهم من العصبية والعداوة قد بلغ إلى حد لا يمكن دفعه بحال من الأحوال ، ولو أنفق الطالب له جميع ما فى الأرض لم يتم له ما طلبه من التآليف ؛ لأن أمرهم فى ذلك قد تفاقم جدا ﴿ ولكن الله ألف بينهم ﴾ بعظيم قدرته وبديع صنعته ﴿ إنه عزيز ﴾ لا يغالبه مغالب ، ولا يستعصى عليه أمر من الأمور ﴿ حكيم ﴾ فى تدبيره ونفوذه نهيه وأمره .

وقد أخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿ وإن جنحوا للسلم ﴾ قال : قريظة . وأخرج أبو الشيخ عن السدى فى الآية قال : نزلت فى بنى قريظة نسختها : ﴿ فلا تهنوا وتدعوا إلى السلم . . . ﴾ إلى آخر الآية [محمد : ٣٥] . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : السلم : الطاعة . وأخرج أبو الشيخ عنه فى الآية قال : إن رضوا فارض . وأخرج ابن أبى حاتم عن السدى فى الآية قال : إن أرادوا الصلح فأرده . وأخرج أبو عبيد وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه عن ابن عباس فى الآية قال : نسختها هذه الآية : ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ﴾ إلى قوله : ﴿ وهم صاغرون ﴾ [التوبة : ٢٩] . وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر ، والنحاس فى ناسخه ، وأبو الشيخ عن قتادة قال : ثم نسخ ذلك : ﴿ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾ [التوبة : ٥] . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد فى قوله : ﴿ وإن يريدوا أن يخدعوك ﴾ قال : قريظة . وأخرج ابن أبى حاتم عن السدى فى قوله : ﴿ وبالمؤمنين ﴾ قال : بالأنصار . وأخرج ابن مردويه عن النعمان بن بشير نحوه . وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس نحوه أيضا . وأخرج ابن عساكر عن أبى هريرة قال : مكتوب على العرش لا إله إلا الله ، أنا الله وحدى لا شريك لى ، ومحمد عبدى ورسولى ، أيدته بعلمى ، وذلك قوله : ﴿ هو الذى أيدك بنصره وبالمؤمنين ﴾ .

وأخرج ابن المبارك وابن أبى شيبه وابن أبى الدنيا والنسائى والبزار وابن جرير وابن أبى حاتم وأبو الشيخ ، والحاكم وصححه ، وابن مردويه والبيهقى فى الشعب عن ابن مسعود ؛ أن

هذه الآية نزلت في المتحابين في الله : ﴿ لو أنفقت ما في الأرض جميعا ... ﴾ الآية (١) .

وأخرج أبو عبيد وابن المنذر وأبو الشيخ ، والبيهقي في شعب الإيمان ، واللفظ له عن ابن عباس قال : قرابة الرحم تقطع ، ومنة المنعم تكفر ، ولم نر مثل تقارب القلوب ، يقول الله : ﴿ لو أنفقت ما في الأرض جميعا ... ﴾ الآية (٢) . وأخرج ابن المبارك وعبد الرزاق وابن أبي حاتم وأبو الشيخ والحاكم والبيهقي عنه نحوه ، وليس في هذا عن ابن عباس ما يدل على أنه سبب النزول ، ولكن الشأن في قول ابن مسعود رضى الله عنه : إن هذه الآية نزلت في المتحابين في الله مع أن الواقع قبلها : ﴿ هو الذى أيدك بنصره وبالمؤمنين ﴾ والواقع بعدها : ﴿ يا أيها النبى حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين ﴾ ومع كون الضمير في قوله : ﴿ ما ألفت بين قلوبهم ﴾ يرجع إلى المؤمنين المذكورين قبله بلا شك ولا شبهة ، وكذلك الضمير في قوله : ﴿ ولكن الله ألفت بينهم ﴾ فإن هذا يدل على أن التأليف المذكور هو بين المؤمنين الذين أيد الله بهم رسوله ﷺ .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٦٤) يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ (٦٥) الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ (٦٦) .

قوله : ﴿ يا أيها النبى حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين ﴾ ليس هذا تكريرا لما قبله فإن الأول مقيد بإرادة الخدع ﴿ وإن يريدوا أن يخدعوك فإن حسبك الله ﴾ فهذه كفاية خاصة ، وفى قوله : ﴿ يا أيها النبى حسبك الله ﴾ كفاية عامة غير مقيدة ، أى حسبك الله فى كل حال ، والواو فى قوله : ﴿ ومن اتبعك ﴾ يحتمل أن تكون للعطف على الاسم الشريف ، والمعنى : حسبك الله وحسبك المؤمنين ، أى كافيك الله وكافيك المؤمنين ، ويحتمل أن تكون بمعنى مع كما تقول : حسبك وزيدا درهم ، والمعنى : كافيك وكافى المؤمنين الله ؛ لأن عطف الظاهر على المضمّر فى مثل هذه الصورة ممتنع كما تقرر فى علم النحو ، وأجازه الكوفيون . قال الفراء : ليس بكثير فى كلامهم أن تقول : حسبك وأخيك ، بل المستعمل أن يقال : حسبك وحسب

(١) ابن المبارك فى الزهد (٣٦٣) وابن أبى شبة ١٣ / ٥٦٧ ولكنه عن مجاهد ، وابن أبى الدنيا فى الإخوان (١٤) والنسائى فى التفسير (٢٣٠) والبزار فى كشف الأستار (٢٢١٥) وصححه الحاكم ٢ / ٣٢٩ ووافقه الذهبى ، والذهبى فى السير ٥ / ٣٩٦ ، ٣٩٧ والبيهقى فى الشعب (٩٠١٣) ط : الكتب العلمية . وذكره الهيثمى فى المجمع ٧ / ٣٠ ، ٣١ وقال : « روى البزار ورجاله رجال الصحيح غير جنادة بن سلم وهو ثقة » كذا قال . وفى مسند البزار : « مسلم بن جنادة » وهو الصواب كما لا يخفى .
(٢) البيهقى فى الشعب (٩٠٣٢ — ٩٠٣٤) .

أخيك بإعادة الجار ، فلو كان قوله : ﴿ ومن اتبعك ﴾ مجرورا لقل : حسبك الله وحسب من اتبعك ، واختار النصب على المفعول معه النحاس . وقيل : يجوز أن يكون المعنى : ومن اتبعك من المؤمنين حسبهم الله فحذف الخبر .

وقوله : ﴿ حرض المؤمنين على القتال ﴾ أى حثهم وحضهم ، والتحريض فى اللغة : المبالغة فى الحث وهو : كالتحريض ، مأخوذ من الحرض ، وهو أن ينهكه المرض ويتبالغ فيه حتى يشفى على الموت كأنه ينسب إلى الهلاك لو تخلف عن المأمور به . ثم بشرهم تثبيتا لقلوبهم وتسكيناً لخواطرهم بأن الصابرين منهم فى القتال يغلبون عشرة أمثالهم من الكفار ، فقال : ﴿ إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين ﴾ ثم زاد هذا إيضاحاً مفيداً لعدم اختصاص هذه الإشارة بهذا العدد ، بل هى جارية فى كل عدد فقال : ﴿ وإن تكن منكم مائة يغلبوا ألفا ﴾ وفى هذا دلالة على أن الجماعة من المؤمنين قليلا كانوا أو كثيرا لا يغلبهم عشرة أمثالهم من الكفار بحال من الأحوال ، وقد وجد فى الخارج ما يخالف ذلك . فكم من طائفة من طوائف الكفار يغلبون من هو مثل عشرهم من المسلمين ، بل مثل نصفهم بل مثلهم . وأجيب عن ذلك بأن وجود هذا بالخارج لا يخالف ما فى الآية لاحتمال ألا تكون الطائفة من المؤمنين متصفة بصفة الصبر . وقيل : إن هذا الخبر الواقع فى الآية هو فى معنى الأمر ، كقوله تعالى : ﴿ والوالدات يرضعن ﴾ [البقرة : ٢٣٣] ، ﴿ والمطلقات يتربصن ﴾ [البقرة : ٢٢٨] . فالمؤمنون كانوا مأمورين من جهة الله سبحانه بأن تثبت الجماعة منهم لعشرة أمثالهم ، ثم لما شق ذلك عليهم واستعظموه خفف عنهم ورخص لهم لما علمه سبحانه من وجود الضعف فيهم فقال : ﴿ فإن تكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين ﴾ إلى آخر الآية ، فأوجب على الواحد أن يثبت لاثنتين من الكفار . وقرأ حمزة وحفص عن عاصم : ﴿ ضعفا ﴾ بفتح الضاد .

وقوله : ﴿ بأنهم قوم لا يفقهون ﴾ متعلق بقوله : ﴿ يغلبوا ﴾ ، أى إن هذا الغلب بسبب جهلهم وعدم فقههم ، وأنهم يقاتلون على غير بصيرة ، ومن كان هكذا فهو مغلوب فى الغالب . وقد قيل فى نكتة التنصيص على غلب العشرين للمائتين ، والمائة للألف : إن سراياه التى كان يبعثها ﷺ كان لا ينقص عددها عن العشرين ولا يجاوز المائة . وقيل فى التنصيص فيما بعد ذلك على غلب المائة للمائتين والألف للألفين : على أنه بشارة للمسلمين بأن عساكر الإسلام سيجاوز عددها العشرات والمئات إلى الألوف ، ثم أخبرهم بأن هذا الغلب هو بإذن الله وتسهيله وتيسيره لا بقوتهم وجلادتهم ، ثم بشرهم بأنه مع الصابرين ، وفيه الترغيب إلى الصبر والتأكيد عليهم بلزومه والتوصية به ، وأنه من أعظم أسباب النجاح والفلاح والنصر والظفر ؛ لأن من كان الله معه لم يستقم لأحد أن يغلبه . وقد اختلف أهل العلم هل هذا التخفيف نسخ أم لا ؟ ولا يتعلق بذلك كثير فائدة .

وقد أخرج البزار عن ابن عباس قال : لما أسلم عمر قال المشركون : قد انتصف القوم منا اليوم ، وأنزل الله : ﴿ يأياها النبى حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين ﴾ . وأخرج الطبرانى

وأبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس قال : لما أسلم مع النبى ﷺ تسعة وثلاثون رجلاً وامرأة، ثم إن عمر أسلم صاروا أربعين فنزل : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (١) . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه عن سعيد بن جبير قال : لما أسلم مع النبى ﷺ ثلاثة وثلاثون وست نسوة ثم أسلم عمر نزلت ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ ﴾ (٢) . وأخرج ابن إسحاق وابن أبى حاتم عن الزهري فى الآية قال : نزلت فى الأنصار . وأخرج البخارى فى تاريخه، وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن الشعبى فى قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ قال : حسبك الله وحسب من اتبعك .

وأخرج البخارى وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه ، والبيهقى فى الشعب عن ابن عباس قال : لما نزلت ﴿ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مَائَتِينَ ﴾ فكتب عليهم ألا يفر واحد من العشرة ، وألا يفر عشرون من مائتين . ثم نزلت ﴿ الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ ... ﴾ الآية ، فكتب ألا يفر مائة من مائتين . قال سفيان : وقال ابن شبرمة : وأرى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مثل هذا (٣) ، وإن كانا رجلين أمرهما وإن كانوا ثلاثة فهو فى سعة من تركهم . وأخرج البخارى ، والنحاس فى ناسخه ، وابن مردويه ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس قال : لما نزلت : ﴿ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مَائَتِينَ ﴾ شق ذلك على المسلمين حين فرض عليهم ألا يفر واحد من عشرة ، فجاء التخفيف : ﴿ الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ ... ﴾ الآية . قال : فلما خفف الله عنهم من العدة نقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم (٤) .

﴿ مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُثَخِّنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَصَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (٦٧) لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٦٨) فَكُلُّوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (٦٩) .

هذا حكم آخر من أحكام الجهاد . ومعنى : ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيِّ ﴾ ما صح له وما استقام ، وقرأ أبو عمرو وسهيل ويعقوب ويزيد والمفضل أن تكون بالفوقية ، وقرأ الباقون بالتحتية ، وقرأ أيضاً يزيد والمفضل : « أسارى » ، وقرأ الباقون : ﴿ أُسْرَى ﴾ والأسرى : جمع أسير ، مثل : قتلى وقتيل ، وجرحى وجريح . وقال فى جمع أسير أيضاً : أسارى بضم الهمزة وبفتحتها ، وهو مأخوذ من الأسر ، وهو القد ؛ لأنهم كانوا يشدون به الأسير فسمى كل أخيد

(١) الطبرانى (١٢٤٧٠) وقال الهيثمى فى المجمع ٧ / ٣١ : « وفيه إسحاق بن بشر الكاهلى وهو كذاب » .

(٢) قال ابن كثير ٣ / ٣٤٤ : « وهذا فيه نظر ؛ لأن هذه الآية مدنية ، وإسلام عمر كان بمكة بعد الهجرة إلى أرض الحبشة ، وقبل الهجرة إلى المدينة » .

(٣) البخارى فى التفسير (٤٦٥٢) والبيهقى فى الشعب (٤٣١٠) ورجاله كلهم ثقات .

(٤) البخارى فى التفسير (٤٦٥٣) والبيهقى ٩ / ٧٦ .

وإن لم يشد بالقيد : أسيرا . قال الأعشى :

وقيدنى الشعر فى بيته كما قيدت الأسرات الحمارا

وقال أبو عمرو بن العلاء : الأسرى هم غير الموثقين عندما يؤخذون ، والأسارى : هم الموثقون ربطا . والإثخان : كثرة القتل والمبالغة فيه ؛ تقول العرب : أئخن فلان هذا الأمر ، أى بالغ فيه . فالمعنى : ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يبلغ فى قتل الكافرين ويستكثر من ذلك . وقيل : معنى الإثخان : التمكن . وقيل : هو القوة . وأخبر الله سبحانه أن قتل المشركين يوم بدر كان أولى من أسرهم وفدائهم ثم لما كثرت المسلمون رخص الله فى ذلك فقال : ﴿ فإما منا بعد وإما فداء ﴾ [محمد : ٤] كما يأتى فى سورة القتال إن شاء الله . قوله : ﴿ تريدون عرض ﴾ الحياة ﴿ الدنيا ﴾ أى نفعها ومتاعها بما قبضتم من الفداء ، وسمى عرضا ؛ لأنه سريع الزوال ، كما تزول الأعراض التى هى مقابل الجواهر ﴿ والله يريد الآخرة ﴾ أى يريد لكم الدار الآخرة بما يحصل لكم من الثواب فى الإثخان بالقتل . وقرئ : « يريد الآخرة » بالجر على تقدير مضاف وهو المذكور قبله ، أى والله يريد عرض الآخرة ﴿ والله عزيز ﴾ لا يغالب ﴿ حكيم ﴾ فى كل أفعاله .

قوله : ﴿ لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم ﴾ يختلف المفسرون فى هذا الكتاب الذى سبق ما هو ؟ على أقوال : الأول : ما سبق فى علم الله من أنه سيحل لهذه الأمة الغنائم بعد أن كانت محرمة على سائر الأمم . والثانى : أنه مغفرة الله لأهل بدر ، ما تقدم من ذنوبهم وما تأخر ، كما فى الحديث الصحيح : « إن الله اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم » (١) . القول الثالث : هو أنه لا يعذبهم ورسوله ﷺ فيهم كما قال سبحانه : ﴿ وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم ﴾ [الأنفال : ٣٣] . القول الرابع : أنه لا يعذب بذنب فعله جاهلا لكونه ذنبا . القول الخامس : أنه ما قضاه الله من محو الصغائر باجتناّب الكبائر . القول السادس : أنه لا يعذب أحدا إلا بعد تأكيد الحجة وتقديم النهى ، ولم يتقدم نهى عن ذلك . وذهب ابن جرير الطبرى إلى أن هذه المعانى كلها داخلة تحت اللفظ وأنه يعمها ﴿ لمسكم ﴾ أى لحل بكم ﴿ فيما أخذتم ﴾ أى لأجل ما أخذتم من الفداء ﴿ عذاب عظيم ﴾ والفاء فى : ﴿ فكلوا مما غنمتم ﴾ لترتيب ما بعدها على سبب محذوف ، أى قد أبحت لكم الغنائم ، فكلوا مما غنمتم ، ويجوز أن تكون عاطفة على مقدر محذوف ، أى اتركوا الفداء فكلوا مما غنمتم من غيره . وقيل : إن : « ما » عبارة عن الفداء ، أى كلوا من الفداء الذى غنمتم فإنه من جملة الغنائم التى أحلها الله لكم ، و ﴿ حلالا طيبا ﴾ متصبان على الحال أو صفة المصدر المحذوف ، أى أكلا حلالا طيبا ﴿ واتقوا الله ﴾ فيما يستقبل فلا تقدموا على

(١) البخارى فى التفسير (٤٨٩٠) ومسلم فى فضائل الصحابة (٢٤٩٤ / ١٦١) والترمذى فى التفسير (٣٣٠٥)

وقال : « حسن صحيح » وكلهم عن على بن أبى طالب رضى الله عنه .

شئ لم يأذن الله لكم به ﴿ إن الله غفور ﴾ لما فرط منكم ﴿ رحيم ﴾ بكم ، فلذلك رخص لكم فى أخذ الفداء فى مستقبل الزمان .

وقد أخرج أحمد عن أنس قال : استشار النبى ﷺ الناس فى الأسرى يوم بدر فقال : « إن الله قد أمكنكم منهم » ، فقام عمر بن الخطاب فقال : يا رسول الله ، اضرب أعناقهم ، فأعرض عنه النبى ﷺ ، ثم عاد رسول الله ﷺ فقال : « يأبىها الناس ، إن الله قد أمكنكم منهم » ، وإنما هم إخوانكم بالأمس » ، فقام عمر فقال : يا رسول الله ، اضرب أعناقهم ، فأعرض عنه النبى ﷺ ، ثم عاد فقال مثل ذلك ، فقام أبو بكر الصديق فقال : يا رسول الله ، نرى أن تعفو عنهم وأن تقبل منهم الفداء . فعفا عنهم وقبل منهم الفداء ، فأنزل الله : ﴿ لولا كتاب من الله سبق ... ﴾ الآية (١) .

وأخرج ابن أبى شيبه وأحمد والترمذى وحسنه ، وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى ، والحاكم وصححه ، وابن مردويه ، والبيهقى فى الدلائل عن ابن مسعود قال : لما كان يوم بدر جئ بالأسارى وفيهم العباس ، فقال رسول الله ﷺ : « ما ترون فى هؤلاء الأسارى ؟ » فقال أبو بكر : يا رسول الله ، قومك وأهلك فاستبقهم لعل الله أن يتوب عليهم ، وقال عمر : يا رسول الله ، كذبوك وأخرجوك وقتلوك ، قدمهم فاضرب أعناقهم ، وقال عبد الله بن رواحة : يا رسول الله ، انظر واديا كثير الخطب فأضرمه عليهم نارا ، فقال العباس — وهو يسمع — : قطعت رحمك ، فدخل النبى ﷺ عليهم ولم يرد عليهم شيئا ، فقال أناس : يأخذ بقول أبى بكر ، وقال أناس : يأخذ بقول عمر ، وقال قوم : يأخذ بقول عبد الله بن رواحة ، فخرج رسول الله ﷺ فقال : « إن الله ليلين قلوب رجال فيه حتى تكون ألين من اللبن ، وإن الله ليشدد قلوب رجال فيه حتى تكون أشد من الحجارة ، ومثلك يا أبا بكر مثل إبراهيم عليه السلام قال : ﴿ من تبعنى فإنه منى ومن عصانى فإنك غفور رحيم ﴾ [إبراهيم : ٣٦] . ومثلك يا أبا بكر مثل عيسى عليه السلام إذ قال : ﴿ إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم ﴾ [المائدة : ١١٨] . ومثلك يا عمر مثل نوح عليه السلام إذ قال : ﴿ رب لا تذر على الأرض من الكافرين ديارا ﴾ [نوح : ٢٦] . ومثلك يا عمر مثل موسى عليه السلام إذ قال : ﴿ ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم ﴾ [يونس : ٨٨] . أنتم عالة فلا يفلتن أحد منهم إلا بفداء أو ضرب عنق » ، فقال عبد الله : يا رسول الله ، إلا سهيل بن بيضاء فإنى سمعته يذكر الإسلام ، فسكت رسول الله ﷺ ، فما رأيتنى فى يوم أخوف من أن تقع على الحجارة من السماء من ذلك اليوم حتى قال

(١) أحمد ٢٤٣ / ٣ وقال الهيثمى فى المجمع ٦ / ٩٠ : « رواه أحمد عن شيخه على بن عاصم بن صهيب وهو كثير الغلط والخطأ ، ولا يرجع إذا قيل له الصواب ، وبقيت رجال أحمد رجال الصحيح » .

رسول الله ﷺ: «إلا سهيل ابن بيضاء»، فأنزل الله: ﴿ما كان لنبي أن يكون له أسرى...﴾ الآية (١).
وأخرج الحاكم وصححه ، وابن مردويه ، والبيهقي في سننه عن علي قال : قال النبي ﷺ في الأسرى يوم بدر : « إن شئتم قتلتموهم ، وإن شئتم فاديتهم واستمتعتم بالفداء ، واستشهد منكم بعدتهم ، فكان آخر السبعين ثابت بن قيس استشهد باليمامة » (٢) . وأخرج عبد الرزاق في مصنفه وابن أبي شيبة عن عبيدة نحوه (٣) . وأخرج الحاكم وصححه ، وابن مردويه عن ابن عمر قال : لما أسر الأسارى يوم بدر أسر العباس فيمن أسر ، أسره رجل من الأنصار وقد وعدته الأنصار أن يقتلوه . فبلغ ذلك النبي ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « إني لم أتم الليلة من أجل عمي العباس ، وقد زعمت الأنصار أنهم قاتلوه » فقال له عمر : فأتيتهم؟ قال : « نعم » فأتى عمر الأنصار فقال : أرسلوا العباس . فقالوا : لا والله لا نرسله . فقال لهم عمر : فإن كان لرسول الله ﷺ رضا ، قالوا : فإن كان لرسول الله ﷺ رضا فخذ ، فأخذه عمر ، فلما صار في يده قال له : يا عباس ، أسلم ، فوالله إن تسلم أحب إلى من أن يسلم الخطاب ، وما ذاك إلا لما رأيت رسول الله ﷺ يعجبه إسلامك ، قال : فاستشار رسول الله ﷺ أبا بكر ، فقال أبو بكر : عشيرتك فأرسلهم ، فاستشار عمر ، فقال : اقتلهم ، ففاداهم رسول الله ﷺ ، فأنزل الله : ﴿ما كان لنبي أن يكون له أسرى...﴾ الآية (٤) .

وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس في قوله : ﴿حتى يثخن في الأرض﴾ يقول : حتى يظهروا على الأرض . وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد قال : الإثخان : هو القتل . وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر عن مجاهد أيضا في الآية قال : ثم نزلت الرخصة بعد : إن شئت فمّن ، وإن شئت ففاد . وأخرج ابن المنذر عن قتادة : ﴿تريدون عرض الدنيا﴾ قال : أراد أصحاب محمد ﷺ يوم بدر الفداء ففادوهم بأربعة آلاف أربعة آلاف . وأخرج ابن أبي حاتم عن عكرمة : ﴿تريدون عرض الدنيا﴾ قال : الخراج . وأخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله : ﴿لولا كتاب من الله سبق﴾ قال : سبق لهم المغفرة . وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن سعيد بن جبير قال : ما سبق لأهل بدر من السعادة . وأخرج النسائي وابن مردويه وأبو الشيخ عن ابن عباس قال : سبقت لهم من الله الرحمة قبل أن يعملوا بالمعصية (٥) . وأخرج أبو حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد قال : سبق ألا يعذب

(١) ابن أبي شيبة في المغازي (١٨٥٣٧) وأحمد ١ / ٣٨٣ والترمذي في التفسير (٣٠٨٤) وقال : « حديث حسن ، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه » والطبراني (١٠٢٥٧ ، ١٠٢٥٨) وقال الهيثمي في المجمع ٦ / ٩٠ : « رواه الطبراني أيضا وفيه أبو عبيدة لم يسمع من أبيه ، ولكن رجاله ثقات ، وفي رواية عند الطبراني ... وهي متصلة وفيها موسى بن مطير وهو ضعيف » وصححه الحاكم ٣ / ٢١ ، ٢٢ ووافقه الذهبي ، والبيهقي في الدلائل ٣ / ١٣٨ ، ١٣٩ وفي السنن ٦ / ٣٢١ .

(٢) صححه الحاكم ٢ / ١٤٠ على شرط الشيخين ووافقه الذهبي ، والبيهقي ٦ / ٣٢١ .

(٣) عبد الرزاق (٩٤٠٢) وابن أبي شيبة (١٨٥٣٣) .

(٤) صححه الحاكم ٢ / ٣٢٩ وقال الذهبي : « على شرط مسلم » .

(٥) النسائي في التفسير (٢٣١) إسناده حسن تفرد به النسائي ورجاله ثقات غير علي بن أبي طلحة الوالبي وثقه بعضهم وضعفه يعقوب بن سفيان ، ولذا قال عنه الحافظ : « صدوق قد يخطئ » فهو حسن الحديث إن شاء الله .

أحدا حتى يبين له ويتقدم إليه .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى إِنْ يَعْلَمَ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ وَيَغْفِرَ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٧٠) وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٧١) ﴾ .

اختلاف القراء فى أسرى (١) والأسارى هو هنا كما سبق فى الآية قبل هذه . خاطب الله النبى ﷺ بهذا ، أى قل لهؤلاء الأسرى الذين هم فى أيديكم أسرتوهم يوم بدر وأخذتم منهم الفداء : ﴿ إن يعلم الله فى قلوبكم خيرا ﴾ من حسن إيمان ، وصلاح نية ، وخلوص طوية ﴿ يؤتكم خيرا مما أخذ منكم ﴾ من الفداء ، أى يعوضكم فى هذه الدنيا رزقا خيرا منه وأنفع لكم ، أو فى الآخرة بما يكتبه لكم من المثوبة بالأعمال الصالحة ﴿ ويغفر لكم ﴾ ذنوبكم ﴿ والله غفور رحيم ﴾ شأنه المغفرة لعباده والرحمة لهم ، ولما ذكر ما ذكره من العوض لمن علم فى قلبه خيرا ذكر من هو ضد ذلك منهم فقال : ﴿ وإن يريدوا خيانتك ﴾ بما قالوه لك بالاستتھام من أنهم قد آمنوا بك وصدقوك ولم يكن ذلك منهم عن عزيمة صحيحة ونية خالصة ، بل هو مكر ومخادعة ، فليس ذلك بمستبعد منهم ، فإنهم قد فعلوا ما هو أعظم منه ، وهو أنهم خانوا الله من قبل أن تظفر بهم ، فكفروا به وقتلوا رسوله ﴿ فأمكن منهم ﴾ بأن نصرك عليهم فى يوم بدر فقتلت منهم من قتلت وأسرت من أسرت ﴿ والله عليم ﴾ بما فى ضمائرهم ﴿ حكيم ﴾ فى أفعاله بهم .

وقد أخرج الحاكم وصححه ، والبيهقى فى سننه عن عائشة قالت : لما بعث أهل مكة فى فداء أسراهم بعثت زينب بنت رسول الله ﷺ فى فداء أبى العاص وبعثت فيه بقلادة ، فلما رآها رسول الله ﷺ رق رقة شديدة وقال : « إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها » ، وقال العباس : إني كنت مسلما يا رسول الله ، قال : « الله أعلم بإسلامك » ، فإن تكن كما تقول فالله يجزيك ، فافد نفسك وابنى أخويك نوفل بن الحارث وعقيل بن أبى طالب وحليفك عتبة بن عمرو » ، قال : ما ذاك عندي يا رسول الله ، قال : « فأين المال الذى دفنت أنت وأم الفضل ؟ فقلت لها : إن أصبت فهذا المال لبنى ؟ » فقال : والله يا رسول الله ، إن هذا لشيء ما علمه غيرى وغيرها ، فاحسب لى ما أصبتم منى عشرون أوقية من مال كان معى ، قال : « لا أفعل » ، ففدى نفسه وابنى أخويه وحليفه ، ونزلت : ﴿ قل لمن فى أيديكم من الأسرى ... ﴾ الآية ، فأعطاني مكان العشرين الأوقية فى الإسلام عشرين عبدا كلهم فى يده مال يضرب به مع ما أرجو من مغفرة الله (٢) .

وأخرج ابن سعد ، والحاكم وصححه عن أبى موسى أن العلاء بن الحضرمي بعث إلى

(١) هكذا بالمخطوطة ، ولعله فى « الأسارى » فقط .

(٢) صححه الحاكم ٢٣/٣ على شرط مسلم ، ووافقه الذهبى ، والبيهقى ٣٢٢/٦ .

رسول الله ﷺ بمال من البحرين ثمانين ألفا ، فما أتى رسول الله ﷺ مال أكثر منه ، فنشر على حصير ، وجاء الناس فجعل رسول الله ﷺ يعطيهم ، وما كان يومئذ عدد ولا وزن ، فجاء العباس فقال : يا رسول الله ، إنى أعطيت فدائى وفداء عقيل يوم بدر ، أعطنى من هذا المال ، فقال : « خذ » فحشا فى خميصته ، ثم ذهب ينصرف فلم يستطع ، فرفع رأسه وقال : يا رسول الله ، ارفع على ، فتبسم رسول الله ﷺ وذهب وهو يقول : أما أحد اللذين وعد الله فقد أنجزنا وما ندرى ما يصنع فى الأخرى ﴿ قل لمن فى أيديكم من الأسرى إن يعلم الله فى قلوبكم خيرا يؤتكم خيرا مما أخذ منكم ويغفر لكم ﴾ فهذا خير مما أخذ منى ولا أدرى ما يصنع فى المغفرة (١) . والروايات فى هذا الباب كثيرة . وأخرج ابن سعد وابن عساكر عن ابن عباس فى الآية قال : نزلت فى الأسارى يوم بدر منهم العباس بن عبد المطلب ، ونوفل بن الحارث ، وعقيل بن أبى طالب (٢) . وأخرج ابن المنذر وأبو الشيخ عنه فى قوله : ﴿ وإن يريدوا خيانتك ﴾ إن كان قولهم كذبا ﴿ فقد خانوا الله من قبل ﴾ فقد كفروا وقاتلوك فأمكنك الله منهم .

﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا وَإِنْ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٧٢) وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ (٧٣) وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ (٧٤) وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (٧٥) ﴾

ختم الله سبحانه هذه السورة بذكر الموالاة ليعلم كل فريق وليه الذى يستعين به ، وسمى سبحانه المهاجرين إلى المدينة بهذا الاسم ؛ لأنهم هجروا أوطانهم وفارقوها طلبا لما عند الله ، وإجابة لداعيه . ﴿ والذين آووا ونصروا ﴾ هم الأنصار ، والإشارة بقوله : ﴿ أولئك ﴾ إشارة إلى الموصول الأول والآخر ، وهو مبتدأ وخبره الجملة المذكورة بعده ، ويجوز أن يكون ﴿ بعضهم ﴾ بدلا من اسم الإشارة ، والخبر ﴿ أولياء بعض ﴾ أى بعضهم أولياء بعض فى النصرة والمعونة . وقيل : المعنى : إن بعضهم أولياء بعض فى الميراث . وقد كانوا يتوارثون بالهجرة والنصرة ، ثم نسخ ذلك بقوله سبحانه : ﴿ وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض ﴾ .

(١) ابن سعد ١٥/٤ ، ١٦ وصححه الحاكم ٣/٣٢٩ ، ٣٣٠ على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

(٢) ابن سعد ١٥/٤ .

قوله : ﴿ والذين آمنوا ﴾ مبتدأ ، وخبره ﴿ مالكم من ولايتهم من شيء ﴾ قرأ يحيى بن وثاب والأعمش وحمزة : ﴿ من ولايتهم ﴾ بكسر الواو . وقرأ الباقون بفتحها ، أى ما لكم من نصرتهم وإعانتهم ، أو من ميراثهم ، ولو كانوا من قراباتكم لعدم وقوع الهجرة منهم ﴿ حتى يهاجروا ﴾ فيكون لهم ما كان للطائفة الأولى الجامعين بين الإيمان والهجرة ﴿ وإن استنصروكم ﴾ أى هؤلاء الذين آمنوا ولم يهاجروا إذا طلبوا منكم النصرة لهم على المشركين ﴿ فعليكم النصر ﴾ أى فواجب عليكم النصر ﴿ إلا ﴾ أن يستنصروكم ﴿ على قوم بينكم وبينهم ميثاق ﴾ فلا تنصروهم ولا تنقضوا العهد الذى بينكم وبين أولئك القوم حتى تنقضى مدته . قال الزجاج : ويجوز : فعليكم النصر بالنصب على الإغراء .

قوله : ﴿ والذين كفروا ﴾ مبتدأ خبره ﴿ بعضهم أولياء بعض ﴾ أى بعضهم ينصر بعضا ويتولاه فى أموره ، أو يرثه إذا مات ، وفيه تعريض للمسلمين بأنهم لا يناصرون الكفار ولا يتولونهم . قوله : ﴿ إلا تفعلوه ﴾ الضمير يرجع إلى ما أمروا به قبل هذا من موالة المؤمنين ومناصرتهم على التفصيل المذكور ، وترك موالة الكافرين ﴿ تكن فتنة فى الأرض ﴾ أى تقع فتنة إن لم تفعلوا ذلك ﴿ وفساد كبير ﴾ أى مفسدة كبيرة فى الدين والدنيا ، ثم بين سبحانه حكما آخر يتعلق بالمؤمنين المهاجرين المجاهدين فى سبيل الله والمؤمنين الذين آووا من هاجر إليهم ونصروهم وهم الأنصار ، فقال : ﴿ أولئك هم المؤمنون حقا ﴾ أى الكاملون فى الإيمان ، وليس فى هذا تكرير لما قبله فإنه وارد فى الثناء على هؤلاء ، والأول وارد فى إيجاب الموالة والنصرة ، ثم أخبر سبحانه أن ﴿ لهم ﴾ منه ﴿ مغفرة ﴾ لذنوبهم فى الآخرة ولهم فى الدنيا ﴿ رزق كريم ﴾ خالص عن الكدر طيب مستلذ . ثم أخبر سبحانه بأن من هاجر بعد هجرتهم وجاهد مع المهاجرين الأولين والأنصار فهو من جملتهم ، أى من جملة المهاجرين الأولين والأنصار فى استحقاق ما استحقوه من الموالة والمناصرة وكمال الإيمان والمغفرة والرزق الكريم ، ثم بين سبحانه بأن أولى الأرحام بعضهم أولى ببعض من غيرهم ممن لم يكن بينه وبينهم رحم فى الميراث ، والمراد بهم : القرابات ، فيتناول كل قرابة . وقيل : المراد بهم هنا : العصبات ، قالوا : ومنه قول العرب : وصلتك رحم ، فإنهم لا يريدون قرابة الأم . قالوا : ومنه قول قتيلة :

ظلت سيوف بنى أبيه تنوشه لله أرحام هناك تشق

ولا يخفأك أنه ليس فى هذا ما يمنع من إطلاقه على غير العصبات ، وقد استدل بهذه الآية من أثبت ميراث ذوى الأرحام ، وهم من ليس بعصبة ولا ذى سهم على حسب اصطلاح أهل علم الموارث ، والخلاف فى ذلك معروف مقرر فى موطنه . وقد قيل : إن هذه الآية ناسخة للميراث بالموالة والنصرة عند من فسر ما تقدم من قوله : ﴿ بعضهم أولياء بعض ﴾ وما بعده بالتوارث ، وأما من فسرهما بالنصرة والمعونة فيجعل هذه الآية إخبارا منه سبحانه وتعالى بأن

القربات ﴿ بعضهم أولى ببعض في كتاب الله ﴾ أى فى حكمه أو فى اللوح المحفوظ أو فى القرآن ، ويدخل فى هذه الأولوية الميراث دخولا أوليا لوجود سببه - أعنى - القرابة : ﴿ إن الله بكل شئ عليم ﴾ لا يخفى عليه شئ من الأشياء كائنا ما كان ، ومن جملة ذلك ما تضمنته هذه الآيات .

وقد أخرج ابن أبى حاتم وابن مردويه عن ابن عباس فى قوله : ﴿ إن الذين آمنوا وهاجروا... ﴾ الآية قال : إن المؤمنين كانوا على عهد رسول الله ﷺ على ثلاث منازل ، منهم المؤمن المهاجر المبين لقومه ، وفى قوله : ﴿ والذين آووا ونصروا ﴾ قال : آووا ونصروا وأعلنوا ما أعلن أهل الهجرة وشهروا السيوف على من كذب وجحد ، فهذان مؤمنان جعل الله بعضهم أولياء بعض ، وفى قوله : ﴿ والذين آمنوا ولم يهاجروا ﴾ قال : كانوا يتوارثون بينهم إذا توفى المؤمن المهاجر بالولاية فى الدين ، وكان الذى آمن ولم يهاجر لا يرث من أجل أنه لم يهاجر ولم ينصر ، فبرأ الله المؤمنين المهاجرين من ميراثهم ، وهى الولاية التى قال : ﴿ ما لكم من ولايتهم من شئ حتى يهاجروا وإن استنصروكم فى الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق ﴾ كان حقا على المؤمنين الذين آووا ونصروا إذا استنصروهم فى الدين أن ينصروهم إن قتلوا إلا أن يستنصروا على قوم بينهم وبين النبی ﷺ ميثاق ، فلا نصر لهم عليهم إلا على العدو الذى لا ميثاق لهم ، ثم أنزل الله بعد ذلك أن ألحق كل ذى رحم برحمه من المؤمنين الذين آمنوا ﴿ والذين آمنوا ولم يهاجروا ﴾ فجعل لكل إنسان من المؤمنين نصيبا مفروضا لقوله : ﴿ وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض... ﴾ الآية . وفى رواية لابن أبى حاتم وابن مردويه عن ابن عباس فى قوله : ﴿ أولئك بعضهم أولياء بعض ﴾ قال : يعنى فى الميراث ، جعل الله الميراث للمهاجرين والأنصار دون الأرحام ﴿ والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شئ ﴾ ما لكم من ميراثهم من شئ ﴿ حتى يهاجروا ﴾ (١) وإن استنصروكم فى الدين ﴿ يعنى : إن استنصر الأعراب المسلمون المهاجرين والأنصار على عدو لهم فعليهم أن ينصروهم إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق ، فكانوا يعملون على ذلك حتى أنزل الله هذه الآية : ﴿ وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض ﴾ فنسخت الآية التى قبلها ، وصارت الموارث لذوى الأرحام .

وأخرج أبو عبيد وأبو داود وابن المنذر وابن أبى حاتم عنه أيضا فى هذه الآيات قال : كان المهاجر لا يتولى الأعرابى ولا يرثه وهو مؤمن ، ولا يرث الأعرابى المهاجر ، فنسختها هذه الآية : ﴿ وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله ﴾ (٢) .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه عنه أيضا قال : قال رجل من المسلمين : لنورثن ذوى القربى منا من المشركين ، فترلت : ﴿ والذين كفروا بعضهم أولياء

(٢) أبو داود فى الفرائض (٢٩٢٤) .

(١) فى المطبوعة : « يهاجرون » .

بعض إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير»^(١) . وأخرج أحمد وابن أبي حاتم ، والحاكم وصححه عن جرير بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : «المهاجرون بعضهم أولياء بعض في الدنيا والآخرة ، والطلقاء من قريش ، والعتقاء من ثقيف بعضهم أولياء بعض في الدنيا والآخرة»^(٢) . وأخرج الحاكم وصححه وابن مردويه عن أسامة عن النبي ﷺ قال : «لا يتوارث أهل ملتين ، ولا يرث مسلم كافرا ، ولا كافر مسلما» ثم قرأ : ﴿والذين كفروا بعضهم أولياء بعض ...﴾ الآية^(٣) .

وأخرج ابن سعد وابن أبي حاتم ، والحاكم وصححه وابن مردويه عن الزبير بن العوام قال : أنزل الله فينا خاصة معشر قريش : ﴿وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله﴾ وذلك أنا معشر قريش لما قدمنا المدينة قدمنا ولا أموال لنا ، فوجدنا الأنصار نعم الإخوان ، فواخيناهم ووارثناهم فأخونا ، فأخى أبو بكر خارجة بن زيد ، وأخى عمر فلانا ، وأخى عثمان بن عفان رجلا من بنى زريق بن أسعد الزرقى ، قال الزبير : وآخيت أنا كعب ابن مالك ، ووارثونا ووارثناهم ، فلما كان يوم أحد قيل لى : قد قتل أخوك كعب بن مالك ، فجنثته فانتقلته فوجدت السلاح قد ثقلته فيما يرى ، فوالله يا بنى لو مات يومئذ عن الدنيا ما ورثه غيرى ، حتى أنزل الله هذه الآية فينا معشر قريش والأنصار ، فرجعنا إلى موارثنا^(٤) . وأخرج أبو داود الطيالسى والطبرانى وأبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس قال : أخى رسول الله ﷺ بين أصحابه ، وورث بعضهم من بعض ، حتى نزلت هذه الآية : ﴿وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض﴾ فتركوا ذلك وتوارثوا بالنسب^(٥) .

(١) ابن جرير ٣٩/١٠ .

(٢) أحمد ٣٦٣/٤ ، وصححه الحاكم ٨١/٤ ووافقه الذهبي .

(٣) صححه الحاكم ٢٤٠/٢ ووافقه الذهبي .

(٤) صححه الحاكم ٣٤٥/٤ ووافقه الذهبي .

(٥) أبو داود الطيالسى (٢٦٧٦) والطبرانى (١١٧٤٨) وقال الهيثمى فى المجمع ٣١/٧ : «ورجاله رجال الصحيح» .

تفسير سورة براءة

هى مائة وثلاثون آية ، وقيل : مائة وسبع وعشرون آية ، ولها أسماء : منها سورة التوبة ؛ لأن فيها التوبة على المؤمنين ، وتسمى الفاضحة لأنه مازال ينزل فيها : ومنهم ، ومنهم حتى كادت أن لاتدع أحدا ، وتسمى البحوث ؛ لأنها تبحث عن أسرار المنافقين ، وتسمى المبعثرة : والمبعثرة البحث ، وتسمى أيضا بأسماء أخر كالمقشقة ؛ لكونها تقشش من النفاق ، أى تبرئ منه ؛ والمخزية لكونها أخزت المنافقين ، والمثيرة لكونها تثير أسرارهم ، والحافرة لكونها تحفر عنها ، والمنكلة لما فيها من التنكيل لهم ، والمدممة لأنها تدمم عليهم .

وهى مدنية . قال القرطبى : باتفاق (١) . وأخرج أبو الشيخ عن ابن عباس قال : نزلت براءة بعد فتح مكة . وأخرج ابن مردويه عنه قال : نزلت سورة التوبة بالمدينة . وأخرج ابن مردويه عن عبد الله بن الزبير نحوه . وأخرج ابن المنذر عن قتادة نحوه أيضا . وأخرج ابن أبى شيبه والبخارى والنسائى وابن الضريس وابن المنذر والنحاس وأبو الشيخ وابن مردويه عن البراء قال : آخر آية نزلت ﴿ يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة ﴾ [النساء : ١٧٦] . وآخر سورة نزلت تامة براءة (٢) .

وقد اختلف العلماء فى سبب سقوط البسملة من أولها على أقوال :

الأول عن المبرد وغيره : أنه كان من شأن العرب إذا كان بينهم وبين قوم عهد ، فإذا أرادوا نقضه كتبوا إليهم كتابا ولم يكتبوا فيه بسملة ؛ فلما نزلت براءة بنقض العهد الذى كان بين النبى ﷺ والمشركون ، بعث بها النبى ﷺ على بن أبى طالب فقرأها عليهم ولم ييسمل فى ذلك على ما جرت به عادة العرب . وأخرج أبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس قال : سألت على بن أبى طالب : لم لا تكتب فى براءة بسم الله الرحمن الرحيم؟ قال : لأن بسم الله الرحمن الرحيم أمان ، وبراءة نزلت بالسيف . وأخرج ابن أبى شيبه وأحمد وأبو داود ، والترمذى وحسنه ، والنسائى ، والحاكم وصححه عن ابن عباس قال : قلت لعثمان بن عفان : ما حملكم على أن عمدتم إلى الأنفال وهى من المثانى ، وإلى براءة وهى من المثين ، فقرنتم بينهما ولم تكتبوا بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم ووضعتموها فى السبع الطول؟ ما حملكم على ذلك؟ فقال عثمان : كان رسول الله ﷺ مما يأتى عليه الزمان وهو ينزل عليه السور ذوات العدد ، فكان إذا نزل عليه الشئ دعا بعض من كان يكتب فيقول : ضعوا هؤلاء

(١) القرطبى ٢٩٠٠ / ٤ .

(٢) ابن أبى شيبه (١٠٢٦٢) والبخارى فى التفسير (٤٦٠٥ ، ٤٦٥٤) وفى المغازى (٤٣٦٤) ومسلم فى الفرائض (١١ / ١٦١٨ ، ١٢) والنسائى فى التفسير (٢٣٢) وابن الضريس فى فضائل القرآن (١٩ ، ٢٠) والنحاس فى ناسخه ١٩٤ ، وابن جرير ٢٩ / ٦ والبيهقى فى الدلائل ١٣٦ / ٧ .

الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا ، وكانت الأنفال من أوائل ما نزل بالمدينة ، وكانت براءة من آخر القرآن نزولا ، وكانت قصتها شبيهة بقصتها فظننت أنها منها ، وقبض رسول الله ﷺ ولم يبين لنا أنها منها ، فمن أجل ذلك قرنت بينهما ولم أكتب بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم ووضعتهما في السبع الطول (١). وأخرج أبو الشيخ عن أبي رجاء قال : سألت الحسن عن الأنفال وبراءة أسورتان أو سورة ؟ قال : سورتان . وأخرج أبو عبيد وابن المنذر وأبو الشيخ وابن مردويه عن حذيفة قال : يسمون هذه السورة سورة التوبة ، وهى سورة العذاب . وأخرج هؤلاء عن ابن عباس قال : فى هذه السورة هى الفاضحة ما زالت تنزل : ومنهم ، حتى ظننا أنه لا يبقى منا أحد إلا ذكر فيها . وأخرج أبو الشيخ عن عمر نحوه . وأخرج أبو الشيخ وابن مردويه عن زيد بن أسلم أن رجلا قال لعبد الله بن عمر سورة التوبة ، فقال ابن عمر : وأيتهن سورة التوبة ، ثم قال : وهل فعل بالناس الأفاعيل إلا هى ؟ ما كنا ندعوها إلا المقتشقة . وأخرج ابن مردويه عن ابن مسعود قال : يسمونها سورة التوبة ، وإنها لسورة عذاب . وأخرج ابن المنذر عن ابن إسحاق قال : كانت براءة تسمى فى زمن النبي ﷺ وبعده المبعثرة لما كشفت من سرائر الناس . وأخرج أبو الشيخ عن عبيد الله بن عمير قال : كانت براءة تسمى المنقرة نقرت عما فى قلوب المشركين . وأخرج أبو عبيد وسعيد بن منصور وأبو الشيخ ، والبيهقى فى الشعب عن أبى عطية الهمداني قال : كتب عمر بن الخطاب : تعلموا سورة براءة وعلموا نساءكم سورة النور .

ومن جملة الأقوال فى حذف البسملة أنها كانت تعدل سورة البقرة أو قريبا منها ، وأنه لما سقط أولها سقطت البسملة ، روى هذا عن مالك بن أنس وابن عجلان .

ومن جملة الأقوال فى سقوط البسملة أنهم لما كتبوا المصحف فى خلافة عثمان اختلف الصحابة فقال بعضهم : براءة والأنفال سورة واحدة ، وقال بعضهم : هما سورتان ، فتركت بينهما فرجة لقول من قال هما سورتان ، وتركت بسم الله الرحمن الرحيم لقول من قال هما سورة واحدة ، فرضى الفريقان . قاله خارجة وأبو عصمة وغيرهما . وقول من جعلهما سورة واحدة أظهر ؛ لأنهما جميعا فى القتال ، وتعدان جميعا سابعة السبع الطول .

﴿ بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ۝ (١) فَسَبِّحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةً أَشْهُرًا وَعَلِّمُوا أَنْكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ مُخْزِي الْكَافِرِينَ ۝ (٢) وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ فَإِنْ تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنْكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ۝ (٣) ﴾ .

(١) أحمد ٥٧/١ وأبو داود فى الصلاة (٧٨٦) والترمذى فى التفسير (٣٠٨٦) وقال : «حسن صحيح» والنسائى فى الكبرى فى فضائل القرآن (٨٠٠٧) ، وصححه الحاكم ٢/ ٣٣٠ ووافقه الذهبى .

قوله : ﴿ براءة من الله ورسوله ﴾ : برئت من الشيء أبرأ براءة ، وأنا منه برىء : إذا أزلته عن نفسك وقطعت سبب ما بينك وبينه ، وبراءة مرتفعة على أنها خبر مبتدأ محذوف ، أى هذه براءة ، ويجوز أن ترتفع على الابتداء لأنها نكرة موصوفة ، والخبر ﴿ إلى الذين عاهدتم ﴾ . وقرأ عيسى بن عمر « براءة » بالنصب على تقدير : اسمعوا براءة ، أو على تقدير : التزموا براءة ، لأن فيها معنى الإغراء ، و« من » فى قوله : ﴿ من الله ﴾ لا ابتداء الغاية متعلق بمحذوف وقع صفة ، أى واصله من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم . وقرأ روح وزيد بنصب ﴿ رسوله ﴾ ، وقرأ الباقر بالرفع . والعهد : العقد الموثق باليمين . والخطاب فى عاهدتم للمسلمين ، وقد كانوا عاهدوا مشركى مكة وغيرهم بإذن من الله ومن الرسول ﷺ ، والمعنى : الإخبار للمسلمين بأن الله ورسوله قد برئا من تلك المعاهدة بسبب ما وقع من الكفار من النقض ، فصار التبذ إليهم بعهدهم واجبا على المعاهدين من المسلمين ، ومعنى براءة الله سبحانه : وقوع الإذن منه سبحانه بالتبذ من المسلمين لعهد المشركين بعد وقوع النقض منهم ، وفى ذلك من التفتيح لشأن البراءة والتهويل لها والتسجيل على المشركين بالذل والهوان ما لا يخفى .

قوله : ﴿ فسيحوا فى الأرض أربعة أشهر ﴾ هذا أمر منه سبحانه بالسياحة بعد الإخبار بتلك البراءة ، والسياسة : السير ، يقال : ساح فلان فى الأرض يسبح سياحة وسيوحا وسيحانا ، ومنه سباح الماء فى الأرض وسيح الخيل ، ومنه قول طرفة بن العبد :

لو خفت هذا منك ما نلتنى حتى ترى خيلا أمامى تسبح

ومعنى الآية : أن الله سبحانه بعد أن أذن بالتبذ إلى المشركين بعهدهم أباح للمشركين الضرب فى الأرض والذهاب إلى حيث يريدون والاستعداد للحرب هذه الأربعة الأشهر ، وليس المراد من الأمر بالسياحة تكليفهم بها . قال محمد بن إسحاق وغيره : إن المشركين صنفان : صنف كانت مدة عهده أقل من أربعة أشهر فأهل تمام أربعة أشهر ، والآخر كانت أكثر من ذلك فقصر على أربعة أشهر ليرتاد لنفسه ، وهو حرب بعد ذلك لله ولرسوله وللمؤمنين يقتل حيث يوجد ، وابتداء هذا الأجل يوم الحج الأكبر وانقضاؤه إلى عشر من ربيع الآخر ، فأما من لم يكن له عهد فأنما أجله انسلاخ الأشهر الحرم ، وذلك خمسون يوما : عشرون من ذى الحجة وشهر محرم . وقال الكلبي : إنما كانت الأربعة الأشهر لمن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد دون أربعة أشهر ، ومن كان عهده أكثر من ذلك فهو الذى أمر الله أن يتم له عهده بقوله : ﴿ فأتوا إليهم عهدهم إلى مدتهم ﴾ ورجح هذا ابن جرير وغيره (١) ، وسيأتى فى آخر البحث من الرواية ما يتضح به معنى الآية . ﴿ واعلموا أنكم غير معجزي الله ﴾ أى اعلموا أن هذا الإمهال ليس لعجز ، ولكن لمصلحة ليتوب من تاب ، وفى ذلك ضرب من التهديد كأنه قيل : افعلوا

(١) ابن جرير ٤٢/١٠ والقرطبي ٢٩٠٣/٤ .

فى هذه المدة كل ما أمكنكم من إعداد الآلات والأدوات ، فإنكم لا تفوتون الله وهو مخزيكم ، أى مذلکم ومهينکم فى الدنيا بالقتل والأسر ، وفى الآخرة بالعذاب ، وفى وضع الظاهر موضع المضمهر إشارة إلى أن سبب هذا الإنزاء هو الكفر ، ويجوز أن يكون المراد جنس الكافرين فيدخل فيه المخاطبون دخولاً أولياً .

قوله : ﴿ وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم الحج الأكبر ﴾ ارتفاع أذان على أنه خبر مبتدأ محذوف ، أو على أنه مبتدأ خبره ما بعده على ما تقدم فى ارتفاع براءة ، والجملة هذه معطوفة على جملة : ﴿ براءة من الله ورسوله ﴾ وقال الزجاج : إن قوله : ﴿ وأذان ﴾ معطوف على قوله : ﴿ براءة ﴾ . واعترض عليه بأن الأمر لو كان كذلك لكان ﴿ أذان ﴾ مخبر عنه بالخبر الأول ، وهو : ﴿ إلى الذين عاهدتم من المشركين ﴾ وليس ذلك بصحيح . بل الخبر عنه هو : ﴿ إلى الناس ﴾ والأذان بمعنى : الإيذان وهو الإعلام ، كما أن الأمان والعطاء بمعنى الإيمان والإعطاء ، ومعنى قوله : ﴿ إلى الناس ﴾ التعميم فى هذا ، أى أنه إيذان من الله إلى كافة الناس غير مختص بقوم دون قوم ، فهذه الجملة متضمنة للإخبار بوجوب الإعلام لجميع الناس ، والجملة الأولى متضمنة للإخبار بالبراءة إلى المعاهدين خاصة ، و ﴿ يوم الحج ﴾ ظرف لقوله : ﴿ وأذان ﴾ ، ووصفه بالأكبر لأنه يجتمع فيه الناس ، أو لكون معظم أفعال الحج فيه .

وقد اختلف العلماء فى تعيين هذا اليوم المذكور فى الآية ، فذهب جمع ، منهم على بن أبى طالب وابن مسعود وابن أبى أوفى والمغيرة بن شعبة ومجاهد أنه يوم النحر ، ورجحه ابن جرير (١) . وذهب آخرون ، منهم عمر وابن عباس وطاوس أنه يوم عرفة . والأول أرجح ؛ لأن النبى ﷺ أمر من بعثه لإبلاغ هذا إلى المشركين أن يبلغهم يوم النحر (٢) . قوله : ﴿ أن الله برىء من المشركين ورسوله ﴾ قرئ بفتح « أن » على تقدير : بأن الله برىء من المشركين ، فحذفت الباء تخفيفاً . وقرئ بكسرها ؛ لأن فى الإيذان معنى القول ، وارتفاع ﴿ رسوله ﴾ على أنه معطوف على موضع اسم « أن » ، أو على الضمير فى ﴿ برىء ﴾ ، أو على أنه مبتدأ وخبره محذوف ، والتقدير : ورسوله برىء منهم . وقرأ الحسن وغيره : « ورسوله » بالنصب عطفاً على لفظ اسم ﴿ أن ﴾ . وقرئ : « ورسوله » بالجر على أن الواو للقسم ، روى ذلك عن الحسن ، وهى قراءة ضعيفة جداً ، إذ لا معنى للقسم برسول الله ﷺ ها هنا مع ما ثبت من النهى عن الحلف بغير الله ، وقيل : أنه مجرور على الجوار .

قوله : ﴿ فإن تبتم ﴾ أى من الكفر ، وفيه التفات من الغيبة إلى الخطاب ، قيل : وفائدة

(١) ابن جرير ٥٠ / ١٠ والقرطبي ٢٩٠٨ / ٤ .

(٢) عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : « بعثنى أبو بكر رضى الله عنه فى تلك الحجة فى مؤذنين بهم يوم النحر يؤذنون بمنى ألا يحج بعد العام مشرك . . . » إلى آخر الحديث . أخرجه البخارى فى التفسير (٤٦٥٦) ، (٤٦٥٧) .

هذا الالتفات زيادة التهديد ، والضمير فى قوله : ﴿ فهو ﴾ راجع إلى التوبة المفهومة من تبتم ﴿ خير لكم ﴾ مما أنتم فيه من الكفر ﴿ وإن توليتهم ﴾ أى أعرضتم عن التوبة وبقيتم على الكفر ﴿ فاعلموا أنكم غير معجزى الله ﴾ أى غير فائتين عليه ، بل هو مدرككم فمجازيكم بأعمالكم . قوله : ﴿ وبشر الذين كفروا بعذاب أليم ﴾ هذا تهكم بهم ، وفيه من التهديد ما لا يخفى .

وقد أخرج ابن أبى شيبه وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿ براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين ﴾ إلى أهل العهد خزاعة ومدلج ومن كان له عهد قبل رسول الله ﷺ من تبوك حين فرغ منها فأراد الحج ، ثم قال : إنه يحضر البيت مشركون يطوفون عراة فلا أحب أن أحج حتى لا يكون ذلك ، فأرسل أبا بكر وعلياً فظافا فى الناس بذى المجاز ، وبأمكنهم التى كانوا يبيعون بها ، أو بالموسم كله ، فأذنوا أصحاب العهد أن يأمروا أربعة أشهر . وهى : الأشهر الحرم المتواليات ، عشرون من آخر ذى الحجة إلى عشر تخلو من ربيع الآخر ، ثم لا عهد لهم وآذن الناس كلهم بالقتال إلى أن يموتوا (١) . وأخرج عبد الله بن أحمد بن حنبل فى زوائد المسند ، وأبو الشيخ وابن مردويه عن على قال : لما نزلت عشر آيات من براءة على (٢) النبى ﷺ دعا أبا بكر ليقراها على أهل مكة ، ثم دعانى فقال لى : « أدرك أبا بكر ، فحيثما لقيت فخذ الكتاب منه فاقرأه على أهل مكة » ، فلحقته فأخذت الكتاب منه ، ورجع أبوبكر وقال : يا رسول الله ، نزل فى شىء ؟ قال : « لا ، ولكن جبريل جاءنى فقال : لن يؤدى عنك إلا أنت أو رجل منك » (٣) . وأخرج ابن أبى شيبه وأحمد والترمذى وحسنه ، وأبو الشيخ وابن مردويه من حديث أنس نحوه (٤) . وأخرج ابن مردويه من حديث سعد بن أبى وقاص نحوه أيضا .

وأخرج أحمد والنسائى وابن المنذر وابن مردويه عن أبى هريرة قال : كنت مع على حين بعثه رسول الله ﷺ إلى أهل مكة براءة ، فكنا ننادى أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن ولا يطوف بالبيت عريان ، ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد فإن أجله وأمدته إلى أربعة أشهر فإذا مضت الأربعة أشهر فإن الله برىء من المشركين ورسوله ، ولا يحج هذا البيت بعد العام مشرك . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن أبى هريرة قال : بعثنى أبوبكر فى تلك الحجة فى مؤذنين بعثهم يوم النحر يؤذنون بمنى : ألا يحج بعد هذا العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ، ثم أردف النبى ﷺ على بن أبى طالب فأمره أن يؤذن ببراءة فأذن على فى يوم النحر براءة : ألا

(١) ابن جرير ٤٤/١٠ .

(٢) فى المطبوعة : « عن » ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

(٣) ابن كثير فى تفسيره ٣/٣٥٩ ، ٣٦٠ وقال : « هذا إسناد ضعيف ، وليس المراد أن أبا بكر رضى الله عنه رجع من فوره بل بعد قضائه للمناسك التى أمره عليها رسول الله ﷺ كما جاء ذلك مبيّناً فى رواية أخرى » ، وقال الهيثمى فى المجمع ٧/٣٢ : « رواه عبد الله بن أحمد وفيه محمد بن جابر السحيمى وهو ضعيف وقد وثق » .

(٤) الترمذى فى التفسير مختصراً (٣٠٩٠) وقال : « حسن غريب » .

عنه من قوله . وأخرج أبو داود والنسائي ، والحاكم وصححه عن عبد الله بن قرط قال : قال رسول الله ﷺ : « أعظم الأيام عند الله يوم النحر ثم يوم القر » (١) . وأخرج ابن مردويه عن ابن أبي أوفى عن النبي ﷺ أنه قال : « يوم الأضحى هذا يوم الحج الأكبر » . وأخرج البخاري تعليقا وأبو داود وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه ، وأبو نعيم في الحلية ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ وقف يوم النحر بين الجمرات في الحجة التي حج فقال : « أى يوم هذا ؟ » قالوا : يوم النحر ، قال : « هذا يوم الحج الأكبر » (٢) . وأخرج البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن مردويه عن أبي هريرة قال : بعثنى أبو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمنى ألا يحج بعد العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان ، ويوم الحج الأكبر : يوم النحر ، والحج الأكبر : الحج ؛ وإنما قيل الأكبر : من أجل قول الناس الحج الأصغر ، فنبذ أبو بكر إلى الناس في ذلك العام فلم يحج عام حجة الوداع التي حج فيها رسول الله ﷺ مشرك ، وأنزل الله في العام الذي نبذ فيه أبو بكر إلى المشركين ﴿ يأيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس ﴾ (٣) الآية [التوبة : ٢٨] .

وأخرج الطبراني عن سمرة بن جندب . أن رسول الله ﷺ قال زمن الفتح : « إن هذا عام الحج الأكبر » ، قال : « اجتمع حج المسلمين وحج المشركين في ثلاثة أيام متتابعات ، واجتمع النصارى واليهود في ثلاثة أيام متتابعات ؛ فاجتمع حج المسلمين والمشركين والنصارى واليهود في ستة أيام متتابعات ، ولم يجتمع منذ خلق السموات والأرض كذلك قبل العام ، ولا يجتمع بعد العام حتى تقوم الساعة » (٤) . وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الحسن أنه سئل عن يوم الحج الأكبر فقال : مالكم وللحج الأكبر ؟ ذاك عام حج فيه أبو بكر استخلفه رسول الله ﷺ فحج بالناس ، واجتمع فيه المسلمون والمشركون فلذلك سمي الحج الأكبر ، ووافق عيد اليهود والنصارى . وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن المسيب قال : الحج الأكبر اليوم الثاني من يوم النحر ، ألم تر أن الإمام يخطب فيه . وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن المسور بن مخرمة ، أن رسول الله ﷺ قال يوم عرفة : « هذا يوم الحج الأكبر » . وأخرج ابن سعد وابن أبي شيبه وابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن عمر بن الخطاب قال : الحج الأكبر يوم عرفة . وأخرج ابن جرير عن أبي الصهباء البكري قال : سألت علي بن أبي طالب عن يوم الحج الأكبر فقال : يوم عرفة . وأخرج أبو عبيدة وابن المنذر وابن أبي

(١) أبو داود في المناسك (١٧٦٥) وصححه الحاكم ٢٢١/٤ ووافقه الذهبي ، والقر : هو اليوم الذي يلي يوم النحر .

(٢) البخاري في الحج (١٧٤٢) وأبو داود في المناسك (١٩٤٥) وابن ماجه في المناسك (٣٠٥٨) وابن جرير ٥٢/١ ، ٥٣ وأبو نعيم في الحلية ٢٧٤/٨ .

(٣) البخاري في الحج (١٦٢٢) وفي الجزية (٣١٧٧) ومسلم في الحج (٤٣٥/١٣٤٧) وأبو داود في المناسك (١٩٤٦) والنسائي في المناسك ٢٣٤/٥ .

(٤) الطبراني (٧٠٤٠) وقال الهيثمي في المجمع ١٨١/٦ : « رواه البزار وفيه يوسف بن خالد السمتي وهو ضعيف » .

يحيى بعد هذا العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان (١). وأخرج الترمذى وحسنه ، وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه ، وابن مردويه ، والبيهقى فى الدلائل عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ بعث أبا بكر وأمره أن ينادى بهؤلاء الكلمات ، ثم أتبعه عليا وأمره أن ينادى بهؤلاء الكلمات ، فانطلقا فحجا ، فقام على فى أيام التشريق فنادى : إن الله برىء من المشركين ورسوله فسيحوا فى الأرض أربعة أشهر ، ولا يحجن بعد العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان ، ولا يدخل الجنة إلا مؤمن ؛ فكان على ينادى ، فإذا أعيأ قام أبو بكر ينادى بها (٢) . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبى شيبة وأحمد والترمذى وصححه ، وابن المنذر والنحاس ، والحاكم وصححه ، وابن مردويه ، والبيهقى فى الدلائل عن زيد بن تبيع (٣) قال : سألت عليا بأى شيء بعثت مع أبى بكر فى الحج ؟ قال : بعثت بأربع : لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ، ولا يطوف بالبيت عريان ، ولا يجتمع مؤمن وكافر بالمسجد الحرام بعد عامهم هذا ، ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد فعهد إلى مدته ، ومن لم يكن له عهد فأجله أربعة أشهر (٤) .

وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ براءة من الله ورسوله ﴾ الآية قال : حدّ الله للذين عاهدوا رسوله أربعة أشهر يسيحون فيها حيث شاؤوا ، وحدّ أجل من ليس له عهد انسلاخ الأربعة الأشهر الحرم من يوم النحر إلى انسلاخ المحرم خمسين ليلة ، فإذا انسلاخ الأشهر الحرم أمره أن يضع السيف فيمن عاهد إن لم يدخلوا الإسلام ونقض ما سمى لهم من العهد والميثاق ، وأذهب الشرط الأوّل ﴿ إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام ﴾ يعنى : أهل مكة . وأخرج النحاس عنه نحو هذا ، وقال : ولم يعاهد رسول الله ﷺ بعد هذا أحدا . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن أبى حاتم والنحاس عن الزهرى ﴿ فسيحوا فى الأرض أربعة أشهر ﴾ قال : نزلت فى شوال فهى الأربعة أشهر : شوال ، وذو القعدة ، وذو الحجة والمحرم (٥) . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن زيد فى قوله : ﴿ وأذان من الله ورسوله ﴾ قال : هو إعلام من الله ورسوله .

وأخرج الترمذى وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه عن على قال : سألت رسول الله ﷺ عن يوم الحج الأكبر فقال : يوم النحر (٦) . وأخرجه ابن أبى شيبة والترمذى وأبو الشيخ

(١) أحمد ٢/٢٩٩ والبخارى فى الصلاة (٣٦٩) ومسلم فى الحج (٤٣٥/١٣٤٧) وأبو داود فى المناسك (١٩٤٦) والنسائى فى المناسك ٢٣٤/٥ .

(٢) الترمذى فى التفسير (٣٠٩١) وقال : « حسن غريب » وصححه الحاكم ٥٢/٣ ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الدلائل ٢٩٦/٥ ، ٢٩٧ .

(٣) كذا ، والصواب : « زيد بن تبيع » كما هو فى الترمذى والحاكم والبيهقى فى الدلائل .

(٤) الترمذى فى التفسير (٣٠٩٢) وقال : « حديث حسن » ، وصححه الحاكم ٥٢/٣ على شرط الشيخين ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الدلائل ٢٩٧/٥ .

(٥) ابن جرير ٤٤/١٠ ، ٤٥ . (٦) الترمذى فى التفسير (٣٠٨٨) .

حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس قال : إن يوم عرفة يوم الحج الأكبر . وأخرج ابن جرير عن الزبير نحوه .

ولا يخفأك أن الأحاديث الواردة في كون يوم النحر : هو يوم الحج الأكبر ، هي ثابتة في الصحيحين وغيرهم من طرق ، فلا تقوى لمعارضتها هذه الروايات المصرحة بأنه يوم عرفة . وأخرج ابن أبي شيبة عن الشعبي أنه سئل : هذا الحج الأكبر ، فما الحج الأصغر ؟ قال : عمرة في رمضان . وأخرج ابن أبي شيبة عن ابن إسحاق قال : سألت عبد الله بن شداد عن الحج الأكبر فقال : الحج الأكبر يوم النحر ، والحج الأصغر : العمرة . وأخرج ابن أبي شيبة عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن أبي حاتم عن محمد بن مسعود قال : سئل سفيان بن عيينة عن البشارة تكون في المكروه فقال : ألم تسمع قوله : ﴿ وبشر الذين كفروا بعذاب أليم ﴾ .

﴿ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴾ (٤) فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (٥) وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (٦) .

الاستثناء بقوله : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ ﴾ قال الزجاج : إنه يعود إلى قوله : ﴿ براءة ﴾ والتقدير : براءة من الله ورسوله إلى المعاهدين من المشركين إلا الذين لم ينقضوا العهد منهم . وقال في الكشف : إنه مستثنى من قوله : ﴿ فسيحوا ﴾ والتقدير : فقولوا لهم : فسيحوا إلا الذين عاهدتم ثم لم ينقضوكم فأتوا إليهم عهدهم . قال : والاستثناء بمعنى الاستدراك كأنه قيل بعد أن أمروا في الناكثين : ولكن الذين لم ينكثوا فأتوا إليهم عهدهم ولا تجروهم مجراهم (١) . وقد اعترض عليه بأنه قد تخلل الفاصل بين المستثنى والمستثنى منه ، وهو ﴿ وأذان من الله ﴾ إلخ . وأجيب بأن ذلك لا يضر لأنه ليس بأجنبي . وقيل : إن الاستثناء من المشركين المذكورين قبله فيكون متصلاً وهو ضعيف . قوله : ﴿ ثم لم ينقضوكم شيئاً ﴾ أى لم يقع منهم أى نقص ، وإن كان يسيراً ، وقرأ عكرمة وعطاء بن يسار : « ينقضوكم » بالضاد المعجمة ، أى لم ينقضوا عهذكم ، وفيه دليل على أنه كان من أهل العهد من خاس بعهده ، ومنهم من ثبت عليه ، فأذن الله سبحانه لنبيه ﷺ بنقض عهد من نقض ، وبإلفاء لمن لم ينقض إلى مدته ﴿ ولم يظاهروا عليكم أحدا ﴾ المظاهرة : المعاونة ، أى لم يعاونوا

عليكم أحدا من أعدائكم ﴿فَأْتَمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ﴾ أى أدوا إليهم عهدهم تاما غير ناقص ﴿إلى مدتهم﴾ التى عاهدتموهم إليها وإن كانت أكثر من أربعة أشهر ، ولا تعاملوهم معاملة الماكثين من القتال بعد مضى المدة المذكورة سابقا ، وهى أربعة أشهر أو خمسون يوما على الخلاف السابق .

قوله : ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحَرَامُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ انسلاخ الشهر : تكامله جزءا فجزءا إلى أن ينقضى كانسلاخ الجلد عما يحويه ، شبه خروج المتزمن عن زمانه بانفصال المتمكن عن مكانه ، وأصله الانسلاخ الواقع بين الحيوان وجلده . فاستعير لانقضاء الأشهر ، يقال : سلخت الشهر تسليخه سليخا وسلوخا بمعنى : خرجت منه ، ومنه قول الشاعر :

إذا ما سلخت الشهر أهملت مثله كفى قاتلا سليخى الشهور وإهلالى

ويقال : سلخت المرأة درعها : نزعته ، وفى التنزيل : ﴿وَأَيَّةَ لَهِمَّ اللَّيْلِ نَسْلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ﴾ [يس : ٣٧] .

واختلف العلماء فى تعيين الأشهر الحرم المذكورة هاهنا ، ف قيل : هى الأشهر الحرم المعروفة التى هى ذو القعدة ، وذو الحجة ، ومحرم ، ورجب : ثلاثة سرد ، وواحد فرد . ومعنى الآية على هذا وجوب الإمساك عن قتال من لا عهد له من المشركين فى هذه الأشهر الحرم . وقد وقع النداء والنبد إلى المشركين بعهدهم يوم النحر ، فكان الباقي من الأشهر الحرم التى هى الثلاثة المسرودة خمسين يوما تنقضى بانقضاء شهر المحرم فأمرهم الله بقتل المشركين حيث يوجدون ، وبه قال جماعة من أهل العلم منهم الضحاك والباقر . وروى عن ابن عباس واختاره ابن جرير . وقيل : المراد بها شهور العهد المشار إليها بقوله : ﴿فَأْتَمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مَدَّتِهِمْ﴾ وسميت حرما ؛ لأن الله سبحانه حرّم على المسلمين فيها دماء المشركين والتعرض لهم ، وإلى هذا ذهب جماعة من أهل العلم منهم مجاهد وابن إسحاق وابن زيد وعمرو بن شعيب . وقيل : هى الأشهر المذكورة فى قوله : ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ . وقد روى ذلك عن ابن عباس وجماعة ، ورجحه ابن كثير ، وحكاه عن مجاهد وعمرو بن شعيب ومحمد بن إسحاق وقتادة والسدى وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وسيأتى بيان حكم القتال فى الأشهر الحرم الدائرة فى كل سنة فى هذه السورة إن شاء الله . ومعنى : ﴿حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ : فى أى مكان وجدتموهم من حلّ أو حرم . ومعنى ﴿خَذُوهُمْ﴾ : الأسر فإن الأخيد هو الأسير . ومعنى الحصر : منعهم من التصرف فى بلاد المسلمين إلا بإذن منهم ، والمرصد : الموضع الذى يرقب فيه العدو ، يقال : رصدت فلانا أرصده ، أى رقبته ، أى اقمعدوا لهم فى المواضع التى ترتقبونهم فيها . قال عامر بن الطفيل :

أن المنية للفتى بالمرصد

ولقد علمت وما أخالك عالما

وقال النابغة :

وإن المنايا للنفوس بمرصد

أعاذل إن الجهل من لذة الفتى

و﴿ كل ﴾ فى ﴿ كل مرصد ﴾ : منتصب على الظرفية وهو اختيار الزجاج ؛ وقيل هو منتصب بنزع الخافض ، أى فى كل مرصد ، وخطأ أبو على الفارسى الزجاج فى جعله ظرفا . وهذه الآية المتضمنة للأمر بقتل المشركين عند انسلاخ الأشهر الحرم عامة لكل مشرك لا يخرج عنها إلا من خصته السنة ، وهو المرأة والصبي والعاجز الذى لا يقاتل ، وكذلك يخصص منها أهل الكتاب الذين يعطون الجزية على فرض تناول لفظ المشركين لهم ، وهذه الآية نسخت كل آية فيها ذكر الإعراض عن المشركين والصبر على أذاهم . وقال الضحاک وعطاء والسدى : هى منسوخة بقوله : ﴿ فإما منا بعد وإما فداء ﴾ [محمد : ٤] . وأن الأسير لا يقتل صبورا بل يمن عليه أو يفادى ، وقال مجاهد وقتادة : بل هى ناسخة لقوله : ﴿ فإما منا بعد وإما فداء ﴾ وأنه لا يجوز فى الأسارى من المشركين إلا القتل . وقال ابن زيد : الآيتان محكمتان . قال القرطبي : وهو الصحيح لأن المن والقتل والفداء لم تزل من حكم رسول الله ﷺ فيهم من أول حرب جاء بهم وهو يوم بدر (١) . قوله : ﴿ فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة ﴾ أى تابوا عن الشرك الذى هو سبب القتل وحققوا التوبة بفعل ما هو من أعظم أركان الإسلام ، وهو إقامة الصلاة ، وهذا الركن اكتفى به عن ذكر ما يتعلق بالأبدان من العبادات لكونه رأسها ، واكتفى بالركن الآخر المالى ، وهو إيتاء الزكاة عن كل ما يتعلق بالأموال من العبادات لأنه أعظمها ﴿ فخلوا سبيلهم ﴾ أى اتركوهم وشأنهم فلا تأسروهم ولا تحصروهم ولا تقتلوهم ﴿ إن الله غفور ﴾ لهم ﴿ رحيم ﴾ بهم .

قوله : ﴿ وإن أحد من المشركين استجارك فأجره ﴾ ، يقال : استجرت فلانا ، أى طلبت أن يكون جارا ، أى محاميا ومحافظا من أن يظلمنى ظالم ، أو يتعرض لى متعرض . و ﴿ أحد ﴾ مرتفع بفعل مقدّر يفسره المذكور بعده ، أى وإن استجارك أحد استجارك ، وكرهوا الجمع بين المفسر والمفسر . والمعنى : وإن استجارك أحد من المشركين الذين أمرت بقتالهم فأجره ، أى كن جارا له مؤمنا محاميا ﴿ حتى يسمع كلام الله ﴾ منك ويتدبره حق تدبره ، ويقف على حقيقة ما تدعوا إليه ﴿ ثم أبلغه مأمنه ﴾ أى إلى الدار التى يأمن فيها بعد أن يسمع كلام الله إن لم يسلم ، ثم بعد أن تبلغه مأمنه قاتله فقد خرج من جوارك ورجع إلى ما كان عليه من إباحة دمه ، ووجوب قتله حيث يوجد ، والإشارة بقوله : ﴿ ذلك ﴾ إلى ما تقدم من الأمر بالإجارة

وما بعده ﴿ بأنهم قوم لا يعلمون ﴾ أى بسبب فقدانهم للعلم النافع المميز بين الخير والشر فى الحال والمآل .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ إلا الذين عاهدتم ﴾ قال : هم قريش . وأخرج أيضا عن قتادة قال : هم مشركو قريش الذين عاهدهم نبي الله رمن الحديبية ، وكان بقى من مدتهم أربعة أشهر بعد يوم النحر ، فأمر نبيه أن يوفى بعهدهم هذا إلى مدتهم . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن محمد بن عباد بن جعفر فى قوله : ﴿ إلا الذين عاهدتم ﴾ قال : هم بنو جذيمة بن عامر من بنى بكر بن كنانة . وأخرج ابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿ فأتوا إليهم عهدهم إلى مدتهم ﴾ قال : كان بقى لبنى مذحج وخزاعة عهد ، فهو الذى قال الله : ﴿ فأتوا إليهم عهدهم إلى مدتهم ﴾ . وأخرج أبو الشيخ عن السدى فى قوله : ﴿ إلا الذين عاهدتم من المشركين ﴾ قال : هؤلاء بنو ضمرة وبنو مدلج من بنى كنانة كانوا حلفاء للنبي ﷺ فى غزوة العُشيرة من بطن ينبع ﴿ ثم لم ينقصوكم شيئا ﴾ ثم لم ينقصوا عهدكم بغدر ﴿ ولم يظاهروا عليكم أحدا ﴾ قال : لم يظاهروا عدوكم عليكم ﴿ فأتوا إليهم عهدهم إلى مدتهم ﴾ يقول : أجلهم الذى شرطتم لهم ﴿ إن الله يحب المتقين ﴾ يقول : الذين يتقون الله فيما حرم عليهم فيوفون بالعهد . قال : فلم يعاهد النبي ﷺ بعد هؤلاء الآيات أحدا .

وأخرج ابن أبى حاتم عن السدى فى قوله : ﴿ فإذا انسلخ الأشهر الحرم ﴾ قال : هى الأربعة : عشرون من ذى الحجة والمحرم ، وصفر ، وشهر ربيع الأول ، وعشر من ربيع الآخر . قلت : مراد السدى أن هذه الأشهر تسمى حرما لكون تأمين المعاهدين فيها يستلزم تحريم القتال ، لا أنها الأشهر الحرم المعروفة . وأخرج ابن أبى حاتم عن الضحاك فى الآية قال : هى عشر من ذى القعدة وذو الحجة والمحرم ، سبعون ليلة . وأخرج أبو الشيخ عن مجاهد قال : هى الأربعة الأشهر التى قال : ﴿ فسيحوا فى الأرض أربعة أشهر ﴾ . وأخرج ابن المنذر عن قتادة نحو قول السدى السابق . وأخرج أبو داود فى ناسخه عن ابن عباس فى قوله : ﴿ فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾ ثم نسخ واستثنى . فقال : ﴿ فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم ﴾ ، وقال : ﴿ وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ﴾ .

وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿ وإن أحد من المشركين استجارك فأجره ﴾ يقول : من جاءك واستمع ما تقول ، واستمع ما أنزل إليك ، فهو آمن حين يأتيك فيسمع كلام الله حتى يبلغ مأمنه من حيث جاء . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن زيد فى قوله :

﴿ ثم أبلغه مأمنه ﴾ قال : إن لم يوافقه ما يقص عليه ويخبر به فأبلغه مأمنه ، وهذا ليس بمنسوخ . وأخرج أبو الشيخ عن قتادة فى قوله : ﴿ حتى يسمع كلام الله ﴾ أى كتاب الله . وأخرج أبو الشيخ عن سعيد بن أبى عروة قال : كان الرجل يجىء إذا سمع كتاب الله وأقر به وأسلم فذاك الذى دعى إليه ، وإن أنكر ولم يقر به رد مأمنه ، ثم نسخ ذلك ، فقال : ﴿ وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة ﴾ [التوبة : ٢٦] .

﴿ كيف يكون للمشركين عهد عند الله وعند رسوله إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم إن الله يحب المتقين ﴾ (٧) كيف وإن يظهروا عليكم لا يرقبوا فيكم إلا ولا ذمة يرضونكم بأفواههم وتأبى قلوبهم وأكثرهم فاسقون ﴾ (٨) اشتروا بآيات الله ثمنا قليلا فصدوا عن سبيله إنهم ساء ما كانوا يعملون ﴾ (٩) لا يرقبون في مؤمن إلا ولا ذمة وأولئك هم المعتدون ﴾ (١٠) فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين ونفصل الآيات لقوم يعلمون ﴾ (١١) .

قوله : ﴿ كيف يكون للمشركين عهد عند الله وعند رسوله ﴾ : الاستفهام هنا للتعجب المتضمن للإنكار ، وعهد : اسم يكون ، وفى خبره ثلاثة أوجه : الأول : أنه كيف ، وقدم للاستفهام ؛ والثانى : للمشركين ، ﴿ وعند ﴾ على هذين : ظرف للعهد ، أو ليكون ، أو صفة للعهد ؛ والثالث : أن الخبر عند الله ، وفى الآية إضمار ، والمعنى : كيف يكون للمشركين عهد عند الله يأمنون به من عذابه . وقيل : معنى الآية : محال أن يثبت لهؤلاء عهد وهم أصداد لكم مضمرون للغدر فلا يطمعوا فى ذلك ولا يحدثوا به أنفسهم ، ثم استدرك ، فقال : ﴿ إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام ﴾ أى لكن الذين عاهدتم عند المسجد الحرام ولم ينقضوا ولم ينكثوا فلا تقاتلوهم ، فما داموا مستقيمين لكم على العهد الذى بينكم وبينهم ﴿ فاستقيموا لهم ﴾ قيل : هم بنو بكر . وقيل : بنو كنانة وبنو ضمرة ، وفى « ما » وجهان : أحدهما : أنها مصدرية زمانية ، والثانى : أنها شرطية ، وفى قوله : ﴿ إن الله يحب المتقين ﴾ إشارة إلى أن الوفاء بالعهد والاستقامة عليه من أعمال المتقين ، فيكون تعليلا للأمر بالاستقامة .

قوله : ﴿ كيف وإن يظهروا عليكم ﴾ أعاد الاستفهام التمجيسى للتأكيد والتقدير ، والتقدير : كيف يكون لهم عهد عند الله وعند رسوله ؟ والحال أنهم إن يظهروا عليكم بالغبلة لكم ﴿ لا يرقبوا ﴾ أى لا يراعوا فيكم ﴿ إلا ﴾ أى عهدا ﴿ ولا ذمة ﴾ . قال فى الصحاح : الإل : العهد والقرابة : ومنه قول حسان :

كإل السقب من رثل النعام

لعمرك أن إلك من قریش

قال الزجاج : الإل عندى على ما توجه اللغة يدور على معنى الحدة ، ومنه الإلة للحربة ، ومنه أذن مؤللة ، أى محددة ، ومنه قوله طرفة بن العبد يصف أذنى ناقته بالحدة والانتصاب :

مؤللان يعرف العنق منهما كسامعتى شاة بحومل مفرد

قال أبو عبيدة : الإل : العهد ، والذمة والنديم . وقال الأزهري : هو اسم لله بالعبرانية ، وأصله من الأليل ، وهو البريق ، يقال : ألّ لونه يولّ إلا ، أى صفا ولمع . والذمة : العهد ، وجمعها : ذمم ، فمن فسر الإلّ بالعهد كان التكرير للتأكيد مع اختلاف اللفظين . وقال أبو عبيدة : الذمة : التذمم . وقال أبو عبيدة : الذمة : الأمان كما فى قوله ﷺ : « ويسعى بذمتهم أدناهم » (١) وروى عن أبى عبيدة أيضا أن الذمة ما يتذمم به ، أى ما يجتنب فيه الذم . قوله : « يرضونكم بأفواههم » أى يقولون بألسنتهم ما فيه مجاملة ومحاسنة لكم طلبا لمرضاةكم وتطبيب قلوبكم ، وقلوبهم تأبى ذلك وتخالفه وتودّ ما فيه مساءةكم ومضرتكم ، كما يفعله أهل النفاق وذوو الوجهين ؛ ثم حكم عليهم بالفسق ، وهو التمرد والتجرى ، والخروج عن الحق لنقضهم العهود ، وعدم مراعاتهم للعقود ، ثم وصفهم بقوله : « اشتروا بآيات الله ثمنا قليلا » أى استبدلوا بآيات القرآن التى من جملتها ما فيه الأمر بالوفاء بالعهود ثمنا قليلا حقيرا ، وهو ما آثروه من حطام الدنيا « فصدّوا عن سبيله » أى فعدلوا وأعرضوا عن سبيل الحق ، أو صرفوا غيرهم عنه .

قوله : « لا يرقبون فى مؤمن إلا ولا ذمة » قال النحاس : ليس هذا تكريرا ، ولكن الأوّل لجميع المشركين ، والثانى : لليهود خاصة ، والدليل على هذا : « اشتروا بآيات الله ثمنا قليلا » يعنى : اليهود . وقيل : هذا فيه مراعاة لحقوق المؤمنين على الإطلاق ، وفى الأوّل المراعاة لحقوق طائفة من المؤمنين خاصة : « وأولئك هم المعتدون » أى المجاوزون للحلال إلى الحرام بنقض العهد ، أو البالغون فى الشرّ والتمرد إلى الغاية القصوى : « فإن تابوا » عن الشرك والتزموا أحكام الإسلام « فأخوانكم » أى فهم إخوانكم « فى الدين » أى فى دين الإسلام « ونفصل الآيات » أى نبينها ونوضحها « لقوم يعلمون » بما فيها من الأحكام ويفهمونه ، وخص أهل العلم لأنهم المتفعون بها ، والمراد بالآيات : ما مرّ من الآيات المتعلقة بأحوال المشركين على اختلاف أنواعهم .

وقد أخرج ابن المنذر وأبو الشيخ عن ابن عباس فى قوله : « إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام » قال : قریش . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن زيد نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن مقاتل قال : كان النبى ﷺ عاهد أناسا من بنى ضمرة بن بكر وكنانة

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم فى الحج (١٣٧٠/٤٦٧) عن إبراهيم التيمى عن أبيه قال : خطبنا على بن أبى طالب فقال ، وذكره بطوله ، وذكره البخارى أيضا فى الفرائض (٦٧٥٥) وأبو داود فى المناسك (٢٠٣٤)

خاصة ، عاهدتهم عند المسجد الحرام ، وجعل مدتهم أربعة أشهر ، وهم الذين ذكر الله ﴿ إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم ﴾ يقول : ما وفوا لكم بالعهد ففوا لهم . وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي قال : هم بنو جذيمة . وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن قتادة في قوله : ﴿ إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام ﴾ قال : هو يوم الحديبية .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس في قوله : ﴿ إلا ولا ذمة ﴾ قال : الإل : القرابة ، والذمة : العهد . وأخرج الفريابي وأبو عبيد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد قال : الإل : الله عز وجل . وأخرج ابن المنذر وأبو الشيخ عن عكرمة مثله .

وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد في قوله : ﴿ اشتروا بآيات الله ثمنا قليلا ﴾ قال : أبوسفیان بن حرب أطعم حلفاءه وترك حلفاء محمد ﷺ . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة في قوله : ﴿ فإن تابوا ﴾ الآية يقول : إن تركوا اللات والعزى وشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله فأخوانكم في الدين . وأخرج ابن جرير وأبو الشيخ عن ابن عباس قال : حرمت هذه الآية قتال أو دماء أهل الصلاة (١) .

﴿ وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَتِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ (١٢) أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١٣) قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ (١٤) وَيَذْهَبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (١٥) أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُتْرَكُوا وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَلَمْ يَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ (١٦) ﴾

قوله : ﴿ وإن نكثوا ﴾ معطوف على ﴿ فإن تابوا ﴾ والنكث : النقض ، وأصله نقض الخيط بعد إبرامه ، ثم استعمل في كل نقض ، ومنه نقض الأيمان والعهود على طريق الاستعارة . ومعنى : ﴿ من بعد عهدهم ﴾ أى من بعد أن عاهدوكم . والمعنى : أن الكفار إن نكثوا العهود التي عاهدوا بها المسلمين ، ووثقوا بها وضموا إلى ذلك الطعن في دين الإسلام ، والقدح فيه فقد وجب على المسلمين قتالهم . وأتمة الكفر : جمع إمام ، والمراد : صناديد المشركين ، وأهل الرئاسة فيهم على العموم . وقرأ حمزة : « أئمة » وأكثر النحويين يذهب إلى أن هذا لحن ؛ لأن فيه الجمع بين همزتين في كلمة واحدة . وقرأ الجمهور بجعل الهمزة الثانية

بين بين ، أى بين مخرج الهمزة والياء . وقرئ بإخلاص الياء وهو الحن ، كما قال الزمخشري^(١) . قوله : ﴿إنهم لا إيمان لهم﴾ هذه الجملة تعليل لما قبلها ، والإيمان : جمع يمين فى قراءة الجمهور . وقرأ ابن عامر : « لا إيمان لهم » بكسر الهمزة . والمعنى على قراءة الجمهور : أن إيمان الكافرين وإن كانت فى الصورة يمينا فهى فى الحقيقة ليست بيمين . وعلى القراءة الثانية : أن هؤلاء الناكثين للإيمان الطاعنين فى الدين ليسوا من أهل الإيمان بالله حتى يستحقوا العصمة لدمايتهم وأموالهم ، فقتالهم واجب على المسلمين . قوله : ﴿لعلهم ينتهون﴾ أى عن كفرهم ونكثهم وطعنهم فى دين الإسلام . والمعنى : أن قتالهم يكون إلى الغاية هى الانتهاء عن ذلك .

وقد استدلل بهذه الآية على أن الذم إذا طعن فى الدين لا يقتل حتى ينكث العهد كما قال أبو حنيفة ، لأن الله إنما أمر بقتلهم بشرطين : أحدهما : نقض العهد ، والثانى : الطعن فى الدين . وذهب مالك والشافعى وغيرهما إلى أنه إذا طعن فى الدين قتل ؛ لأنه ينتقض عهده بذلك ، قالوا : وكذلك إذا حصل من الذم مجرد النكث فقط من دون طعن فى الدين فإنه يقتل .

قوله : ﴿ألا تقاتلون قوما نكثوا أيمانهم﴾ الهمزة الداخلة على حرف النفى للاستفهام التوبيخى مع ما يستفاد منها من التحضيض على القتال والمبالغة فى تحقيقه ، والمعنى : أن من كان حاله كحال هؤلاء من نقض العهد وإخراج الرسول من مكة والبداءة بالقتال ، فهو حقيق بشأن لا يترك قتاله ، وأن يوبخ من فرط فى ذلك . ثم زاد فى التوبيخ فقال : ﴿أتخشونهم﴾ فإن هذا الاستفهام للتوبيخ والتقريع ، أى تخشون أن ينالكم منهم مكروه فتتركون قتالهم لهذه الخشية ، ثم بين ما يجب أن يكون الأمر عليه ، فقال : ﴿فأله أحق أن تخشوه إن كنتم مؤمنين﴾ أى هو أحق بالخشية منكم ، فإنه الضار النافع بالحقيقة ، ومن خشيتكم له أن تقاتلوا من أمركم بقتاله ، فإن قضية الإيمان توجب ذلك عليكم . ثم زاد فى تأكيد الأمر بالقتال فقال : ﴿قاتلوهم﴾ ورتب على هذا الأمر فوائد : الأولى : تعذيب الله للكفار بأيدى المؤمنين بالقتل والأسر . والثانية : إخراجهم ، قيل : بالأسر . وقيل : بما نزل بهم من الذل والهوان . والثالثة : نصر المسلمين عليهم وغلبتهم لهم . والرابعة : أن الله يشفى بالقتال صدور قوم مؤمنين ممن لم يشهد القتال ولا حضره . والخامسة : أنه سبحانه يذهب بالقتال غيظ قلوب المؤمنين الذى نالهم بسبب ما وقع من الكفار من الأمور الجالبة للغيظ وخرج الصدر .

فإن قيل : شفاء الصدور وإذهاب غيظ القلوب كلاهما بمعنى فيكون تكرارا . قيل فى الجواب : إن القلب أخص من الصدر . وقيل : إن شفاء الصدر إشارة إلى الوعد بالفتح ، ولا

ريب أن الانتظار لنجاز الوعد مع الثقة به فيهما شفاء للصدر، وأن إذهاب غيظ القلوب إشارة إلى وقوع الفتح ، وقد وقعت للمؤمنين ولله الحمد هذه الأمور كلها ، ثم قال : ﴿ ويتوب الله على من يشاء ﴾ وهو ابتداء كلام يتضمن الإنذار بما سيكون ، وهو أن بعض الكافرين يتوب عن كفره كما وقع من بعض أهل مكة يوم الفتح ، فإنهم أسلموا وحسن إسلامهم ، وهذا على قراءة الرفع فى ﴿ يتوب ﴾ ، وهى قراءة الجمهور . وقرئ بنصب ﴿ يتوب ﴾ بإضمار أن ، ودخول التوبة فى جملة ما أجيب به الأمر من طريق المعنى . قرأ بذلك ابن أبى إسحاق وعيسى الثقفى والأعرج . فإن قيل : كيف تقع التوبة جزاء للمقاتلة ؟ وأجيب بأن القتال قد يكون سببا لها إذا كانت من جهة الكفار ، وأما إذا كانت من جهة المسلمين فوجهه : أن النصر والظفر من جهة الله يكون سببا لخلوص النية والتوبة عن الذنوب .

قوله : ﴿ أم حسبتم أن تتركوا ﴾ أم هذه هى المنقطعة التى بمعنى بل ، والهمزة والاستفهام للتوبيخ ، وحرف الإضراب للدلالة على الانتقال من كلام إلى آخر ، والمعنى : كيف يقع الحسبان منكم بأن تتركوا على ما أنتم عليه ، وقوله : ﴿ أن تتركوا ﴾ فى موضع مفعولى الحسبان عند سيبويه . وقال المبرد : إنه حذف الثانى ، والتقدير : أم حسبتم أن تتركوا من غير أن تبتلوا بما يظهر به المؤمن والمنافق الظهور الذى يستحق به الثواب والعقاب ، وجملة ﴿ ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ﴾ : فى محل نصب على الحال ، والمراد من نفى العلم نفى المعلوم ، والمعنى : كيف تحسبون أنكم تتركوا ولما يتبين المخلص منكم فى جهاده من غير المخلص ، وجملة ﴿ ولم يتخذوا ﴾ معطوفة على جاهدوا داخلة معه فى حكم النفى واقعة فى حيز الصلة ، والوليعة : من الولوج : وهو الدخول ، ولج يلج ولوجا : إذا دخل ، فالوليعة : الدخيلة . قال أبو عبيدة : كل شئ أدخلته فى شئ ليس منه فهو وليعة . قال أبان ابن تغلب :

فبئس الوليعة للهاريب — من المعتدين وأهل الريب

وقال الفراء : الوليعة : البطانة من المشركين ، والمعنى واحد ، أى كيف تتخذون دخيلة أو بطانة من المشركين تفشون إليهم بأسراركم وتعلمونهم أموركم من دون الله ﴿ والله خبير بما تعملون ﴾ أى بجميع أعمالكم .

وقد أخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد فى قوله : ﴿ وإن نكثوا أيمانهم ﴾ قال : عهدهم . وأخرج ابن أبى حاتم وابن مردويه عن ابن عباس فى الآية قال : يقول الله لنبيه : وإن نكثوا العهد الذى بينك وبينهم فقاتلهم إنهم أئمة الكفر . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن قتادة فى قوله : ﴿ أئمة الكفر ﴾ قال : أبو سفيان ابن حرب وأمىة بن خلف وعتبة بن ربيعة وأبو جهل بن هشام وسهيل بن عمرو ، وهم الذين

نكثوا عهد الله وهموا بإخراج الرسول من مكة (١) . وأخرج ابن عساکر عن مالك بن أنس مثله . وأخرج أبو الشيخ عن ابن عباس «فقاتلوا أئمة الكفر» قال : رؤوس قريش . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عمر قال : أبو سفيان بن حرب منهم . وأخرج أبو الشيخ عن الحسن أنهم الديلم . وأخرج ابن أبى شيبه وابن أبى حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه عن حذيفة أنهم ذكروا عنده هذه الآية فقال : ما قاتل أهل هذه الآية بعد (٢) . وأخرج ابن مردويه عن على نحوه . وأخرج ابن أبى شيبه والبخارى وابن مردويه عن حذيفة قال : ما بقى من أهل هذه الآية إلا ثلاثة ، ولا من المنافقين إلا أربعة ، فقال أعرابى : إنكم أصحاب محمد تخبروننا لا ندرى فما بال هؤلاء الذين ينقرون بيوتنا ويسترقون أعلاقنا ، قال : أولئك الفساق ، أجل لم يبق منهم إلا أربعة ، أحدهم شيخ كبير لو شرب الماء البارد لما وجد برده (٣) . والأولى أن الآية عامة فى كل رؤساء الكفار من غير تقييد بزمن معين أو بطائفة معينة اعتبارا بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، وبما يفيد ذلك ما أخرجه ابن أبى حاتم عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير أنه كان فى عهد أبى بكر الصديق إلى الناس حين وجههم إلى الشام قال : إنكم ستجدون قوما مجوفة رؤوسهم ، فاضربوا مقاعد الشيطان منهم بالسيوف ، فوالله لأن أقتل رجلا منهم أحب إلى من أن أقتل سبعين من غيرهم ، وذلك بأن الله يقول : «فقاتلوا أئمة الكفر» . وأخرج أبو الشيخ عن حذيفة : «لا إيمان لهم» قال : لا عهد لهم . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن عمار مثله .

وأخرج ابن المنذر وأبو الشيخ عن مجاهد فى قوله : «ألا تقاتلون قوما نكثوا أيمانهم» قال : قتال قريش حلفاء النبى ﷺ وهمهم بإخراج الرسول ، زعموا أن ذلك عام عمرة النبى ﷺ فى العام التابع للحديبية ، نكثت قريش العهد عهد الحديبية ، وجعلوا فى أنفسهم إذا دخلوا مكة أن يخرجوا منها ؛ فذلك همهم بإخراجه ، فلم تتابعهم خزاعة على ذلك ، فلما خرج النبى ﷺ من مكة قالت قريش لخزاعة : عميتمونا عن إخراجهم ، فقاتلوهم فقتلوا منهم رجالا .

وأخرج ابن أبى شيبه وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن عكرمة قال : نزلت فى خزاعة «قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم ويخزهم» الآية . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن السدى نحوه . وأخرج أبو الشيخ عن قتادة نحوه أيضا وقد ساق القصة ابن إسحاق فى سيرته ، وأورد فيها النظم الذى أرسلته خزاعة إلى النبى ﷺ ، وأوله :

يارب إنى ناشد محمدا حلف أينا وأبيه الأتلا

(٢) ابن أبى شيبه فى الفتن (١٨٩٩٥ ، ١٩٢٣٩) .

(١) ابن جرير ٦٢/١٠ .

(٣) ابن أبى شيبه فى الفتن (١٩٢٣٨) والبخارى فى التفسير (٤٦٥٨) .

وأخرج القصة البيهقي في الدلائل (١) . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس قال : الوليعة : البطانة من غير دينهم . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة قال : ﴿ وليعة ﴾ أى خيانة .

﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ ﴾ (١٧) إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ (١٨) أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (١٩) الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ (٢٠) يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ (٢١) خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ (٢٢) ﴿

قرأ الجمهور : ﴿ يعمرها ﴾ بفتح حرف المضارعة وضم الميم من عمر يعمر . وقرأ ابن السميع بضم حرف المضارعة من أعمار يعمر ، أى يجعلون لها من يعمرها . وقرأ ابن عباس وسعيد بن جبير وعطاء بن أبى رباح ومجاهد وابن كثير وأبو عمرو وابن محيصن وسهم ويعقوب « مسجد الله » بالافراد . وقرأ الباقون ﴿ مساجد ﴾ بالجمع ، واختارها أبو عبيدة . قال النحاس : لأنها أعم ، والخاص يدخل تحت العام ، وقد يحتمل أن يراد بالجمع المسجد الحرام خاصة ، وهذا جائز فيما كان من أسماء الأجناس كما يقال : فلان يركب الخيل وإن لم يركب إلا فرسا قال : وقد أجمعوا على الجمع فى قوله : ﴿ إنما يعمر مساجد الله ﴾ وروى عن الحسن البصرى : أنه تعالى إنما قال : ﴿ مساجد ﴾ والمراد : المسجد الحرام لأنه قبلة المساجد كلها وإمامها ، فعمره كعاصر جميع المساجد . قال الفراء : العرب قد تضع الواحد مكان الجمع كقولهم : فلان كثير الدرهم وبالعكس كقولهم : فلان يجالس الملوك ولعله لم يجالس إلا ملكا واحدا . والمراد بالعمارة إما المعنى الحقيقى أو المعنى المجازى ، وهو ملازمته والتعبد فيه ، وكلاهما ليس للمشركين ، أما الأول : فلائنه يستلزم المنه على المسلمين بعمارة مساجدهم ، وأما الثانى : فلكون الكفار لا عبادة لهم مع نهيمهم عن قربان المسجد الحرام ، ومعنى : ﴿ ما كان للمشركين ﴾ ما صحح لهم وما استقام أن يفعلوا ذلك ، و ﴿ شاهدين على أنفسهم بالكفر ﴾ حال ، أى ما كان لهم ذلك حال كونهم شاهدين على أنفسهم بالكفر بإظهار ما هو كفر من نصب الأوثان والعبادة لها وجعلها آلهة ، فإن هذا شهادة منهم على أنفسهم بالكفر وإن أبوا

ذلك بألستهم ، فكيف يجمعون بين أمرين متنافيين : عمارة المساجد التي هي من شأن المؤمنين ، والشهادة على أنفسهم بالكفر التي ليست من شأن من يتقرب إلى الله بعمارة مساجده . وقيل : المراد بهذه الشهادة قولهم في طوافهم : لبيك لا شريك لك إلا شريك هو لك تملكه وما ملك . وقيل : شهادتهم على أنفسهم بالكفر : أن اليهودي يقول هو يهودي ، والنصراني يقول هو نصراني ، والصابئي يقول هو صابئي ، والمشرقي يقول هو مشرك : ﴿ أولئك حببنا أعمالهم ﴾ التي يفتخرون بها ويظنون أنها من أعمال الخير ، أي بطلت ولم يبق لها أثر ﴿ وفي النار هم خالدون ﴾ وفي هذه الجملة الإسمية مع تقديم الظرف المتعلق بالخبر تأكيد لمضمونها .

ثم بين سبحانه من هو حقيق بعمارة المساجد فقال : ﴿ إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر ﴾ وفعل ما هو من لوازم الإيمان من إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة ﴿ ولم يخش ﴾ أحدا ﴿ إلا الله ﴾ فمن كان جامعاً بين هذه الأوصاف فهو الحقيق بعمارة المساجد ، لا من كان خالياً منها أو من بعضها ، واقتصر على ذكر الصلاة والزكاة والخشية تنبيهاً بما هو من أعظم أمور الدين على ما عده مما افترضه الله على عباده ؛ لأن كل ذلك من لوازم الإيمان ، وقد تقدم الكلام في وجه جمع المساجد وفي بيان ماهية العمارة ، ومن جوز الجمع بين الحقيقة والمجاز حمل العمارة هنا عليهما ، وفي قوله : ﴿ فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين ﴾ حسم لأطماع الكفار في الانتفاع بأعمالهم ، فإن الموصوفين بتلك الصفات إذا كان اهتداؤهم مرجواً فقط ، فكيف بالكفار الذين لم يتصفوا بشيء من تلك الصفات . وقيل : « عسى » من الله واجبة . وقيل : هي بمعنى خليق ، أي فخليق أن يكونوا من المهتدين . وقيل : إن الرجاء راجع إلى العبادة .

والاستفهام في : ﴿ أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام ﴾ للإنكار ، والسقاية والعمارة مصدران كالسعاية والحماية ، وفي الكلام حذف ، والتقدير : أجعلتم أصحاب سقاية الحاج وعمارة المسجد ، أو أهلها ﴿ كمن آمن ﴾ حتى يتفق الموضوع والمحمول أو يكون التقدير في الخبر ، أي جعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كعمل من آمن أو كإيمان من آمن . وقرأ ابن أبي وجرة السعدي وابن الزبير وسعيد بن جبيرة : « أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام » جمع ساق وعامر ، وعلى هذه القراءة لا يحتاج إلى تقدير محذوف ، والمعنى : أن الله أنكر عليهم التسوية بين ما كان عمله الجاهلية من الأعمال التي صورتها صورة الخير ، وإن لم يتفنعوا بها وبين إيمان المؤمنين وجهادهم في سبيل الله ، وقد كان المشركون يفتخرون بالسقاية والعمارة ويفضلونها على عمل المسلمين ، فأنكر الله عليهم ذلك ، ثم صرح سبحانه بالمفاضلة بين الفريقين وتفاوتهم وعدم استوائهم فقال : ﴿ لا يستوون عند الله ﴾ أي لا تساوى تلك الطائفة الكافرة الساقية للحجيج العامرة للمسجد الحرام هذه الطائفة المؤمنة بالله واليوم الآخر المجاهدة في سبيله ، ودل سبحانه بنفي الاستواء على نفي الفضيلة التي يدعيها المشركون ، أي

إذا لم تبلغ أعمال الكفار إلى أن تكون مساوية لأعمال المسلمين ، فكيف تكون فاضلة عليها كما يزعمون ، ثم حكم عليهم بالظلم وأنهم مع ظلمهم بما هم فيه من الشرك لا يستحقون الهداية من الله سبحانه ، وفي هذا إشارة إلى الفريق المفضل .

ثم صرح بالفريق الفاضل فقال : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ إلى آخره ، أى الجامعون بين الإيمان والهجرة والجهاد بالأموال والأنفس ﴿ أعظم درجة عند الله ﴾ وأحق بما لديه من الخير من تلك الطائفة المشركة المفتخرة بأعمالها المحيطة الباطلة . وفى قوله : ﴿ عند الله ﴾ تشريف عظيم للمؤمنين ، والإشارة بقوله : ﴿ أولئك ﴾ إلى المتصفين بالصفات المذكورة ﴿ هم الفائزون ﴾ أى المختصون بالفوز عند الله . ثم فسر الفوز بقوله : ﴿ يبشرهم ربهم برحمة منه ورضوان وجنت لهم فيها نعيم مقيم ﴾ والتذكير فى الرحمة والرضوان والجنات للتعظيم ، والمعنى : أنها فوق وصف الواصفين وتصور المتصورين . والنعيم المقيم : الدائم المستمر الذى لا يفارق صاحبه ، وذكر الأبد بعد الخلود تأكيد له ، وجملة : ﴿ إن الله عنده أجر عظيم ﴾ مؤكدة لما قبلها مع تضمنها للتعليل ، أى أعطاهم الله سبحانه هذه الأجور العظيمة لكون الأجر الذى عنده عظيم يهب منه ما يشاء لمن يشاء ، وهو ذو الفضل العظيم .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس فى قوله : ﴿ ما كان للمشركين أن يعمرُوا مساجد الله ﴾ وقال : ﴿ إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر ﴾ فنفى المشركين من المسجد ﴿ من آمن بالله ﴾ يقول : من وحد الله وآمن بما أنزل الله ﴿ وأقام الصلاة ﴾ يعنى : الصلوات الخمس ﴿ ولم يخش إلا الله ﴾ . يقول : لم يعبد إلا الله ﴿ فعسى أولئك ﴾ يقول : أولئك هم المهتدون كقوله لنبىه ﷺ : ﴿ عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا ﴾ [الإسراء : ٧٩] . يقول : إن ربك سيعثك مقاما محمودا ، وهى الشفاعة ، وكل « عسى » فى القرآن فهى واجبة .

وأخرج أحمد وعبد بن حميد والدارمى ، والترمذى وحسنه ، وابن ماجة وابن المنذر ، والبيهقى فى سننه عن أبى سعيد الخدرى قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالإيمان ، قال الله تعالى : ﴿ إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر ﴾ » (١) . وقد وردت أحاديث كثيرة فى استحباب ملازمة المساجد وعمارتها والتردد إليها للطاعات .

وأخرج مسلم وأبو داود وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن حبان ، والطبرانى وأبو الشيخ وابن مردويه عن النعمان بن بشير قال : كنت عند منبر رسول الله ﷺ فى نفر من أصحابه فقال رجل منهم : ما أبالى أن لا أعمل لله عملا بعد الإسلام إلا أن أسقى الحاج ، وقال آخر : بل عمارة المسجد الحرام ، وقال آخر : بل جهاد فى سبيل الله خير مما قلتم ،

(١) أحمد ٦٨/٣ ، ٧٦ والدارمى فى الصلاة ٢٧٨/١ والترمذى فى الإيمان (٢٦١٧) وقال : « غريب حسن » وفى التفسير (٣٠٩٣) إلا أنه قال : « يتعاهد الصلاة » وابن ماجة فى المساجد والجماعات (٨٠٢) والبيهقى ٦٦/٣ .

فزجرهم عمر ، وقال : لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله ﷺ وذلك يوم الجمعة ، ولكن إذا صليت الجمعة دخلت على رسول الله ﷺ فأستفتيه فيما اختلفتم فيه ، فأنزل الله : ﴿ أ جعلتم سقاية الحاج ﴾ إلى قوله : ﴿ لا يهدي القوم الظالمين ﴾ (١) .

وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس في قوله : ﴿ أ جعلتم سقاية الحاج ﴾ الآية ، وذلك أن المشركين قالوا : عمارة بيت الله والقيام على السقاية خير ممن آمن وجاهد ، فكانوا يفخرون بالحرم ويستكبرون به من أجل أنهم أهله وعماره ، فذكر الله سبحانه استكبارهم وإعراضهم ، فقال لأهل الحرم من المشركين ﴿ قد كانت آياتي تتلى عليكم فكنتم على أعقابكم تنكصون . مستكبرين به سامرا تهجرون ﴾ [المؤمنون : ٦٦ ، ٦٧] يعنى : أنهم كانوا يستكبرون بالحرم ، وقال : ﴿ به سامرا ﴾ : كانوا به يسمرون ويهجرون بالقرآن والنبي ﷺ ، فخير الإيمان بالله والجهاد مع نبي الله على عمران المشركين البيت وقيامهم على السقاية ولم يكن لينفعهم عند الله مع الشرك به ، وإن كانوا يعمرن بيته ويخدمونه قال الله : ﴿ لا يستون عند الله والله لا يهدي القوم الظالمين ﴾ يعنى : الذين زعموا أنهم أهل العمارة فسماهم ظالمين بشركهم فلم تغن عنهم العمارة شيئا ، وفي إسناد العوفى وهو ضعيف .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : قال العباس حين أسر يوم بدر : إن كنتم سبقتونا بالإسلام والهجرة والجهاد لقد كنا نعمر المسجد الحرام ونسقى الحاج ونفك العاني ، فأنزل الله : ﴿ أ جعلتم سقاية الحاج ﴾ الآية ، يعنى : أن ذلك كان فى الشرك فلا أقبل ما كان فى الشرك (٢) . وأخرج ابن مردويه عنه أيضا فى الآية قال : نزلت فى على بن أبى طالب والعباس . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن الشعبى قال : تفاخر على والعباس وشيبة فى السقاية والحجابة فأنزل الله : ﴿ أ جعلتم سقاية الحاج ﴾ الآية (٣) ، وقد روى معنى هذا من طرق .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ (٢٣) قُلْ إِن كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تُرَضُّونَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ (٢٤) .

(١) أحمد ٢٦٩/٤ ومسلم فى الإمارة (١١١/١٨٧٩) وابن جرير ٦٧/١٠ وابن حبان فى الجهاد (٤٥٧٢) .

(٢) ابن جرير ٦٧/١٠ .

(٣) الواحدى ص ١٣٩ .

الخطاب للمؤمنين كافة ، وهو حكم باق إلى يوم القيامة يدل على قطع الولاية بين المؤمنين والكافرين ، وقالت طائفة من أهل العلم : إنها نزلت في الحَضَّ على الهجرة ورفض بلاد الكفر ، فيكون الخطاب لمن كان من المؤمنين بمكة وغيرها من بلاد العرب ، نهوا بأن يوالوا الآباء والإخوة فيكونون لهم تبعاً في سكنى بلاد (١) الكفر إن استحبوا ، أى أحبوا ، كما يقال : استجاب ، بمعنى أجاب ، وهو فى الأصل : طلب المحبة ، وقد تقدّم تحقيق المقام فى سورة المائدة فى قوله تعالى : ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ﴾ [المائدة : ٥١] ، ثم حكم على من يتولى من استحب الكفر على الإيمان من الآباء والإخوان بالظلم . فدل ذلك على أن تولى من كان كذلك من أعظم الذنوب وأشدّها ، ثم أمر الله رسوله ﷺ بأن يقول لهم : ﴿إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ﴾ إلى آخره . والعشيرة : الجماعة التى ترجع إلى عقد واحد ، وعشيرة الرجل : قرابته الأدنون ، وهم الذين يعاشرونه ، وهى اسم جمع . وقرأ أبو بكر وحماد : « عشيراتكم » بالجمع . قال الأخفش : لا تكاد العرب تجمع عشيرة على عشيرات ، وإنما يجمعونها على عشائر . وقرأ الحسن : « عشائركم » . وقرأ الباقر : « عشيرتكم » . والاقتراف : الاكتساب ، وأصله : اقتطاع الشيء من مكانه ، والتركيب يدور على الدنو ، والكاسب يدنى الشيء من نفسه ويدخله تحت ملكه ، والتجارة الأمتعة التى يشترونها ليربحوها فيها . والكساد عدم النفاق لقوات وقت بيعها بالهجرة ومفارقة الأوطان . ومن غرائب التفسير ما روى عن ابن المبارك أنه قال : إن المراد بالتجارة فى هذه الآية البنات والأخوات إذا كسدن فى البيت لا يجدن لهنّ خاطباً ، واستشهد لذلك بقول الشاعر : الخطأ من التفسير أنه اعتمد على اللقطة وقتها .

كسدن من الفقر فى قومهنّ وقد زادهن مقامى كسادا

وهذا البيت وإن كان فيه إطلاق الكساد على عدم وجود الخاطب لهنّ فليس فيه جواز إطلاق اسم التجارة عليهنّ . والمراد بالمساكن التى يرضونها : المنازل التى تعجبهم وتميل إليها أنفسهم ويرون الإقامة فيها أحبّ إليهم من المهاجرة إلى الله ورسوله ، و ﴿أحبّ﴾ خبر ﴿كان﴾ أى كانت هذه الأشياء المذكورة فى الآية أحبّ إليكم من الله ورسوله ومن الجهاد فى سبيل الله ﴿فتربصوا﴾ أى انتظروا ﴿حتى يأتى الله بأمره﴾ فيكم وما تقتضيه مشيئته من عقوبتكم ، وقيل المراد بأمر الله سبحانه : القتال . وقيل : فتح مكة وفيه بعد ، فقد روى أن هذه السورة نزلت بعد الفتح . وفى هذا وعيد شديد ويؤكد إبهام الأمر وعدم التصريح به لتذهب أنفسهم كل مذهب وتتردّد بين أنواع العقوبات ﴿والله لا يهدى القوم الفاسقين﴾ أى الخارجين عن طاعته ، النافرين عن امتثال أوامره ونواهيه .

وقد أخرج ابن أبى شيبة وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد قال : أمروا بالهجرة فقال العباس بن عبدالمطلب : أنا أسقى الحاج ، وقال طلحة أخو بنى عبد الدار :

(١) فى المطبوعة : « البلاد » ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

أنا أحجب الكعبة فلا نهاجر ، فأنزلت ﴿ لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ ﴾ الآية . وأخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل في هذه الآية قال : هي الهجرة . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن قتادة : ﴿ اقترفتوها ﴾ قال : أصبتموها . وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد في قوله : ﴿ حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ﴾ قال : بالفتح في أمره بالهجرة ، هذا كله قبل فتح مكة . وأخرج البيهقي من حديث عبد الله بن شاذب قال : جعل أبو أبي عبيدة بن الجراح ينعت له الآلهة يوم بدر ، وجعل أبو عبيدة يحيد عنه ، فلما أكثر الجراح قصده ابنه أبو عبيدة فقتله ، فأنزل الله ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ الآية [المجادلة : ٢٢] ، وهي تؤكد معنى هذه الآية ، وقد تقدم بيان حكم الهجرة في سورة النساء .

﴿ لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴾ (٢٥) ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ (٢٦) ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (٢٧)

المواطن : جمع موطن ، ومواطن الحرب : مقاماتها ، والمواطن التي نصر الله المسلمين فيها هي : يوم بدر ومابعده من المواطن التي نصر الله المسلمين على الكفار فيها قبل يوم حنين . ﴿ ويوم حنين ﴾ معطوف على ﴿ مواطن ﴾ بتقدير مضاف : إما في الأول وتقديره : في أيام مواطن ، أو في الثاني وتقديره : وموطن يوم حنين ، لئلا يعطف الزمان على المكان ، ورد بأنه لا استبعاد في عطف الزمان على المكان فلا يحتاج إلى تقدير . وقيل : إن ﴿ يوم حنين ﴾ منصوب بفعل مقدر معطوف على ﴿ نصركم ﴾ أي ونصركم يوم حنين ، ورجح هذا صاحب الكشف ، قال : وموجب ذلك أن قوله : ﴿ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ ﴾ بدل من ﴿ يوم حنين ﴾ ، فلو جعلت ناصبة هذا الظاهر لم يصح ؛ لأن كثرتهم لم تعجبهم في جميع تلك المواطن ، ولم يكونوا كثيرا في جميعها ، ورد بأن العطف لا يجب فيه تشارك المتعاطفين في جميع ما ثبت للمعطوف ، كما تقول : جاءني زيد وعمرو مع قومه . أو في ثيابه أو على فرسه ، وقيل : إن ﴿ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ ﴾ ليس ببدل من ﴿ يوم حنين ﴾ بل منصوب بفعل مقدر ، أي اذكروا إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ . وَحُنَيْنٌ : واد بين مكة والطائف (١) ، وانصرف على أنه اسم للمكان ، ومن العرب من يمنعه على أنه اسم للبقعة ، ومنه قول الشاعر :

نصروا نبهم وشدوا أزره بحنين يوم تواكل الأبطال

وإنما أعجب من أعجب المسلمين بكثرتهم لأنهم كانوا اثني عشر ألفا . وقيل : أحد عشر ألفا . وقيل : ستة عشر ألفا فقال بعضهم : لن نغلب اليوم من قلة ، فوكلوا إلى هذه الكلمة فلم تغن الكثرة شيئا عنهم ، بل انهزموا ، وثبت رسول الله ﷺ ، وثبت معه طائفة يسيرة ، منهم : عمه العباس وأبو سفيان بن الحارث ، ثم تراجع المسلمون فكان النصر والظفر . والإغناء : إعطاء ما يدفع الحاجة ، أى لم تعطكم الكثرة شيئا يدفع حاجتكم ولم تفدكم . قوله : ﴿ بما رحبت ﴾ الرحب بضم الراء : السعة ، والرحب بفتح الراء : المكان الواسع ، والباء : بمعنى : « مع » ، و « ما » مصدرية ، ومحل الجار والمجرور النصب على الحال ، والمعنى : أن الأرض مع كونها واسعة الأطراف ضاقت عليهم بسبب ما حلّ بهم من الخوف والوجل . وقيل : إن الباء بمعنى : « على » أى على رحبها ﴿ ثم وليتم مدبرين ﴾ أى انهزمت حال كونكم مدبرين ، أى مولين أذباركم جاعلين لها إلى جهة عدوكم .

قوله : ﴿ ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين ﴾ أى أنزل ما يسكنهم فيذهب خوفهم حتى وقع منهم الاجترأ على قتال المشركين بعد أن ولوا مدبرين . والمراد بالمؤمنين : هم الذين لم ينهزموا . وقيل : الذين انهزموا . والظاهر : جميع من حضر منهم ، لأنهم ثبتوا بعد ذلك وقاتلوا وانتصروا .

قوله : ﴿ وأنزل جنودا لم تروها ﴾ هم الملائكة . وقد اختلف في عددهم على أقوال : قيل : خمسة آلاف . وقيل : ثمانية آلاف . وقيل : ستة عشر ألفا . وقيل غير ذلك ، وهذا لا يعرف إلا من طريق النبوة . واختلفوا أيضا هل قاتلت الملائكة في هذا اليوم أم لا ؟ وقد تقدم أن الملائكة لم تقاتل إلا يوم بدر ، وأنهم إنما حضروا في غير يوم بدر لتقوية قلوب المؤمنين ، وإدخال الرعب في قلوب المشركين ﴿ وعذب الذين كفروا ﴾ بما وقع عليهم من القتل والأسر وأخذ الأموال وسبى الذرية ، والإشارة بقوله : ﴿ وذلك ﴾ إلى التعذيب المفهوم من عذب ، وسمى ما حلّ بهم من العذاب في هذا اليوم جزاء مع أنه غير كاف بل لا بد من عذاب الآخرة مبالغة في وصف ما وقع عليهم وتعظيما له : ﴿ ثم يتوب الله من بعد ذلك على من يشاء ﴾ أى من بعد هذا التعذيب على من يشاء ممن هداه منهم إلى الإسلام ﴿ والله غفور ﴾ يغفر لمن أذنب فتاب ﴿ رحيم ﴾ بعباده يتفضل عليهم بالمغفرة لما اقترفوه .

وقد أخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن قتادة قال : حين ما بين مكة والطائف ، قاتل نبي الله هوازن وثقيف ، وعلى هوازن مالك بن عوف ، وعلى ثقيف عبد ياليل بن عمرو الثقفي . وأخرج ابن المنذر عن الحسن قال : لما اجتمع أهل مكة وأهل المدينة قالوا : الآن نقاتل حين اجتمعنا ، فكره رسول الله ﷺ ما قالوا وما أعجبهم من كثرتهم ، فالتقوا فهزموا حتى ما يقوم أحد منهم على أحد حتى جعل رسول الله ﷺ ينادى أحياء العرب : « إلى إلى » ، فوالله ما يعرج عليه أحد حتى أعزى موضعه ، فالتفت إلى الأنصار وهم ناحية فناداهم : « يا أنصار الله وأنصار رسوله ، إلى عباد الله ، أنا رسول الله » فجثوا ويكون وقالوا : يا رسول الله ، ورب

الكعبة إليك والله ؛ فنكسوا رؤوسهم ويكون وقدموا أسيافهم يضربون بين يدي رسول الله ﷺ حتى فتح الله عليهم (١). وأخرج البيهقي في الدلائل ، عن الربيع أن رجلا قال يوم حنين : لن نغلب من قلة ، فشق ذلك على رسول الله ﷺ ، فأنزل الله : ﴿ ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم ﴾ قال الربيع : وكانوا اثني عشر ألفا ، منهم ألفان من أهل مكة (٢) . وأخرج الطبراني ، والحاكم وصححه ، وأبو نعيم ، والبيهقي في الدلائل عن ابن مسعود قال : كنت مع رسول الله ﷺ يوم حنين ، فولى عنه الناس وبقيت معه في ثمانين رجلا من المهاجرين والأنصار . فكنا على أقدامنا نحوا من ثمانين قدما ولم نولهم الدبر ، وهم الذين أنزل الله عليهم السكينة ، ورسول الله ﷺ على بغلته البيضاء يمضى قدما ، فقال : «ناولني كفا من تراب » ، فناولته فضرب به وجوههم فامتلات أعينهم ترابا ، وولى المشركون أديبارهم . ووقعة حنين مذكورة في كتب السير والحديث بطولها وتفصيلها فلا نطول بذلك (٣) .

وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي في قوله : ﴿ وأنزل جنودا لم تروها ﴾ قال : هم الملائكة ﴿ وعذب الذين كفروا ﴾ قال : قتلهم بالسيف . وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير قال : في يوم حنين أمد الله رسوله بخمسة آلاف من الملائكة مسومين ، ويومئذ سمى الله الأنصار مؤمنين قال : فأنزل سكينته على رسوله وعلى المؤمنين . وأخرج ابن إسحاق وابن المنذر وابن مردويه وأبو نعيم والبيهقي عن جبير بن مطعم قال : رأيت قبل هزيمة القوم والناس يقتتلون مثل البجاد (٤) الأسود أقبل من السماء حتى سقط بين القوم ، فنظرت فإذا غل أسود مبثوث قد ملأ الوادي ، لم أشك أنها الملائكة ، ولم تكن إلا هزيمة القوم (٥) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عِيلَةً فَسَوْفَ يَغْنِيَكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (٢٨) قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ (٢٩) .

(١) ابن إسحاق ٨٦/٤١ .

(٢) البيهقي في الدلائل ١٢٣/٥ ، ١٢٤ .

(٣) أحمد ٤٥٣/١ ، ٤٥٤ وقال الشيخ شاكر في تحقيقه للمسنود (٤٣٣٦) : « إسناده صحيح » والطبراني (١٠٣٥١) وصححه الحاكم ١١٧/٢ وقال الذهبي : « الحارث وعبد الله ذوا مناكير هذا منها ثم فيه إرسال » والبيهقي في الدلائل ١٤٢/٥ وقال الهيثمي في المجمع ١٨٣/٦ « رجال أحمد رجال الصحيح غير الحارث بن حصيرة وهو ثقة » .

(٤) في المطبوعة : « النجاد » ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة ومن البيهقي وابن كثير وابن إسحاق . والبجاد : الكساء .

(٥) ابن إسحاق ٩٢/٤ والبيهقي في الدلائل ١٤٦/٥ وابن كثير في البداية والنهاية ٣٣٢/٤ .

النجس : مصدر لا يثنى ولا يجمع ، يقال : رجل نجس ، وامرأة نجس ، ورجلان نجس ، وامرأتان نجس ، ورجال نجس ، ونساء نجس . ويقال : نجس ونجس بكسر الجيم وضمها . ويقال : نجس بكسر النون وسكون الجيم وهو تخفيف من المحرك . قيل : لا تستعمل إلا إذا قيل معه رجس . وقيل : ذلك أكثرى لا كلى . ﴿ المشركون ﴾ مبتدأ ، وخبره : المصدر ، مبالغة فى وصفهم بذلك حتى كأنهم عين النجاسة ، أو على تقدير مضاف ، أى ذوو نجس ؛ لأن معهم الشرك وهو بمنزلة النجس . وقال قتادة ومعر وغيرهما : إنهم وصفوا بذلك لأنهم لا يتطهرون ولا يغتسلون ولا يتجنبون النجاسات .

وقد استدل بالآية من قال بأن المشرك نجس الذات ، كما ذهب إليه بعض الظاهرية والزيدية ، وروى عن الحسن البصرى وهو محكى عن ابن عباس . وذهب الجمهور من السلف والخلف ومنهم أهل المذاهب الأربعة إلى أن الكافر ليس بنجس الذات ؛ لأن الله سبحانه أحل طعامهم ، وثبت عن النبي ﷺ فى ذلك من فعله وقوله ما يفيد عدم نجاسة ذواتهم ، فأكل فى أنيتهم وشرب منها وتوضأ فيها وأنزلهم فى مسجده .

قوله : ﴿ فلا يقربوا المسجد الحرام ﴾ الفاء للتفريع ، فعدم قربانهم للمسجد الحرام متفرع على نجاستهم . والمراد بالمسجد الحرام : جميع الحرم ، روى ذلك عن عطاء ، فيمتنعون عنده من جميع الحرم ، وذهب غيره من أهل العلم إلى أن المراد المسجد الحرام نفسه فلا يمنع المشرك من دخول سائر الحرم .

وقد اختلف أهل العلم فى دخول المشرك غير المسجد الحرام من المساجد ؛ فذهب أهل المدينة إلى منع كل مشرك عن كل مسجد . وقال الشافعى : الآية عامة فى سائر المشركين خاصة فى المسجد الحرام ، فلا يمتنعون من دخول غيره من المساجد . قال ابن العربى : وهذا جمود منه على الظاهر ، لأن قوله تعالى : ﴿ إنما المشركون نجس ﴾ تنبيه على العلة بالشرك والنجاسة ، ويوجب عنه بأن هذا القياس مردود بربطه ﷺ لثمامة بن أثال فى مسجده ، وإنزال وفد ثقيف فيه . وروى عن أبى حنيفة مثل قول الشافعى ، وزاد أنه يجوز دخول الذمى سائر المساجد من غير حاجة ، وقيده الشافعى بالحاجة . وقال قتادة : إنه يجوز ذلك للذمى دون المشرك . وروى عن أبى حنيفة أيضا أنه يجوز لهم دخول الحرم والمسجد الحرام وسائر المساجد . ونهى المشركين عن أن يقربوا المسجد الحرام هو نهى المسلمين عن أن يمتنعوا من ذلك ، فهو من باب قولهم : لا أرينك هاهنا .

قوله : ﴿ بعد عامهم هذا ﴾ فيه قولان : أحدهما : أنه سنة تسع ، وهى التى حج فيها أبو بكر على الموسم . والثانى : أنه سنة عشر قاله قتادة ، قال ابن العربى : وهو الصحيح الذى يعطيه مقتضى اللفظ ، ومن العجب أن يقال : إنه سنة تسع ، وهو العام الذى وقع فيه الأذان ، ولو دخل غلام رجل داره يوما فقال له مولاه : لا تدخل هذه الدار بعد يومك لم يكن

المراد اليوم الذى دخل فيه . انتهى . ويجاب عنه بأن الذى يعطيه مقتضى اللفظ هو خلاف ما زعمه ، فإن الإشارة بقوله : ﴿ بعد عامهم هذا ﴾ إلى العام المذكور قبل اسم الإشارة وهو عام النداء . وهكذا فى المثال الذى ذكره ، المراد النهى عن دخولها بعد يوم الدخول الذى وقع فيه الخطاب ، والأمر ظاهر لا يخفى ، ولعله أراد تفسير ما بعد المضاف إلى عامهم ولا شك أنه عام عشر ، وأما تفسير العام المشار إليه بهذا ، فلا شك ولا ريب أنه عام تسع ، وعلى هذا يحمل قول قتادة . وقد استدل من قال بأنه يجوز للمشرىكين دخول المسجد الحرام وغيره من المساجد بهذا القيد ، أعنى : قوله ﴿ بعد عامهم هذا ﴾ قائلا : إن النهى مختص بوقت الحج والعمرة فهم ممنوعون عن الحج والعمرة فقط لا عن مطلق الدخول . ويجاب عنه بأن ظاهر النهى عن القربان بعد هذا العام يفيد المنع من القربان فى كل وقت من الأوقات الكائنة بعده ، وتخصيص بعضها بالجواز يحتاج إلى مخصص . قوله : ﴿ وإن خفتهم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله ﴾ العيلة : الفقر ، يقال : عال الرجل يعيل : إذا افتقر ، قال الشاعر :

وما يدرى الفقير متى غناه وما يدرى الغنى متى يعيل

وقرأ علقمة وغيره من أصحاب ابن مسعود « عيلة » وهو مصدر : كالقائلة والعافية والعاقبة ؛ وقيل : معناه : خصلة شاقة ، يقال : عالى الأمر يعولنى ، أى شقّ على واشتد . وحكى ابن جرير الطبرى أنه يقال : عال يعول : إذا افتقر ، وكان المسلمون لما منعوا المشركين من الموسم وهم كانوا يجلبون إليه الأطعمة والتجارات ، قذف الشيطان فى قلوبهم الخوف من الفقر وقالوا : من أين نعيش ؟ فوعدهم الله أن يغنيهم من فضله . قال الضحاك : ففتح الله عليهم باب الجزية من أهل الذمة بقوله : ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ﴾ الآية . وقال عكرمة : أغناهم بإدراار المطر والنبات وخصب الأرض ، وأسلمت العرب فحملوا إلى مكة ما أغناهم الله به . وقيل : أغناهم بالفىء ، وفائدة التقييد بالمشيئة : التعليم للعباد بأن يقولوا ذلك فى كل ما يتكلمون به مما له تعلق بالزمن المستقبل ، ولئلا يفتروا عن الدعاء والتضرع ﴿ إن الله عليهم بأحوالكم ﴾ حكيم ﴿ فى إعطائه ومنعه ، ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن .

قوله : ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ﴾ الآية ، فيه الأمر بقتال من جمع بين هذه الأوصاف . قال أبو الوفاء بن عقيل : إن قوله : ﴿ قاتلوا ﴾ أمر بالعقوبة ، ثم قال : ﴿ الذين لا يؤمنون بالله ﴾ فبين الذنب الذى توجب العقوبة ، ثم قال : ﴿ ولا باليوم الآخر ﴾ فأكد الذنب فى جانب الاعتقاد ، ثم قال : ﴿ ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ﴾ فيه زيادة للذنب فى مخالفة الأعمال ، ثم قال : ﴿ ولا يدينون دين الحق ﴾ فيه إشارة إلى تأكيد المعصية بالانحراف والمعاندة والأنفة عن الاستسلام ، ثم قال : ﴿ من الذين أوتوا الكتاب ﴾ تأكيد للحجة عليهم لأنهم كانوا يجدونه مكتوبا عندهم فى التوراة والإنجيل ، ثم قال : ﴿ حتى يمطوا الجزية ﴾ فبين الغاية التى تمتد إليها العقوبة . انتهى .

قوله : ﴿ من الذين أوتوا الكتاب ﴾ بيان للموصول مع ما فى حيزه ، وهم أهل التوراة والإنجيل . قوله : ﴿ حتى يعطوا الجزية عن يد ﴾ الجزية وزنها فعلة من جزى يجرى : إذا كافأ عما أسدى إليه ، فكأنهم أعطوها جزاء عما منحوا من الأمن . وقيل : سميت جزية ؛ لأنها طائفة مما على أهل الذمة أن يجزوه ، أى يقضوه ، وهى فى الشرع : ما يعطيه المعاهد على عهده ، و ﴿ عن يد ﴾ فى محل نصب على الحال ، والمعنى : عن يد مواتية غير ممتنعة . وقيل : معناه : يعطونها بأيديهم غير مستنيين فيها أحدا . وقيل : معناه : نقد غير نسيئة . وقيل : عن قهر . وقيل : معناه : عن إنعام منكم عليهم ؛ لأن أخذها منهم نوع من أنواع الإنعام عليهم . وقيل : معناه : مذمومون . وقد ذهب جماعة من أهل العلم منهم الشافعى وأحمد وأبو حنيفة وأصحابه والثورى وأبو ثور إلى أنها لا تقبل الجزية إلا من أهل الكتاب . وقال الأوزاعى ومالك : إن الجزية تأخذ من جميع أجناس الكفرة كائنا من كان ، ويدخل فى أهل الكتاب على القول الأول المجوس . قال ابن المنذر : لا أعلم خلافا فى أن الجزية تؤخذ منهم .

واختلف أهل العلم فى مقدار الجزية ، فقال عطاء : لا مقدار لها ، وإنما تؤخذ على ما صولحوا عليه ، وبه قال يحيى بن آدم وأبو عبيد وابن جرير إلا أنه قال : أقلها دينار وأكثرها لا حد له . وقال الشافعى : دينار على الغنى والفقير من الأحرار البالغين لا ينقص منه شيء ، وبه قال أبو ثور . قال الشافعى : وإن صولحوا على أكثر من دينار جاز ، وإذا زادوا وطابت بذلك أنفسهم قبل منهم . وقال مالك : إنها أربعة دنانير على أهل الذهب . وأربعون درهما على أهل الورق ، الغنى والفقير سواء ، ولو كان مجوسيا لا يزيد ولا ينقص . وقال أبو حنيفة وأصحابه ومحمد بن الحسن وأحمد بن حنبل : اثنا عشر وأربعة وعشرون وثمانية وأربعون . والكلام فى الجزية مقرر فى مواطنه ، والحق من هذه الأقوال قد قررناه فى شرحنا للمتنقى وغيره من مؤلفاتنا .

قوله : ﴿ وهم صاغرون ﴾ فى محل نصب على الحال ، والصغار : الذل ، والمعنى : إن الذمى يعطى الجزية حال كونه صاغرا ، قيل : وهو أن يأتى بها بنفسه ماشيا غير راكب ويسلمها وهو قائم ، والمتسلم قاعد . وبالجمله ينبغى للقباض للجزية أن يجعل المسلم لها حال قبضها صاغرا ذليلا .

وقد أخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه عن جابر بن عبد الله فى قوله : ﴿ إنما المشركون نجس ﴾ الآية قال : إلا أن يكون عبدا أو أحدا من أهل الذمة . وقد روى مرفوعا من وجه آخر أخرجه ابن أبى حاتم وابن مردويه عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يدخل مسجدنا هذا بعد عامنا هذا مشرك إلا أهل العهد وخدمكم » . قال ابن كثير : تفرد به أحمد مرفوعا . والموقوف أصح ^(١) . وأخرج سعيد بن منصور وابن المنذر وابن

(١) أحمد ٣/٣٣٩ ، ٣٩٢ ، وقال ابن كثير ٣/٣٨٢ : « تفرد به أحمد مرفوعا والموقوف أصح إسنادا » .

أبى حاتم عن ابن عباس قال : كان المشركون يجيئون إلى البيت ويجيئون معهم بالطعام يتجرون به ، فلما نهوا عن أن يأتوا البيت ، قال المسلمون : فمن أين لنا الطعام ؟ فأنزل الله : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيَكُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ ﴾ قال : فأنزل الله عليهم المطر ، وكثر خيرهم حين ذهب المشركون عنهم . وأخرج ابن مردويه عنه قال فأغناهم الله من فضله وأمرهم بقتال أهل الكتاب . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم عن عكرمة فى قوله : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً ﴾ قال : الفاقة . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد بن جبيرة فى قوله : ﴿ فَسَوْفَ يُغْنِيَكُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ قال : بالجزية . وأخرج ابن أبى شيبه وابن المنذر عن الضحاك مثله . وأخرج نحوه عبد الرزاق عن قتادة . وأخرج أبو الشيخ عن الحسن فى قوله : ﴿ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ﴾ قال : قدر . وأخرج أبو الشيخ عنه أيضا قال : من صافحهم فليتوضأ . وأخرج أبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « من صافح مشركا فليتوضأ أو ليغسل كفيه » .

وأخرج ابن أبى شيبه وابن جرير وابن أبى حاتم وأبو الشيخ ، والبيهقى فى سننه ، عن مجاهد فى قوله : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ قال : نزلت هذه الآية حين أمر محمد ﷺ وأصحابه بغزوة تبوك (١) . وأخرج ابن المنذر عن ابن شهاب قال : نزلت فى كفار قريش والعرب : ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ ، وأنزلت فى أهل الكتاب : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ الآية إلى قوله : ﴿ حَتَّى يَعْطُوا الْجِزْيَةَ ﴾ فكان أول من أعطى الجزية أهل نجران . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن سعيد بن جبيرة فى قوله : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ يعنى : الذين لا يصدقون بتوحيد الله ﴿ وَلَا يَحْرَمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ يعنى : الحمر والخمر ﴿ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ ﴾ يعنى : دين الإسلام ﴿ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ يعنى : مذللون . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن قتادة فى قوله : ﴿ عَنْ يَدٍ ﴾ قال : عن قهر . وأخرج ابن أبى حاتم عن سفيان بن عيينة فى قوله : ﴿ عَنْ يَدٍ ﴾ قال : من يده ولا يبعث بها غيره . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن أبى سنان فى قوله : ﴿ عَنْ يَدٍ ﴾ قال : عن قدرة . وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله ﴿ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ قال : يمشون بها متلتلين . وأخرج ابن أبى حاتم عنه قال : يلكزون (٢) . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن سلمان فى الآية قال : غير محمودين .

﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عِزِّيُّ بْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَاتِلْهُمْ اللَّهُ أُنِّى يُؤَفِّكُونَ (٣٠) اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَإِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ

(١) ابن جرير : ٧٧/١٠ والبيهقى ١٨٥/٩ .

(٢) لكزه : ضربه يده على صدره . وقيل : على جميع البدن . اللسان ٤٠٦/٥ .

عَمَّا يُشْرِكُونَ (٣١) يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ (٣٢) هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ (٣٣) .

قوله: ﴿وقالت اليهود عزير ابن الله﴾ كلام مبتدأ لبيان شرك أهل الكتابين و ﴿عزير﴾ مبتدأ و ﴿ابن الله﴾ خبره ، وقد قرأ عاصم والكسائى ﴿عزير﴾ بالتنوين ، وقرأ الباقون بترك التنوين لاجتماع العجمة والعلمية فيه . ومن قرأ بالتنوين فقد جعله عربيا . وقيل : إن سقوط التنوين ليس لكونه ممتنعا بل لاجتماع الساكنين ، ومنه قراءة من قرأ: ﴿قل هو الله أحد . الله الصمد﴾ [الإخلاص: ١ ، ٢] قال أبو على الفارسى : وهو كثير فى الشعر ، وأنشد ابن جرير الطبرى :

لتجدينى بالأمير برا وبالقناة لامرا مkra إذا غطيت السلمى فرا

وظاهر قوله : ﴿وقالت اليهود﴾ أن هذه المقالة لجميعهم . وقيل : هو لفظ خرج على العموم ، ومعناه : الخصوص لأنه لم يقل ذلك إلا البعض منهم . وقال النقاش : لم يبق يهودى يقولها بل قد انقرضوا . وقيل : إنه قال ذلك للنبي ﷺ جماعة منهم ، فنزلت الآية متضمنة لحكاية ذلك عن اليهود لأن قول بعضهم لازم لجميعهم . قوله : ﴿وقالت النصارى المسيح ابن الله﴾ قالوا هذا لما رأوا من إحيائه الموتى مع كونه من غير أب ، فكان ذلك سببا لهذه المقالة ، والأولى أن يقال : إنهم قالوا هذه المقالة لكون فى الإنجيل وصفه تارة بابن الله وتارة بابن الإنسان ، كما رأينا ذلك فى مواضع متعددة من الإنجيل ، ولم يفهموا أن ذلك لقصد التشريف والتكريم ، أو لم يظهر أن ذلك من تحريف سلفهم لغرض من الأغراض الفاسدة . قيل : وهذه المقالة إنما هى لبعض النصارى لا لكلهم .

قوله: ﴿ذلك قولهم بأفواههم﴾ الإشارة إلى ما صدر عنهم من هذه المقالة الباطلة . ووجه قوله بأفواههم مع العلم بأن القول لا يكون إلا الفم : بأن هذا القول لما كان ساذجا ليس فيه بيان ولا عضده برهان كان مجرد دعوى ، لا معنى تحتها فارغة صادرة عنهم صدور المهملات التى ليس فيها إلا كونها خارجة من الأفواه ، غير مفيدة لفائدة يعتد بها . وقيل : إن ذكر الأفواه لقصد التأكيد كما فى : كتبت بيدى ومشيت برجلى ، ومنه قوله تعالى : ﴿يكتبون الكتاب بأيديهم﴾ [البقرة: ٧٩] ، وقوله : ﴿ولا طائر يطير بجناحيه﴾ [الأنعام : ٣٨] . وقال بعض أهل العلم إن الله سبحانه لم يذكر قولا مقرونا بذكر الأفواه والألسن إلا وكان قولا زورا كقوله : ﴿يقولون بأفواههم ما ليس فى قلوبهم﴾ [آل عمران: ١٦٧] وقوله : ﴿كبرت كلمة تخرج من أفواههم﴾ [الكهف: ٥] ، وقوله : ﴿يقولون بألسنتهم ما ليس فى قلوبهم﴾ ، [الفتح : ١١] .

قوله : ﴿يضاهئون قول الذين كفروا﴾ المضاهاة : المشابهة ، قيل : ومنه قول العرب

امراة ضهياء ، وهى التى لا تحيض لأنها شابته الرجال . قال أبو على الفارسى : من قال ﴿ يضاهئون ﴾ مأخوذ من قولهم امراة ضهياء فقوله خطأ ؛ لأن الهمزة فى ضاها أصلية ، وفى ضهياء رائدة كحمرء ، وأصله يضاهئون وامراة ضهياء . ومعنى مضاهاتهم لقول الذين كفروا فيه أقوال لأهل العلم : الأول : أنهم شابوها بهذه المقالة عبدة الأوثان فى قولهم : واللوات والعزى ومناة بنات الله . القول الثانى : أنهم شابوها قول من يقول من الكافرين : إن الملائكة بنات الله . الثالث : أنهم شابوها أسلافهم القائلين بأن عزيزا ابن الله وأن المسيح ابن الله . قوله : ﴿ قاتلهم الله ﴾ دعاء عليهم بالهلاك ؛ لأن من قاتله الله هلك . وقيل : هو تعجب من شناعة قولهم . وقيل : معنى قاتلهم الله : لعنهم الله ، ومنه قول أبان بن تغلب :

قاتلها الله تلحانى وقد علمت أنى لنفسى إفسادى وإصلاحى

وحكى النقاش أن أصل قاتل الله : الدعاء . ثم كثر فى استعمالهم حتى قالوه على التعجب فى الخير والشر وهم لا يريدون الدعاء . وأنشد الأصمعى :

ياقاتل الله ليلى كيف تعجبنى وأخبر الناس أنى لا أباليها

﴿ أنى يؤفكون ﴾ أى كيف يصرفون عن الحق إلى الباطل .

قوله : ﴿ اتخذوا أحبارهم ^(١) ورهبانهم أربابا من دون الله ﴾ الأحبار : جمع حبر . وهو الذى يحسن القول . ومنه ثوب محبر . وقيل : جمع حبر بكسر الحاء . قال يونس : لم أسمعه إلا بكسر الحاء . وقال الفراء : الفتح والكسر لغتان . وقال ابن السكيت : الحبر بالكسر : العالم . والحبر بالفتح : العالم . والرهبان : جمع راهب مأخوذ من الرهبة ، وهم علماء النصرانى كما أن الأحبار علماء اليهود . ومعنى الآية : أنهم لما أطاعوه فيما يأمرونهم به وينهونهم عنه كانوا بمنزلة المتخذين لهم أربابا لأنهم أطاعوهم كما تطيع الأرباب . قوله : ﴿ والمسيح ابن مريم ﴾ معطوف على رهبانهم ، أى اتخذوه النصرانى رباً معبوداً . وفيه إشارة إلى أن اليهود لم يتخذوا عزيزا ^(٢) رباً معبوداً .

وفى هذه الآية ما يزجر من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد عن التقليد فى دين الله ، وتأثير ما يقوله الأسلاف على ما فى الكتاب العزيز والسنة المطهرة ، فإن طاعة المذهب لمن يقتدى بقوله ويستن بسنته من علماء هذه الأمة مع مخالفته لما جاءت به النصوص وقامت به حجج الله وبراهينه ونطقت به كتبه وأنبيأؤه ، هو كاتخاذ اليهود والنصارى للأحبار والرهبان أربابا من دون الله ، للقطع بأنهم لم يعبدوهم بل أطاعوهم وحرّموا ما حرّموا وحلّلوا ما حلّلوا ، وهذا هو صنيع المقلدين من هذه الأمة ، وهو أشبه به من شبه البيضة بالبيضة ؛ والتمرة بالتمرة ، والماء بالماء ؛ فياعباد الله ، ويا أتباع محمد بن عبد الله ، ما بالكم تركتم الكتاب والسنة جانبا ، وعمدتم إلى رجال هم مثلكم فى تعبد الله لهم بهما وطلبه منهم للعمل بما دلا

(٢) فى المخطوطة : «عزيز» والصحيح «عزيزاً» بالنصب .

(١) فى المطبوعة : «أحبار» .

عليه وأفاده . فعلمتم بما جاؤوا به من الآراء التي لم تعتمد بعماد الحق ، ولم تعضد بعضد الدين ونصوص الكتاب والسنة ، تنادى بأبلغ نداء وتصوت بأعلى صوت بما يخالف ذلك ويباينه ، فأعرقوهما آذانا صما ، وقلوبها غلغا ، وأفهاما مريضة ، وعقولا مهیضة ، وأذهانا كليله ، وخواطر عليله ، وأنشدتم بلسان الحال :

وما أنا إلا من غزية إن غوت غويت وإن ترشد غزية أرشد

قَدَعُوا - أرشدكم الله وإياي - كتبنا كتبها لكم الأموات من أسلافكم ، واستبدلوا بها كتاب الله خالقهم ومخالقكم ومتعبدهم ومتعبدكم ومعبودهم ومعبودكم ، واستبدلوا بأقوال من تدعونهم بأئمتكم وما جاؤوكم به من الرأي بأقوال إمامكم وإمامهم وقودتكم وقودتهم ، وهو الإمام الأول محمد بن عبد الله ﷺ .

دعوا كل قول عند قول محمد فما آبن في دينه كمخاطر (١)

اللهم هادي الضال ، مرشد التائه ، موضح السبيل ، اهدنا إلى الحق وأرشدنا إلى الصواب ، وأوضح لنا منهج الهداية .

قوله : ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا إلها واحدا ﴾ هذه الجملة في محل نصب على الحال ، أي اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا ، والحال أنهم ما أمروا إلا بعبادة الله وحده ، أو وما أمر الذين اتخذوهم أربابا من الأحبار والرهبان إلا بذلك ، فكيف يصلحون لما أهلوههم له من اتخاذهم أربابا . قوله : ﴿ لا إله إلا هو ﴾ صفة ثانية لقوله : ﴿ إلها ﴾ : ﴿ سبحانه عما يشركون ﴾ أي تنزيها له عن الإشراك في طاعته وعبادته .

قوله : ﴿ يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم ﴾ هذا كلام يتضمن ذكر نوع آخر من أنواع ضلالهم وبعدهم عن الحق وهو ما راموه من إبطال الحق بأقوالهم الباطلة التي هي مجرد كلمات ساذجة ومجادلات زائفة ، وهذا تمثيل لحالهم في محاولة إبطال الحق ونبوة نبي الصدق ، بحال من يريد أن ينفخ في نور عظيم قد أنارت به الدنيا وانقشعت به الظلمة ليطفئه ويذهب أضواءه ﴿ ويأبى الله إلا أن يتم نوره ﴾ أي دينه القويم . وقد قيل : كيف دخلت إلا الاستثنائية على ﴿ يأبى ﴾ ، ولا يجوز كرهت أو بغضت إلا زيدا . قال الفراء : إنما دخلت لأن في الكلام طرفا من الجحد . وقال الزجاج : إن العرب تحذف مع « أبى » . والتقدير : ويأبى الله كل شيء إلا أن يتم نوره . وقال علي بن سليمان : إنما جاز هذا في أبى ، لأنها منع أو امتناع فصارعت النفس . قال النحاس : وهذا أحسن . كما قال الشاعر :

وهل لى أم غيرها إن تركتها أبى الله إلا أن أكون لها ابنا

وقال صاحب الكشاف : إن أبى قد أجرى مجرى لم يرد أي ولا يريد إلا أن يتم نوره .

قوله ﴿ ولو كره الكافرون ﴾ معطوف على جملة قبله مقدرة ، أى أبى الله إلا أن يتم نوره ولو لم يكره الكافرون ذلك ولو كرهوا (١) . ثم أكد هذا بقوله : ﴿ هو الذى أرسل رسوله بالهدى ﴾ أى بما يهدى به الناس من البراهين والمعجزات والأحكام التى شرعها الله لعباده ﴿ ودين الحق ﴾ وهو الإسلام ﴿ ليظهره ﴾ أى ليظهر رسوله ، أو دين الحق بما اشتمل عليه من الحجج والبراهين ، وقد وقع ذلك والله الحمد ﴿ ولو كره المشركون ﴾ الكلام فيه كالكلام فى ﴿ ولو كره الكافرون ﴾ كما قدمنا ذلك .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبى حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس قال : أتى رسول الله ﷺ سلام بن مشكم ونعمان بن أوفى وأبو أنس وشاس بن قيس ومالك ابن الصيف ، فقالوا كيف نتبعك وقد (٢) تركت قبلتنا وأنت لا تزعم أن عزيرا ابن الله ؟ فأنزل الله ﴿ وقالت اليهود عزير ابن الله ﴾ الآية (٣) . وأخرج ابن أبى شيبه وابن المنذر عنه قال : كن نساء بنى إسرائيل يجتمعن بالليل فيصلين ويعتزلن ويذكرن ما فضل الله به بنى إسرائيل وما أعطاهم ، ثم سلط عليهم شر خلقه بختنصر ، فحرق التوراة وخرّب بيت المقدس ، وعزير يومئذ غلام ، فقال عزير : أو كان هذا ؟ فلحق بالجبال والوحش فجعل يتعبد فيها . وجعل لا يخالط الناس . فإذا هو ذات يوم بامرأة عند قبر وهى تبكى . فقال : يا أمة ، اتقى الله واحتسبى واصبرى أما تعلمين أن سبيل الناس إلى الموت ؟ فقالت : يا عزير ، أنتهاني أن أبكى وأنت قد خلفت بنى إسرائيل ولحقت بالجبال والوحش ؟ ثم قالت : إنى لست بامرأة ولكنى الدنيا . وإنه سينج فى مصلاك عين وتنبت شجرة ، فاشرب من ماء العين وكل من ثمر الشجرة ، فإنه سيأتيك ملكان فاتركهما يصنعان ما أرادا ، فلما كان من الغد نبعت العين ونبتت الشجرة ، فشرب من ماء العين وأكل من ثمرة الشجرة ، وجاء ملكان ومعهما قارورة فيها نور فأوجراه ما فيها فآلهمه الله التوراة ، فجاء فأملاه على الناس ، فعند ذلك قالوا : عزير ابن الله . تعالى الله عن ذلك . وأخرج ابن أبى حاتم عنه أيضا فذكر قصة وفيها : أن عزيرا سأل الله بعد ما أنسى بنى إسرائيل التوراة ونسخها من صدورهم أن يرد الذى نسخ من صدره . فبينما هو يصلى نزل نور من الله عز وجل فدخل جوفه ، فعاد إليه الذى كان ذهب من جوفه من التوراة . فأذن فى قومه فقال : يا قوم قد آتانى الله التوراة وردها إلى .

وأخرج أبو الشيخ عن كعب قال : دعا عزير ربه أن يلقي التوراة كما أنزل على موسى فى قلبه فأنزلها الله عليه ، فبعد ذلك قالوا : عزير ابن الله . وأخرج ابن مردويه وابن عساكر عن ابن عباس قال : ثلاث أشك فيهن : فلا أدري عزير كان نبيا أم لا ؟ ولا أدري ألحق تبع أم لا ؟ قال : ونسيت الثالثة . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه فى قوله : ﴿ يضاهون ﴾ قال : يشبهون . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عنه فى قوله : ﴿ قاتلهم ﴾

(١) الكشف ٢/ ٢٦٥ . (٢) فى المطبوعة : « وقت » ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

(٣) ابن إسحاق ٢/ ٢١١ وابن جرير ١٠/ ٧٨ .

اللَّهُ ﴿ قال : لعنهم الله وكل شيء في القرآن قتل فهو لعن .

وأخرج ابن سعد وعبد بن حميد ، والترمذي وحسنه ، وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه ، والبيهقي في سننه عن عدى بن حاتم قال : أتيت النبي ﷺ وهو يقرأ في سورة براءة ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله ﴾ فقال : « أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم . ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئا استحلوه . وإذا حرّموا عليهم شيئا حرّموه » (١) . وأخرجه أيضا أحمد وابن جرير (٢) . وأخرج عبد الرزاق والفريابي وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ ، والبيهقي في سننه عن أبي البخترى قال : سأل رجل حذيفة فقال : رأيت قوله : ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله ﴾ أكانوا يعبدونهم ؟ قال : لا ، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئا استحلوه ، وإذا حرّموا عليهم شيئا حرّموه (٣) . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن الضحاك قال : أحبارهم : قراؤهم ، ورهبانهم : علماؤهم . وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج قال : الأحبار من اليهود ، والرهبان من النصارى . وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي مثله . وأخرج أيضا عن الفضيل بن عياض قال : الأحبار : العلماء ، والرهبان : العباد .

وأخرج أيضا عن السدي في قوله : ﴿ يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم ﴾ قال : يريدون أن يطفئوا الإسلام بأقوالهم . وأخرج ابن أبي حاتم عن الضحاك في قوله : ﴿ يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم ﴾ يقول : يريدون أن يهلك محمد وأصحابه . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة في الآية قال : هم اليهود والنصارى . وأخرج أبو الشيخ عن السدي ﴿ هو الذي أرسل رسوله بالهدى ﴾ يعنى : بالتوحيد والإسلام والقرآن .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا ينفقونها فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٣٤) يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ (٣٥) ﴾ .

لما فرغ سبحانه من ذكر حال أتباع الأحبار والرهبان المتخذين لهم أربابا ذكر حال المتبعين فقال : ﴿ إن كثيرا من الأحبار ﴾ إلى آخره ، ومعنى أكلهم لأموال الناس بالباطل : أنهم يأخذونها بالوجوه الباطلة كالرشوة ، وأثبت هذا للكثير منهم ؛ لأن فيهم من لم يتلبس بذلك ، بل بقى على ما يوجبه دينه من غير تحريف ولا تبديل ولا ميل إلى حطام الدنيا ، ولقد اقتدى بهؤلاء الأحبار والرهبان من علماء الإسلام من لا يأتى عليه الحصر فى كل زمان ، فالله المستعان .

(٢) ابن جرير ٨٠ / ١٠ .

(١) الترمذي في التفسير (٣٠٩٥) وقال : « غريب » .

(٣) البيهقي في الشعب (٩٣٩٤) وابن جرير ٨١ / ١٠ ، ٨٢ .

قوله : ﴿ وَيَصِدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ أى عن الطريق إليه وهو دين الإسلام ، أو عن ما كان حقا فى شريعتهم قبل نسخها بسبب أكلهم لأموال الناس بالباطل . قوله : ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ ﴾ قيل : هم المتقدم ذكرهم من الأحرار والرهبان ، وأنهم كانوا يصنعون هذا الصنع . وقيل : هم من يفعل ذلك من المسلمين ، والأولى حمل الآية على عموم اللفظ فهو أوسع من ذلك . وأصل الكنز فى اللغة : الضم والجمع ، ولا يختص بالذهب والفضة . قال ابن جرير : الكنز كل شئ مجموع بعضه إلى بعض فى بطن الأرض كان أو على ظهرها . انتهى . ومنه ناقة كناز ، أى مكتنزة اللحم ، واكتنر الشئ : اجتمع .

واختلف أهل العلم فى المال الذى أدت زكاته هل يسمى كنزا أم لا ؟ فقال قوم : هو كنز ، وقال آخرون : ليس بكنز . ومن القائلين بالقول الأوّل أبو ذر ، وقيد به فضل عن الحاجة . ومن القائلين بالقول الثانى عمر بن الخطاب وابن عمر وابن عباس وجابر وأبو هريرة وعمر بن عبد العزيز وغيرهم ، وهو الحق لما سيأتى من الأدلة المصرحة بأن ما أدت زكاته فليس بكنز .

قوله : ﴿ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ اختلف فى وجه أفراد الضمير مع كون المذكور قبله شيئين ، هما : الذهب والفضة ، فقال ابن الأبارى : إنه قصد إلى الأعم الأغلب وهو الفضة قال : ومثله قوله تعالى : ﴿ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ ﴾ [البقرة : ٤٥] ردّ الكناية إلى الصلاة لأنها أعم ، ومثله قوله : ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا ﴾ [الجمعة : ١١] أعاد الضمير إلى التجارة ؛ لأنها الأهم . وقيل : إن الضمير راجع إلى الذهب والفضة معطوفة عليه ، والعرب تؤنث الذهب وتذكره . وقيل : إن الضمير راجع إلى الكنوز المدلول عليها بقوله ﴿ يَكْنِزُونَ ﴾ . وقيل : إلى الأموال . وقيل : للزكاة . وقيل : إنه اكتفى بضمير أحدهما عن ضمير الآخر مع فهم المعنى . وهو كثير فى كلام العرب ، وأنشد سيبويه :

نحن بما عندنا وأنت بما عندك راض والرأى مختلف

ولم يقل : راضون ، ومثله قول الآخر :

رمانى بأمر كنت منه ووالدى برىا ومن أجل الطوى رمانى

ولم يقل : برين ، ومثله قول حسان :

إن شريح الشباب والشعر الأسـود مالم يعاض كان جنونا

ولم يقل : يعاضا . وقيل : إن أفراد الضمير من باب الذهاب إلى المعنى دون اللفظ ؛ لأن كل واحد من الذهب والفضة جملة وافية ، وعدة كثيرة ، ودنانير ودراهم . فهو كقوله : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ﴾ [الحجرات : ٩] . وإنما خص الذهب والفضة بالذكر دون سائر الأموال لكونهما أثمان الأشياء . وغالب ما يكتنز وإن كان غيرهما له حكمهما فى

تحريم الكنز . قوله : ﴿ فبشرهم بعذاب أليم ﴾ هو خبر الموصول . وهو من باب التهكم بهم كما فى قوله : تحية بينهم ضرب وجيع . وقيل : إن البشارة هى الخبر الذى يتغير له لون البشارة لتأثيره فى القلب ، سواء كان من الفرح أو من الغم .

ومعنى ﴿ يوم يحمى عليها فى نار جهنم ﴾ : أن النار توقد عليها وهى ذات حمى وحر شديد . ولو قال : يوم تحمى ، أى الكنوز لم يعط هذا المعنى . فجعل الإحماء للنار مبالغة . ثم حذف النار وأسند الفعل إلى الجار كما تقول : رفعت القصة إلى الأمير ، فإن لم تذكر القصة قلت : رفع إلى الأمير . وقرأ ابن عامر : « تحمى » بالثناة الفوقية ، وقرأ أبو حيوه : « فيكوى » بالتحية . وخص الجباه ، والجنوب والظهور لكون التألم بكيها أشد لما فى داخلها من الأعضاء الشريفة . وقيل : ليكون الكى فى الجهات الأربع : من قدام ، وخلف ، وعن يمين ، وعن يسار . وقيل : لأن الجمال فى الوجه ، والقوة فى الظهر والجنبين ، والإنسان إنما يطلب المال للجمال والقوة . وقيل غير ذلك بما لا يخلو عن تكلف . قوله : ﴿ هذا ما كنزتم لأنفسكم ﴾ أى يقال لهم هذا ما كنزتم لأنفسكم ، أى كنزتموه لتتفعوا به فهذا نفعه على طريقة التهكم والتوبيخ ﴿ فذوقوا ما كنتم تكنزون ﴾ ما : مصدرية أو موصولة ، أى ذوقوا وباله ، وسوء عاقبته ، وقبح مغيبته ، وشؤم فائدته .

وقد أخرج أبو الشيخ عن الضحاك فى قوله : ﴿ إن كثيرا من الأسيار والرهبان ﴾ يعنى : علماء اليهود والنصارى ﴿ ليأكلون أموال الناس بالباطل ﴾ والباطل : كتب كتبها لم ينزلها الله فأكلوا بها أموال الناس . وذلك قول الله تعالى : ﴿ فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ﴾ [البقرة : ٧٩] . وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله : ﴿ والذين يكنزون الذهب والفضة ﴾ قال : هؤلاء الذين لا يؤدون الزكاة من أموالهم ، وكل مال لا تؤدى زكاته كان على ظهر الأرض أو فى بطنها فهو كنز ، وكل مال أدت زكاته فليس بكنز ، كان على ظهر الأرض أو فى بطنها . وأخرجه عنه ابن أبى شيبة وابن المنذر وأبو الشيخ من وجه آخر . وأخرج مالك وابن أبى شيبة وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن ابن عمر نحوه . وأخرج ابن مردويه عنه نحوه مرفوعا . وأخرج ابن عدى والخطيب عن جابر نحوه مرفوعا أيضا . وأخرج ابن أبى شيبة عنه موقوفا . وأخرج أحمد فى الزهد والبخارى وابن ماجه وابن مردويه ، والبيهقى فى سننه عن ابن عمر فى الآية قال : إنما كان هذا قبل أن تنزل الزكاة ، فلما نزلت الزكاة جعلها الله طهرة للأموال ، ثم قال : ما أبالى لو كان عندى مثل أحد ذهبا أعلم عدده وأركيه وأعمل فيه بطاعات الله^(١) . وأخرج ابن أبى شيبة وأبو الشيخ عن عمر بن الخطاب قال : ليس بكنز ما أدى زكاته . وأخرج ابن مردويه والبيهقى عن أم سلمة مرفوعا نحوه^(٢) .

(١) البخارى فى التفسير (٤٦٦١) وابن ماجه فى الزكاة (١٧٨٧) والبيهقى ٨٢/٤ .

(٢) البيهقى ٨٣/٤ .

وأخرج ابن أبي شيبة فى مسنده وأبو داود وأبو يعلى وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه ، وابن مردويه ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس قال : لما نزلت هذه الآية : ﴿ والذين يكتزون الذهب والفضة ﴾ كبر ذلك على المسلمين ، وقالوا : ما يستطيع أحد منا لولده مالا يبقى بعده ، فقال عمر : أنا أفرج عنكم ، فانطلق عمر واتبعه ثوبان فأتى النبى ﷺ فقال : يا نبى الله ، إنه قد كبر على أصحابك هذه الآية ، فقال : « إن الله لم يفرض الزكاة إلا ليطيب بها ما بقى من أموالكم ، وإنما فرض الموارث من أموال تبقى بعدكم » ، فكبر عمر ، ثم قال له النبى ﷺ : « ألا أخبرك بخير ما يكتز المرء ؟ المرأة الصالحة التى إذا نظر إليها سرته ، وإذا أمرها أطاعته ، وإذا غاب عنها حفظته » (١) . وقد أخرجه أحمد ، والترمذى وحسنه ، وابن ماجه عن سالم بن أبى الجعد من غير وجه عن ثوبان (٢) . وحكى البخارى أن سالما لم يسمعه من ثوبان .

وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس فى قوله : ﴿ والذين يكتزون الذهب والفضة ﴾ قال : هم أهل الكتاب ، وقال : هى خاصة وعامة . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن على بن أبى طالب قال : أربعة آلاف فما دونها نفقة وما فوقها كنز . وأخرج ابن أبى حاتم والطبرانى عن أبى أمامة قال : حلية السيوف من الكنوز ما أحدثكم إلا ما سمعت (٣) . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن عراك بن مالك وعمر بن عبد العزيز أنهما قالا فى قوله : ﴿ والذين يكتزون الذهب والفضة ﴾ إنها نسختها الآية الأخرى : ﴿ خذ من أموالهم صدقة ﴾ الآية [التوبة : ١٠٣] . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدى زكاتها إلا جعل لها يوم القيامة صفائح ، ثم أحمى عليها فى نار جهنم ، ثم يكوى بها جنباه وجبهته وظهره فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين الناس فيرى سبيله ، إما إلى الجنة ، وإما إلى النار » (٤) . وأخرج ابن أبى شيبة والبخارى وابن أبى حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه عن زيد بن وهب قال : مررت على أبى ذر بالربذة فقلت : ما أنزلك بهذه الأرض ؟ فقال : كنا بالشام فقرأت : ﴿ والذين يكتزون الذهب والفضة ﴾ الآية ، فقال معاوية : ما هذه فىنا ، ما هذه إلا فى أهل الكتاب ، قلت : إنها لفينا وفيهم (٥) .

(١) أبو داود فى الزكاة (١٦٦٤) وأبو يعلى (٢٤٩٩) وصححه الحاكم ٤٠٩/١ على شرط الشيخين : ووافقه الذهبى ، ٣٣٣/٢ ووافقه الذهبى أيضا ، والبيهقى ٨٣/٤ .

(٢) الترمذى فى التفسير (٣٠٩٤) وقال : « حديث حسن » وابن ماجه فى النكاح (١٨٥٦) وقال فى الزوائد : « عبد الله بن عمرو بن مرة ضعفه النسائى ، ووثقه الحاكم وابن حبان » . وقال ابن معين : « لا بأس به » .

(٣) الطبرانى (٧٥٣٨) وقال الهيثمى فى المجمع : ٧٠/٣ ، « وفيه بقية وهو ثقة ولكنه مدلس » .

(٤) أحمد ٢٦٢/٢ ، ٢٧٦ ومسلم فى الزكاة (٢٤/٩٨٧) .

(٥) ابن أبى شيبة ٢١٢/٣ والبخارى فى الزكاة (١٤٠٦) .

﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾ (٣٦) إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحْلِلُونَ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِّئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحْلِلُوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زَيْنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾ (٣٧) .

قوله : ﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا ﴾ هذا كلام مبتدأ يتضمن ذكر نوع آخر من قبائح الكفار وذلك أن الله سبحانه لما حكم فى كل وقت بحكم خاص غيروا تلك الأوقات بالنسيء والكيسة فأخبرنا الله بما هو حكمه فقال : ﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ ﴾ أى عدد شهور السنة عند الله فى حكمه وقضائه وحكمته اثنا عشر شهرا . قوله : ﴿ فى كتاب الله ﴾ أى فيما أثبتته فى كتابه . قال أبو على الفارسى : لا يجوز أن يتعلق فى ﴿ فى كتاب الله ﴾ بقوله : ﴿ عِدَّةَ الشُّهُورِ ﴾ . للفصل بالأجنبى وهو الخبر ، أعنى ﴿ اثنا عشر شهرا ﴾ ، فقوله : ﴿ فى كتاب الله ﴾ ، وقوله : ﴿ يوم خلق ﴾ بدل من قوله : ﴿ عند الله ﴾ والتقدير : إن عِدَّةَ الشُّهُورِ عند الله فى كتاب الله يوم خلق السموات والأرض ، وفائدة الإبدالين تقرير الكلام فى الأذهان لأنه يعلم منه أن ذلك العدد واجب عند الله فى كتاب الله ، وثابت فى علمه فى أول ما خلق الله العالم . ويجوز أن يكون ﴿ فى كتاب الله ﴾ صفة ﴿ اثنا عشر ﴾ أى اثنا عشر مثبتة فى كتاب الله وهو اللوح المحفوظ . وفى هذه الآية بيان أن الله سبحانه وضع هذه الشهور وسمائها بأسمائها على هذا الترتيب المعروف يوم خلق السموات والأرض ، وأن هذا هو الذى جاءت به الأنبياء ونزلت به الكتب . وأنه لا اعتبار بما عند العجم والروم والقبط من الشهور التى يصطلحون عليها ويجعلون بعضها ثلاثين يوما ، وبعضها أكثر ، وبعضها أقل .

قوله : ﴿ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ﴾ هى ذى القعدة ، وذو الحجة ، والمحرم ، ورجب ، ثلاثة سرد وواحد فرد . كما ورد بيان ذلك فى السنة المطهرة ^(١) . قوله : ﴿ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ﴾ أى كون هذه الشهور كذلك ومنها أربعة حرم هو الدين المستقيم ، والحساب الصحيح ، والعدد المستوفى . قوله : ﴿ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ ﴾ أى فى هذه الأشهر الحرم بإيقاع القتال فيها والهلك الحرمتها ، وقيل : إن الضمير يرجع إلى الشهور كلها الحرم وغيرها ، وإن الله نهى عن الظلم فيها ، والأول أولى .

وقد ذهب جماعة من أهل العلم إلى أن تحريم القتال فى الأشهر الحرم ثابت محكم لم ينسخ لهذه الآية ، ولقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحِلُّوا سُعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ ﴾ [المائدة : ٢] ،

(١) أحمد ٣٧/٥ والبخارى فى التفسير (٤٦٦٢) رفى بدء الخلق (٣١٩٧) ومسلم فى القسامة (٢٩/١٦٧٩) وأبو داود فى الحج (١٩٤٧) وكلهم عن أبى بكره رضى الله عنه .

ولقوله : ﴿ فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحَرَامُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ ﴾ الآية ، وقد ذهب جماعة آخرون إلى أن تحريم القتال في الأشهر الحرم منسوخ بآية السيف . ويجاب عنه بأن الأمر بقتل المشركين ومقاتلتهم مقيد بانسلاخ الأشهر الحرم كما في الآية المذكورة ، فتكون سائر الآيات المتضمنة للأمر بالقتال مقيدة بما ورد في تحريم القتال في الأشهر الحرم . كما هي مقيدة بتحريم القتال في الحرم للأدلة الواردة في تحريم القتال فيه . وأما ما استدلوا به من أنه ﷺ حاصر أهل الطائف في شهر حرام وهو ذو القعدة كما ثبت في الصحيحين وغيرهما ، فقد أجيب عنه أنه لم يبتد محاصرتهم في ذي القعدة بل في شوال ، والمحرم إنما هو ابتداء القتال في الأشهر الحرم لا إتمامه . وبهذا يحصل الجمع .

قوله : ﴿ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً ﴾ أى جميعا ، وهو مصدر في موضع الحال . قال الزجاج : مثل هذا من المصادر كعامة وخاصة لا يثنى ولا يجمع . ﴿ كَمَا يَقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً ﴾ أى جميعا ، وفيه دليل على وجوب قتال المشركين ، وأنه فرض على الأعيان إن لم يقم به البعض . ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾ أى ينصرهم ويشتهم ، ومن كان الله معه فهو الغالب ، وله العاقبة والغلبة .

قوله : ﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ﴾ قرأ نافع في رواية ورش عنه : « النسئ » بياء مشددة بدون همز . وقرأ الباقر بياء بعدها همزة . قال النحاس : ولم يرو أحد عن نافع هذه القراءة إلا ورش وحده . وهو مشتق من نساء ، وأنساء : إذا أخره ، حكى ذلك الكسائي . قال الجوهري : النسئ فعيل بمعنى مفعول من قولك : نسأت الشيء فهو منسوء : إذا أخرته ، ثم تحول منسوء إلى نسئ كما تحول مقتول إلى قتل . قال ابن جرير : في النسئ بالهمزة معنى الزيادة يقال : نسأ ينسأ : إذا زاد . قال : ولا يكون بترك الهمزة إلا من النسيان كما قال تعالى : ﴿ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ﴾ [التوبة: ٦٧] ورد على نافع قراءته . وكانت العرب تحرم القتال في الأشهر الحرم المذكورة ، فإذا احتاجوا إلى القتال فيها قاتلوا فيها وحرّموا غيرها . فإذا قاتلوا في المحرم حرّموا بدله شهر صفر ، وهكذا في غيره ، وكان الذي يحملهم على هذا أن كثيرا منهم إنما كانوا يعيشون بالغارة على بعضهم البعض ، ونهب ما يمكنهم نهبه من أموال من يغيرون عليه ، ويقع بينهم بسبب ذلك القتال . وكانت الأشهر الثلاثة المسرودة يضرّ بهم تواليها وتشتد حاجتهم وتعظم فاقتهم . فيحللون بعضها ويحرمون مكانه بقدره من غير الأشهر الحرم ، فهذا هو معنى النسئ الذي كانوا يفعلونه . وقد وقع الخلاف في أول من فعل ذلك ، فقيل : هو رجل من بنى كنانة يقال له حذيفة بن عتيذ . ويلقب القلمس ، وإليه يشير الكميت بقوله :

ألسنا الناسئين على معدّ
شهور الحلّ نجعلها حراما

وفيه يقول قائلهم :

ومنا ناسئ الشهر القلمس

وقيل : هو عمرو بن لحي . وقيل : هو نعيم بن ثعلبة من بنى كنانة وسمى الله سبحانه النسيء زيادة في الكفر؛ لأنه نوع من أنواع كفرهم ، ومعصية من معاصيهم المنضمة إلى كفرهم بالله وكتبه ورسله واليوم الآخر . قوله : ﴿ يضلّ به الذين كفروا ﴾ قرأ أهل الحرمين وأبو عمرو وابن عامر « يضلّ » على البناء للمعلوم . وقرأ الكوفيون على البناء للمجهول . ومعنى القراءة الأولى : أن الكفار يضلّون بما يفعلونه من النسيء ، ومعنى القراءة الثانية : أن الذي سنّ لهم ذلك يجعلهم ضالّين بهذه السنة السيئة ، وقد اختار القراءة الأولى أبو حاتم ، واختار القراءة الثانية أبو عبيد . وقرأ الحسن وأبو رجاء ويعقوب : « يضل » بضم الياء وكسر الضاد على أن فاعله الموصول ومفعوله محذوف . ويجوز أن يكون فاعله هو الله سبحانه ومفعوله الموصول . وقرئ بفتح الياء والضاد من ضلّ يضلّ . وقرئ « نضل » بالنون .

قوله : ﴿ يحلّونه عاما ويحرّمونه عاما ﴾ الضمير راجع إلى النسيء ، أي يحلون النسيء عاما ويحرّمونه عاما ، أو إلى الشهر الذي يؤخرونه ويقاثلون فيه ، أي يحلّونه عاما بإبداله بشهر آخر من شهور الحل ، ويحرّمون عاما أي يحافظون عليه فلا يحلون فيه القتال بل يبقونه على حرمة . قوله : ﴿ ليواطئوا عدّة ما حرّم الله ﴾ أي لكي يواطئوا ، والمواطأة الموافقة ، يقال : تواطأ القوم على كذا ، أي توافقوا عليه واجتمعوا . والمعنى : إنهم لم يحلّوا شهراً إلا حرّموا شهراً لتبقى الأشهر الحرم أربعة . قال قطرب : معناه عمدوا إلى صفر فزادوه في الأشهر الحرم وقرنوه بالمحرّم في التحريم . وكذا قال الطبري . قوله : ﴿ فيحلّوها ما حرّم الله ﴾ أي من الأشهر الحرم التي أبدلوها بخيرها ﴿ زين لهم سوء أعمالهم ﴾ أي زين لهم الشيطان الأعمال السيئة التي يعملونها ، ومن جملة النسيء . وقرئ على البناء للفاعل . ﴿ والله لا يهدي القوم الكافرين ﴾ أي المصّرّين على كفرهم المستمرّين عليه فلا يهديهم هداية توصلهم إلى المطلوب ، وأما الهداية بمعنى الدلالة على الحق والإرشاد إليه فقد نصبها الله سبحانه لجميع عباده .

وقد أخرج البخاري ومسلم وغيرهما من حديث أبي بكر أن النبي ﷺ خطب في حجته فقال : « إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض ، السنة اثنا عشر شهراً ، منها أربعة حرم ، ثلاثة متواليات : ذوالقعدة ، وذو الحجة ، والمحرّم ، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان » (١) . وأخرج نحوه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه من حديث ابن عمر (٢) . وأخرج نحوه ابن المنذر وأبو الشيخ وابن مردويه من حديث ابن عباس . وأخرج نحوه أيضا البزار وابن جرير وابن مردويه من حديث أبي هريرة (٣) . وأخرجه أحمد وابن مردويه من حديث أبي حرة الرقاشي عن

(١) سبق تخريجه . في المطبوعة « أبي بكر » ، والصواب : ما أثبتناه من المخطوطة ومن البخاري ومسلم وغيرهما .

(٢ ، ٣) ابن جرير ٨٨ / ١٠ .

عنه مرفوعاً مطوّلاً (١) .

وأخرج سعيد بن منصور وابن مردويه عن ابن عباس ﴿منها أربعة حرم﴾ قال : المحرم ، ورجب ، وذو القعدة ، وذو الحجة . وأخرج أبو الشيخ عن الضحاك قال : إنما سمين حرمًا لثلاث يكون فيهن حرب . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم ، والبيهقي في الشعب عن ابن عباس في قوله : ﴿إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرًا في كتاب الله﴾ ثم اختص من ذلك أربعة أشهر فجعلهن حرمًا ، وعظم حرمانهن ، وجعل الدين فيهن أعظم ، والعمل الصالح والأجر أعظم ﴿فلا تظلموا فيهن أنفسكم﴾ قال : في كلهن ﴿وقاتلوا المشركين كافة﴾ يقول جميعًا . وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن مقاتل في قوله : ﴿وقاتلوا المشركين كافة﴾ قال : نسخت هذه الآية كل آية فيها رخصة .

وأخرج الطبراني وأبو الشيخ وابن مردويه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : كانت العرب يحلون عاما شهرا وعاما شهرين ، ولا يصيبون الحج إلا في كل سنة وعشرين سنة مرة ، وهى النسى الذى ذكره الله فى كتابه ، فلما كان عام حجّ أبو بكر بالناس وافق ذلك العام ، فسماه الله الحجّ الأكبر ، ثم حج رسول الله ﷺ من العام المقبل ، واستقبل الناس الأهله ، فقال رسول الله ﷺ : « إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض » (٢) . وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن عمر قال : وقف رسول الله ﷺ بالعقبة فقال : « إنما النسى من الشيطان زيادة فى الكفر يضلّ به الذين كفروا يحلون عاما ويحرّمونه عاما ، فكانوا يحرّمون المحرم عاما ويستحلون صفر ، ويحرّمون صفر عاما ويستحلون المحرم ، وهى النسى » . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس قال : كان جنادة بن عوف الكنانى يوافى الموسم كل عام ، وكان يكنى أبا ثمامة ، فينادى ألا إن أبا ثمامة لا يخاب ولا يعاب ، ألا وإن صفر الأوّل العام حلال فيحله للناس . فيحرم صفر عاما ، ويحرّم المحرم عاما . فذلك قوله تعالى ﴿إنما النسى زيادة فى الكفر﴾ الآية (٣) . وأخرج ابن أبي حاتم عنه فى الآية قال : المحرم كانوا يسمونه صفر ، وصفر يقولون : صفران الأوّل والآخر ، يحلّ لهم مرّة الأوّل ، ومرّة الآخر . وأخرج ابن مردويه عنه قال : كانت النساء حتى من بنى مالك من كنانة من بنى فقيم ، فكان آخرهم رجلا يقال له : القلمس . وهو الذى أنشأ المحرم .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقُلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ﴾

(١) أحمد ٧٢/٥ ، ٧٣ ، وذكر الطبراني جزءاً منه (٣٦٠٩) ، وقال الهيثمى فى المجمع : ٢٦٨/٣ ، ٢٦٩ ،

١١٩/٤ ، ١٧٥ « أبو حرة الرقاشى وثقه أبو داود وضعفه ابن معين وفيه على بن زيد وفيه كلام » ، وقد اعتمد

الحافظ فى التقريب قول أبى داود فقال : « أبو حرة ثقة ، وعلى ضعيف ، لكن للحديث شواهد » .

(٢) رواه الهيثمى فى المجمع عن عبد الله بن عمر وليس عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ٣٢/٧ وقال :

« رواه الطبراني فى الأوسط ورجاله ثقات » .

(٣) ابن جرير ٩١/١ ، ٩٢ .

أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ (٣٨) إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٣٩) إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٤٠) انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكَُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٤١) لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَاتَّبَعُوكَ وَلَكِنْ بَعَدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ يُهْلِكُونَ أَنْفُسَهُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ (٤٢) .

قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ لما شرح معاني أولئك الكفار عاد إلى ترغيب المؤمنين في قتالهم ، والاستفهام في ﴿ مَا لَكُمْ ﴾ للإنكار والتوبيخ ، أى أى شىء يمنعكم عن ذلك ، ولا خلاف أن هذه الآية نزلت عتاباً لمن تخلف عن رسول الله ﷺ فى غزوة تبوك ، وكانت سنة تسع من الهجرة بعد الفتح بعام ، والنفر: هو الانتقال بسرعة من مكان إلى مكان لأمر يحدث . قوله : ﴿ ائْتَاكُمُ إِلَى الْأَرْضِ ﴾ أصله تئاءلتم أدغمت التاء فى الشاء لقربها منها ، وجىء بالفاء الوصل ليتوصل بها إلى النطق بالسكان ، ومثله : أداركوا ، واطيرتم ، واطيروا ، وأنشد الكسائي :

توالى الضجيج إذا ما اشتاقها حضرا عذب المذاق إذا ما اتابع القبل

وقرأ الأعمش « تئاءلتم » على الأصل ، ومعناه : تباطأتم ، وعدى بـ « إلى » لتضمنه معنى الميل والإخلاد . وقيل : معناه : ملتم إلى الإقامة بأرضكم والبقاء فيها وقرئ : « ائْتَاكُم » على الاستفهام ، ومعناه : التوبيخ ، والعامل فى الظرف « ما » فى ﴿ مَا لَكُمْ ﴾ من معنى الفعل ، كأنه قيل : ما يمنعكم ، أو ما تصنعون إذا قيل لكم ؟ و﴿ إِلَى الْأَرْضِ ﴾ متعلق بـ ﴿ ائْتَاكُم ﴾ وكما مر . قوله : ﴿ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ أى بنعيمها بدلا من الآخرة كقوله تعالى : ﴿ وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ يَخْلَفُونَ ﴾ [الزخرف : ٦٠] أى بدلا منكم ، ومثله قول الشاعر :

قلبت لنا من ماء زمزم شربة مبردة باتت على طهيان

أى بدلا من ماء زمزم ، والطهيان : عود ينصب فى ناحية الدار للهواء يعلق عليه الماء ليبرد ، ومعنى : ﴿ مِنَ الْآخِرَةِ ﴾ أى فى جنب الآخرة ، وفى مقابلها ﴿ إِلَّا قَلِيلٌ ﴾ أى إلا متاع حقير لا يعاب به ، ويجوز أن يراد بالقليل العدم ، إذ لا نسبة للمتناهى الزائل إلى غير

المتناهي الباقي ، والظاهر أن هذا التناقل لم يصدر من الكل ، إذ من البعيد أن يطبقوا جميعا على التباطؤ والتناقل ، وإنما هو من باب نسبة ما يقع من البعض إلى الكل ، وهو كثير شائع .

قوله : ﴿ إِنْ تَنْفَرُوا يَعْذِبْكُمْ ﴾ هذا تهديد شديد ، ووعيد موكد لمن ترك النفير مع رسول الله ﷺ ﴿ يَعْذِبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ أى يهلككم بعذاب شديد مؤلم ، قيل : فى الدنيا فقط . وقيل : هو أعم من ذلك . قوله : ﴿ وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ﴾ أى يجعل لرسوله بدلا منكم من لا يتباطأ عند حاجتهم إليهم . واختلف فى هؤلاء القوم من هم ؟ فقيل : أهل اليمن . وقيل : أهل فارس ، ولا وجه للتعين بدون دليل . قوله : ﴿ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا ﴾ معطوف على ﴿ يَسْتَبْدِلْ ﴾ ، والضمير قيل : لله ، وقيل : للنبي ﷺ ، أى ولا تضرّوا الله بترك امتثال أمره بالنفير شيئا ، أو لا تضرّوا رسول الله بترك نصره والنفير معه شيئا ﴿ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ومن جملة مقدوراته تعذيبكم والاستبدال بكم .

قوله : ﴿ إِنْ تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ ﴾ أى إن تركتم نصره فالله متكفل به ، فقد نصره فى مواطن القلة ، وأظهره على عدوه بالغلبة والقهر ، أو فسينصره من نصره حين لم يكن معه إلا رجل واحد وقت إخراج الذين كفروا له حال كونه ﴿ ثَانِي اثْنَيْنِ ﴾ أى أحد اثنين ، وهما رسول الله ﷺ وأبو بكر الصديق رضى الله عنه ، وقرئ بسكون الياء . قال ابن جنى : حكاهما أبو عمرو بن العلاء ، ووجهها أن تسكن الياء تشبيها لها بالالف قال ابن عطية : فهى كقراءة الحسن ما بقى من الربا ، وكقول جرير :

هو الخليفة فارضوا ما رضىه لكم ماضى العزيمة ما فى حكمه جنف

قوله : ﴿ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ ﴾ بدل من ﴿ إِذْ أَخْرَجَهُ ﴾ بدل بعض ، والغار : ثقب فى الجبل المسمى ثورا ، وهو المشهور بغار ثور ، وهو جبل قريب من مكة ، وقصة خروجه ﷺ من مكة إلى المدينة هو وأبو بكر ودخولهما الغار مشهورة مذكورة فى كتب السير والحديث . قوله : ﴿ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ ﴾ بدل ثان ، أى وقت قوله لأبى بكر ﴿ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ﴾ أى دع الحزن فإن الله بنصره وعونه وتأيدته معنا ، ومن كان الله معه فلن يغلب ، ومن لا يغلب فيحق له أن لا يحزن . قوله : ﴿ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ ﴾ السكينة : تسكين جأشه وتأمينه حتى ذهب روعه وحصل له الأمن ، على أن الضمير فى ﴿ عَلَيْهِ ﴾ لأبى بكر ، وقيل : هو للنبي ﷺ ، ويكون المراد بالسكينة النازلة عليه : عصمته عن حصول سبب من أسباب الخوف له ، ويؤيد كون الضمير فى ﴿ عَلَيْهِ ﴾ للنبي ﷺ الضمير فى ﴿ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا ﴾ فإنه للنبي ﷺ لأنه المؤيد بهذه الجنود التى هى الملائكة كما كان فى يوم بدر . وقيل : إنه لا محذور فى رجوع الضمير من ﴿ عَلَيْهِ ﴾ إلى أبى بكر ، ومن ﴿ وَأَيَّدَهُ ﴾ إلى النبي ﷺ ، فإن ذلك كثير فى القرآن وفى كلام العرب ﴿ وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السَّفَلَى ﴾ أى كلمة الشرك ، وهى دعوتهم إليه ، ونداؤهم للأصنام ﴿ وَكَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعَلِيا ﴾ قرأ الأعمش ويعقوب بنصب « كلمة »

حملا على جعل ، وقرأ الباقون برفعها على الاستئناف . وقد ضعف قراءة النصب الفراء وأبو حاتم ، وفي ضمير الفصل ، أعنى : ﴿ هي ﴾ تأكيد لفضل كلمته في العلو وأنها المختصة به دون غيرها ، وكلمة الله هي كلمة التوحيد ، والدعوة إلى الإسلام ﴿ والله عزيز حكيم ﴾ أى غالب قاهر لا يفعل إلا ما فيه حكمة وصواب .

ثم لما توعد من لم ينفر مع الرسول ﷺ وضرب له من الأمثال ما ذكره عقبه بالأمر بالجزم فقال : ﴿ انفروا خفافا وثقالا ﴾ أى حال كونكم خفافا وثقالا ، قيل : المراد منفردين أو مجتمعين . وقيل : نشاطا وغير نشاط . وقيل : فقراء وأغنياء . وقيل : شبابا وشيوخا . وقيل : رجالا وفرسانا . وقيل : من لا عيال له ومن له عيال ، وقيل : من يسبق إلى الحرب كالطلائع ، ومن يتأخر كالجيش ، وقيل غير ذلك . ولا مانع من حمل الآية على جميع هذه المعانى ، لأن معنى الآية : انفروا خفت عليكم الحركة أو ثقلت . قيل : وهذه الآية منسوخة بقوله تعالى : ﴿ ليس على الضعفاء ولا على المرضى ﴾ [التوبة : ٩١] . وقيل : الناسخ لها قوله : ﴿ فلولاً نفر من كل فرقة منهم طائفة ﴾ الآية [التوبة : ١٢٢] . وقيل : هى محكمة وليست بمنسوخة ، ويكون إخراج الأعمى والأعرج بقوله : ﴿ ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج ﴾ [النور : ٦١] . وإخراج الضعيف والمريض بقوله : ﴿ ليس على الضعفاء ولا على المرضى ﴾ من باب التخصيص . لا من باب النسخ على فرض دخول هؤلاء تحت قوله : ﴿ خفافا وثقالا ﴾ والظاهر عدم دخولهم تحت العموم . قوله : ﴿ وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم فى سبيل الله ﴾ فيه الأمر بالجهاد بالأنفس والأموال وإيجابه على العباد . فالفقراء يجاهدون بأنفسهم ، والأغنياء بأموالهم وأنفسهم . والجهاد من أكد الفرائض وأعظمها . وهو فرض كفاية مهما كان البعض يقوم بجهاد العدو وبدفعه ، فإن كان لا يقوم بالعدو إلا جميع المسلمين فى قطر من الأرض أو أقطار وجب عليهم ذلك وجوب عين ، والإشارة بقوله : ﴿ ذلكم ﴾ إلى ما تقدم من الأمر بالنفير والأمر بالجهاد ﴿ خير لكم ﴾ أى خير عظيم فى نفسه ، وخير من السكون والدعة ﴿ إن كنتم تعلمون ﴾ ذلك وتعرفون الأشياء الفاضلة وتميزونها عن المفضولة .

قوله : ﴿ لو كان عرضا قريبا وسفرا قاصدا لاتبعوك ﴾ . قال الزجاج : لو كان المدعو إليه ، فحذف لدلالة ما تقدم عليه ، والعرض : ما يعرض من منافع الدنيا . والمعنى : غنيمة قريبة غير بعيدة ﴿ وسفرا قاصدا ﴾ عطف على ما قبله ، أى سفرا متوسطا بين القرب والبعد . وكل متوسط بين الإفراط والتفريط فهو قاصد ﴿ ولكن بعدت عليهم الشقة ﴾ قال أبو عبيدة وغيره : إن الشقة السفر إلى أرض بعيدة ، يقال : منه شقة شاقة ، قال : الجوهري : الشقة بالضم من الثياب ، والشقة أيضا : السفر البعيد ، وربما قالوه بالكسر . والمراد بهذا غزوة تبوك فإنها كانت سفرة بعيدة شاقة . وقرأ عيسى بن عمر : « بعدت عليهم الشقة » بكسر العين والشين ﴿ وسيفخلفون بالله ﴾ أى المتخلفون عن غزوة تبوك حال كونكم قائلين : ﴿ لو استطعنا لخرجنا معكم ﴾ أى

لو قدرنا على الخروج ووجدنا ما نحتاج إليه فيه مما لا بدّ منه ﴿لخرجنا معكم﴾ هذه الجملة سادة مسدّ جواب القسم والشرط. قوله: ﴿يهلكون أنفسهم﴾ هو بدل من قوله: ﴿سيحلفون﴾ لأن من حلف كاذبا فقد أهلك نفسه أو يكون حالا ، أى مهلكين أنفسهم موقعين لها موقع الهلاك ﴿والله يعلم إنهم لكاذبون﴾ فى حلفهم الذى سيحلفون به لكم .

وقد أخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد فى قوله: ﴿يأيتها الذين آمنوا مالكم إذا قيل لكم انفروا﴾ الآية ، قال : هذا حين أمروا بغزوة تبوك بعد الفتح ، وحين أمرهم بالنفير فى الصيف وحين خرفت النخل وطابت الثمار واشتهوا الظلال وشق عليهم المخرج . فأنزل الله ﴿انفروا خفافا وثقالا﴾ (١) .

وأخرج أبو داود وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ ، والحاكم وصححه ، وابن مردويه ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله: ﴿إلا تنفروا يعذبكم عذابا أليما﴾ قال : إن رسول الله ﷺ استنفر حيا من أحياء العرب فتثاقلوا عنه ، فأنزل الله هذه الآية فأمسك عنهم المطر فكان ذلك عذابهم (٢) . وأخرج ابن أبى حاتم عن عكرمة قال : لما نزلت ﴿إلا تنفروا يعذبكم عذابا أليما﴾ وقد كان تخلف عنه أناس فى البدو يفقهون قومهم ، فقال المؤمنون : قد بقى ناس فى البوادي وقالوا : هلك أصحاب البوادي ، فنزلت ﴿وما كان المؤمنون لينفروا كافة﴾ . وأخرج أبو داود وابن أبى حاتم والنحاس ، والبيهقى فى سننه عن ابن عباس فى قوله: ﴿إلا تنفروا﴾ الآية قال : نسختها ﴿وما كان المؤمنون لينفروا كافة﴾ (٣) .

وأخرج ابن أبى شيبه وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد فى قوله: ﴿إلا تنصروه فقد نصره الله﴾ قال : ذكر ما كان من أوّل شأنه حين بعث . يقول : فأنا فاعل ذلك به ، وناصره كما نصرته إذ ذاك وهو ثانى اثنين . وأخرج أبو نعيم ، والبيهقى فى الدلائل عن ابن شهاب وعروة ؛ أنهم ركبوا فى كل وجه يعنى المشركين يطلبون النبى ﷺ ، وبعثوا إلى أهل المياه يأمرونهم ويجعلون لهم الحمل العظيم ، وأتوا على ثور الجبل الذى فيه الغار والذى فيه النبى ﷺ حتى طلّعوا فوقه ، وسمع رسول الله ﷺ وأبو بكر أصواتهم ، فاشفق أبو بكر وأقبل عليه الهم والخوف ، فعند ذلك يقول له رسول الله ﷺ ﴿لا تحزن إن الله معنا﴾ ودعا رسول الله ﷺ فنزلت عليه السكينة من الله ﴿فأنزل الله سكينة على رسوله وعلى المؤمنين﴾ الآية (٤) . وأخرج ابن شهاب وابن مردويه وابن عساكر عن حبشى بن جنادة قال : قال أبو بكر : يارسول الله ، لو أن أحدا من المشركين رفع قدمه لأبصرنا ، فقال : « يا أبا بكر ، لا تحزن إن الله معنا » . وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر عن الزهرى فى قوله: ﴿إذ هما فى الغار﴾ قال :

(١) ابن جرير ٩٤/١٠ .

(٢) أبو داود فى الجهاد (٢٥٠٦) وابن جرير ٩٥/١٠ وصححه الحاكم ١١٨/٢ وقال : « وعبد المؤمن بن خالد الحنفى من ثقات المرازقة » ووافقه الذهبى ، والبيهقى ٤٨/٩ .

(٣) أبو داود فى الجهاد (٢٥٠٥) والبيهقى ٤٧/٩ . (٤) البيهقى فى الدلائل ٤٧٨/٢ .

هو الغار الذي في الجبل الذي يسمى ثورا . وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه ، والبيهقي في الدلائل ، وابن عساكر في تاريخه عن ابن عباس في قوله : ﴿ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ ﴾ قال : على أبي بكر لأن النبي ﷺ لم أنزل معه السكينة . وأخرج ابن مردويه عن أنس قال : دخل النبي ﷺ وأبو بكر غار حراء ، فقال أبو بكر للنبي ﷺ : لو أن أحدهم يبصر موضع قدمه لأبصرني وإياك ، فقال ﷺ : « ما ظنك باثنين الله ثالثهما يا أبا بكر ؟ إن الله أنزل سكينته عليك وأيدني بجنود لم يروها » . وأخرج الخطيب في تاريخه عن حبيب بن أبي ثابت ﴿ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ ﴾ قال : على أبي بكر ، فأما النبي ﷺ فقد كانت عليه السكينة . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي عن ابن عباس في قوله : ﴿ وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى ﴾ قال : هي الشرك بالله ﴿ وَكَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعَلِيَا ﴾ قال : لا إله إلا الله .

وأخرج الفريابي وأبو الشيخ عن أبي الضحى قال : أول ما أنزل من براءة ﴿ انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا ﴾ ثم نزل أولها وآخرها . وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر عن أبي مالك نحوه . وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله ﴿ خِفَافًا وَثِقَالًا ﴾ قال : نشاطا وغير نشاط . وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الحكم في الآية قال : مشاغيل وغير مشاغيل . وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن الحسن قال : في العسر واليسر . وأخرج ابن المنذر عن زيد بن أسلم قال : فتيانا وكهولا . وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر عن عكرمة قال : شبابا وشيوخا . وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد قال : قالوا : إن فينا الثقيل وإذا الحاجة والضيعة والشغل فأنزل الله : ﴿ انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا ﴾ وأبى أن يعذرهم دون أن ينفروا خففا و ثقالا ، وعلى ما كان منهم . وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن السدي قال : جاء رجل زعموا أنه المقداد ، وكان عظيما سمينا ، فشكا إليه وسأله أن يأذن له فأبى ، فنزلت : ﴿ انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا ﴾ فلما نزلت هذه الآية اشتد على الناس شأنها فنسخها الله ، فقال : ﴿ لَيْسَ عَلَى الضَّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى ﴾ الآية [التوبة : ٩١] .

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : إن رسول الله ﷺ قيل له : ألا تغزو بني الأصفر لعلك أن تصيب ابنة عظيم الروم ؟ فقال رجلان : قد علمت يا رسول الله ، أن النساء فتنة فلا تفتننا بهن فأذن لنا ، فأذن لهما ، فلما انطلقنا قال أحدهما : إن هو إلا شحمة لأول أكل ، فسار رسول الله ﷺ ولم ينزل عليه شيء في ذلك ، فلما كان ببعض الطريق نزل عليه وهو على بعض المياه ﴿ لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَا تَبِعُوكَ ﴾ ونزل عليه : ﴿ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ ﴾ . ونزل عليه : ﴿ إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ ونزل عليه : ﴿ إِنَّهُمْ رَجَسٌ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جُزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ [التوبة : ٩٥] (١) . وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس ﴿ لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا ﴾ قال : غنيمة قريبة ، ﴿ وَلَكِنْ بَعُدَتْ

عليهم الشقة ﴿ قال : المسير . وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة في قوله : ﴿والله يعلم إنهم لكاذبون﴾ قال : لقد كانوا يستطيعون الخروج ولكن كان تبطئة من عند أنفسهم ورهادة في الجهاد .

﴿ عفا الله عنك لم أذنت لهم حتى يتبين لك الَّذِينَ صدقوا وتعلم الكاذبين ﴾ (٤٣) لا يستثنيك الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر أن يجاهدوا بأموالهم وأنفسهم والله عليهم بالمتقين (٤٤) إنما يستثنيك الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر وأرتابت قلوبهم فهم في ريبهم يترددون (٤٥) ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة ولكن كره الله انبعاثهم فثبطهم وقيل أفعدوا مع القاعد (٤٦) لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبالاً ولأوضعوا خلالكم يغونكم الفتنه وفيكم سماعون لهم والله عليهم بالظالمين (٤٧) لقد ابتغوا الفتنة من قبل وقلبوا لك الأمور حتى جاء الحق وظهر أمر الله وهم كارهون (٤٨) ومنهم من يقول ائذن لي ولا تفتني ألا في الفتنة سقطوا وإن جهنم لمحيطة بالكافرين (٤٩) .

الاستفهام في : ﴿ عفا الله عنك لم أذنت لهم ﴾ للإنكار من الله تعالى على رسوله ﷺ ، حيث وقع منه الإذن لما استأذنه في القعود قبل أن يتبين من هو صادق منهم في عذره الذي أبداه ، ومن هو كاذب فيه . وفي ذكر العفو عنه ﷺ ما يدل على أن هذا الإذن الصادر منه كان خلاف الأولى ، وفي هذا عتاب لطيف من الله سبحانه . وقيل : إن هذا عتاب له ﷺ في إذنه للمنافقين بالخروج معه ، لا في إذنه لهم بالقعود عن الخروج . والأول أولى ، وقد رخص له سبحانه في سورة النور بقوله : ﴿ فإذا استأذنوك لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم ﴾ لا النور : [٦٢] . ويمكن أن يجمع بين الآيتين بأن العتاب هنا متوجه إلى الإذن قبل الاستثبات حتى يتبين الصادق من الكاذب ، والإذن هنالك متوجه إلى الإذن بعد الاستثبات والله أعلم . وقيل : إن قوله : ﴿ عفا الله عنك ﴾ هي افتتاح كلام كما تقول : أصلحك الله وأعزك ورحمك كيف فعلت كذا ، وكذا حكاة مكى والنحاس والمهدوى ، وعلى هذا التأويل يحسن الوقف على عفا الله عنك ، وعلى التأويل الأول لا يحسن . ولا يخفالك أن التفسير الأول هو المطابق لما يقتضيه اللفظ على حسب اللغة العربية ، ولا وجه لإخراجه عن معناه العربي ، وفي الآية دليل على جواز الاجتهاد منه ﷺ ، والمسألة مدونة في الأصول ، وفيها أيضا دلالة على مشروعية الاحتراز عن العجلة والاعتراض بظواهر الأمور ، و « حتى » في ﴿ حتى يتبين لك الذين صدقوا ﴾ للغاية ، كأنه قيل : لم سارعت إلى الإذن لهم ، وهلا تأنيت حتى يتبين لك صدق من هو صادق منهم في العذر الذي أبداه ، وكذب من هو كاذب منهم في ذلك ؟

ثم ذكر سبحانه أنه ليس من عادة المؤمنين أن يستأذنوا رسول الله ﷺ في القعود عن الجهاد ،

بل كان من عاداتهم أنه ﷺ إذا أذن لواحد منهم بالقعود شق عليه ذلك . فقال : ﴿ لا يستأذنك الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر أن يجاهدوا ﴾ وهذا أن معنى الآية ألا يجاهدوا على حذف حرف النفى ؛ وقيل : المعنى : لا يستأذنك المؤمنون فى التخلف كراهة الجهاد . وقيل : إن معنى الاستئذان فى الشئ الكراهة له ، وأما على ما يقتضيه ظاهر اللفظ فالمعنى : لا يستأذنك المؤمنون فى الجهاد بل دأبهم أن يبادروا إليه من غير توقف ولا ارتقاب منهم لوقوع الإذن منك فضلا عن أن يستأذنك فى التخلف . قال الزجاج : ﴿ أن يجاهدوا ﴾ فى موضع نصب بإضمار فى ، أى فى أن يجاهدوا ﴿ واللّه عليهم بالمتقين ﴾ وهم هؤلاء الذين لم يستأذنوا ﴿ إنما يستأذنك ﴾ فى القعود عن الجهاد ، والتخلف عنه ﴿ الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر ﴾ وهم المنافقون ، ذكر الإيمان بالله أولا ، ثم باليوم الآخر ثانيا فى الموضعين ، لانهما الباعثان على الجهاد فى سبيل الله . قوله : ﴿ وارتابت قلوبهم ﴾ عطف على قوله : ﴿ الذين لا يؤمنون ﴾ وجاء بالماضى للدلالة على تحقق الريب فى قلوبهم ، وهو الشك . قوله : ﴿ فهم فى ربهم يترددون ﴾ أى فى شكهم الذى حلّ بقلوبهم يتحIRON ، والتردد : التحير . والمعنى : فهؤلاء الذين يستأذنوك ليسوا بمؤمنين بل مرتابين حائرين لا يهتدون إلى طريق الصواب ، ولا يعرفون الحق .

قوله : ﴿ ولو أرادوا الخروج لأعدوا له (١) عدة ﴾ أى لو كانوا صادقين فيما يدّعون ويخبرونك به من أنهم يريدون الجهاد معك ، ولكن لم يكن معهم من العدة للجهاد ما يحتاج إليه لما تركوا إعداد العدة وتحصيلها قبل وقت الجهاد كما يستعد لذلك المؤمنون ، فمعنى هذا الكلام : أنهم لم يريدوا الخروج أصلا ولا استعدوا للفرار . والعدة : ما يحتاج إليه المجاهد من الزاد والراحلة والسلاح . قوله : ﴿ ولكن كره الله انبعاثهم ﴾ أى ولكن كره الله خروجهم فتشبطوا عن الخروج . فيكون المعنى : ما خرجوا ولكن تشبطوا ، لأن كراهة الله انبعاثهم تستلزم تشبطهم عن الخروج ، والانبعاث : الخروج ، أى حبسهم الله عن الخروج معك وخذلهم ، لانهم قالوا : إن لم يؤذن لنا فى الجلوس أفسدنا وحرّضنا على المؤمنين . وقيل : المعنى : لو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة ، ولكن ما أرادوه لكراهة الله له . قوله : ﴿ وقيل أعددوا مع القاعددين ﴾ قيل : القائل لهم هو الشيطان بما يلقىه إليهم من الوسوسة . وقيل : قاله بعضهم لبعض . وقيل : قاله رسول الله ﷺ غضبا عليهم . وقيل : هو عبارة عن الخذلان ، أى أوقع الله فى قلوبهم القعود خذلانا لهم . ومعنى ﴿ مع القاعددين ﴾ أى مع أولى الضرر من العميان والمرضى والنساء والصبيان ، وفيه من الذمّ لهم والإرراء عليهم والتنقص بهم ما لا يخفى .

قوله : ﴿ لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبالا ﴾ هذه تسلية لرسول الله ﷺ وللمؤمنين عن تخلف المنافقين ، والخبال : الفساد والنميمة وإيقاع الاختلاف والأراجيف . قيل : هذا الاستثناء

(١) فى المطبعة : « لهم » .

منقطع ، أى ما زادوكم قوة ، ولكن طلبوا الخبال . وقيل : المعنى : لا يزيدونكم فيما تردّدون فيه من رأى إلا خبالا فيكون متصلا . وقيل : هو استثناء من أعمّ العام ، أى ما زادوكم شيئا إلا خبالا ، فيكون الاستثناء من قسم المتصل : لأن الخبال من جملة ما يصدق عليه الشيء . قوله : ﴿ولأوضحوا خلالكم يبيغونكم الفتنة﴾ الإيضاع : سرعة السير ، ومنه قول ورقة بن نوفل :

باليثنى فيها جذع أنخبّ فيها وأضع

يقال : أوضع البعير : إذا أسرع السير . وقيل : الإيضاع : سير الخبيب ، والخلل : الفرجة بين الشيتين ، والجمع الخلال ، أى الفرج التى تكون بين الصفوف ، والمعنى : لسعوا بينكم بالإفساد بما يختلقونه من الأكاذيب المشتملة على الإرجاف والنمائم الموجبة لفساد ذات البين . قوله : ﴿يبيغونكم الفتنة﴾ يقال : بغيته كذا : طلبته له ، وأبغيته كذا : أعنته على طلبه . والمعنى : يطلبون لكم الفتنة فى ذات بينكم بما يصنعونه من التحريش والإفساد . وقيل : الفتنة هنا الشرك . وجملة : ﴿وفيكم سماعون لهم﴾ فى محل نصب على الحال ، أى والحال أن فيكم من يستمع ما يقولونه من الكذب فينقله إليكم فيتأثر من ذلك الاختلاف بينكم ، والفساد لإخوانكم ﴿والله عليهم بالظالمين﴾ وبما يحدث منهم لو خرجوا معكم ، لذلك اقتضت حكمته البالغة ألا يخرجوا معكم ، وكره انبعاثهم معكم ، ولا ينافى حالهم هذا لو خرجوا مع رسول الله ﷺ ما تقدّم من عتابه على الإذن لهم فى التخلف ، لأنه سارع إلى الإذن لهم ، ولم يكن قد علم من أحوالهم لو خرجوا أنهم يفعلون هذه الأفاعيل ، فعوتب ﷺ على تسرعه إلى الإذن لهم قبل أن يتبين له الصادق منهم فى عذره من الكاذب ، ولهذا قال الله سبحانه فيما يأتى فى هذه السورة : ﴿فإن رجعت الله إلى طائفة منهم فاستأذنوك للخروج فقل لن تخرجوا معى أبدا﴾ الآية [التوبة : ٨٣] ، وقال فى سورة الفتح : ﴿سيقول المخلفون إذا انطلقتم إلى مغانم﴾ إلى قوله : ﴿قل لن تتبعونا﴾ [الفتح : ١٥] .

قوله : ﴿لقد ابتغوا الفتنة من قبل﴾ أى لقد طلبوا الإفساد والخبال وتفريق كلمة المؤمنين ونشيت شملهم من قبل هذه الغزوة التى تخلفوا عنك فيها . كما وقع من عبد الله بن أبى وغيره ﴿ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون﴾ . وقوله : ﴿وقلبوا لك الأمور﴾ أى صرفوها من أمر إلى أمر ، ودبروا لك الحيل والمكائد ، ومنه قول العرب : حول قلب : إذا كان دائرا حول المكائد والحيل يدير رأى فيها ويتدبره . وقرئ : «وقلبوا» بالتخفيف ﴿حتى جاء الحق﴾ أى إلى غاية هى مجيء الحق ، وهو النصر لك والتأييد ﴿وظهر أمر الله﴾ بإعزاز دينه وإعلاء شرعه وقهر أعدائه . وقيل : الحق : القرآن ﴿وهم كارهون﴾ أى والحال أنهم كارهون لمجىء الحق وظهور أمر الله ، ولكن كان ذلك على رغم منهم . ﴿ومنهم﴾ أى من المنافقين ﴿من يقول﴾ لرسول الله ﷺ ﴿أئذن لى﴾ فى التخلف عن الجهاد ﴿ولا تفتنى﴾ أى

لا توقعنى فى الفتنة ، أى الإثم إذا لم تأذن لى فتخلفت بغير إذنك؛ وقيل : معناه : لا توقعنى فى الهلكة بالخروج ﴿ألا فى الفتنة سقطوا﴾ أى فى نفس الفتنة سقطوا ، وهى فتنة التخلف عن الجهاد ، والاعتذار الباطل . والمعنى : أنهم ظنوا أنهم بالخروج أو بترك الإذن لهم يقعون فى الفتنة ، وهم بهذا التخلف سقطوا فى الفتنة العظيمة . وفى التعبير بالسقوط ما يشعر بأنهم وقعوا فيها وقوع من يهوى من أعلى إلى أسفل ، وذلك أشد من مجرد الدخول فى الفتنة ، ثم توعدهم على ذلك فقال : ﴿وإن جهنم لمحيطة بالكافرين﴾ أى مشتملة عليهم من جميع الجوانب لا يجدون عنها مخلصا ، ولا يتمكنون من الخروج منها بحال من الأحوال .

وقد أخرج عبد الرزاق فى المصنف ، وابن جرير عن عمرو بن ميمون قال : اثنان فعلهما رسول الله ﷺ لم يؤمر فيهما بشئ : إذنه للمنافقين ، وأخذه من الأسارى ، فأنزل الله : ﴿عفا الله عنك لم أذنت لهم﴾ (١) . وأخرج ابن أبى شيبه وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن عون بن عبد الله قال : ما سمعتم بمعاتبه أحسن من هذا ؟ بدأ بالعفو قبل المعاتبه فقال : ﴿عفا الله عنك لم أذنت لهم﴾ (٢) . وأخرج ابن أبى شيبه وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد فى قوله : ﴿عفا الله عنك﴾ الآية قال : ناس قالوا : استأذنوا رسول الله ﷺ فإن أذن لكم فاقعدوا ، وإن لم يأذن لكم فاقعدوا . وأخرج النحاس فى ناسخه عن ابن عباس فى قوله : ﴿عفا الله عنك لم أذنت لهم﴾ الثلاث الآيات ، قال : نسخها ﴿فإذا استأذنوك لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم﴾ [النور : ٦٢] .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والنحاس فى ناسخه عنه فى قوله : ﴿لا يستأذنك الذين يؤمنون بالله﴾ الآية . قال : هذا تعبير للمنافقين حين استأذنوا فى القعود عن الجهاد بغير عذر ، وعذر الله المؤمنين فقال : ﴿فإذا استأذنوك لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم﴾ (٣) [النور : ٦٢] . وأخرج أبو عبيد وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه ، والبيهقى فى سننه عنه أيضا فى قوله : ﴿لا يستأذنك﴾ الآيتين قال : نسختها الآية التى فى سورة النور ﴿إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله﴾ إلى ﴿إن الله غفور رحيم﴾ [النور : ٦٢] . فجعل الله النبى ﷺ بأعلى النظرين فى ذلك ، من غزا غزا فى فضيلة ، ومن قعد قعد فى غير حرج إن شاء الله (٤) .

وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن الضحاك فى قوله : ﴿ولكن كره الله انبعاثهم﴾ قال : خروجهم . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿فشططهم﴾ قال : حبسهم . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن ابن زيد فى قوله : ﴿لو خرجوا فيكم ما﴾

(١) عبد الرزاق (٩٤٠٣) وابن جرير ١٠٠ / ١٠ . (٢) ابن أبى شيبه (١٦٠٦٩) .

(٤) البيهقى ١٧٣ / ٩ ، ١٧٤ .

(٣) ابن جرير ١٠٠ / ١٠ .

زادوكم إلا خبالاً ﴿ قال : هؤلاء المنافقون في غزوة تبوك . وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة في قوله : ﴿ ولأوضعوا خلالكم ﴾ قال : لأسرعوا بينكم . وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد في قوله : ﴿ ولأوضعوا خلالكم ﴾ قال : لأرفضوا ﴿ ييغونكم الفتنة ﴾ يبطئونكم ، عبد الله بن نبتل ، وعبد الله بن أبي بن سلول ، ورفاعة بن تابوت ، وأوس بن قيطي ﴿ وفيكم سماعون لهم ﴾ محدثون لهم بأحاديثكم غير منافقين ، وهم عيون للمنافقين .

وأخرج ابن المنذر والطبراني وابن مردويه ، وأبو نعيم في المعرفة عن ابن عباس قال : لما أراد النبي ﷺ أن يخرج إلى غزوة تبوك قال لجد بن قيس : « يا جد بن قيس (١) ، ما تقول في مجاهدة بني الأصفر ؟ » فقال : يا رسول الله ، إني امرؤ صاحب نساء ، ومتى أرى نساء بني الأصفر أفتن ، فأذن لي ولا تفتني ، فأنزل الله ﴿ ومنهم من يقول ائذن لي ﴾ الآية (٢) . وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن جابر بن عبد الله نحوه ، وأخرج ابن مردويه عن عائشة نحوه أيضا . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله : ﴿ ولا تفتني ﴾ قال : لا تخرجني ﴿ ألا في الفتنة سقطوا ﴾ يعني : في الخروج . وأخرج ابن المنذر وأبو الشيخ عن قتادة في قوله : ﴿ ولا تفتني ﴾ قال : لا تؤمنني ﴿ ألا في الفتنة ﴾ قال : ألا في الإثم ، وقصة تبوك المذكورة في كتب الحديث والسير فلا تطول بذكرها (٣) .

﴿ إِنْ تُصِيبَكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِيبَكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرًا مِنْ قَبْلٍ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ فَرِحُونَ (٥٠) قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (٥١) قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَنْ يُصِيبَكُمْ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِنْدِهِ أَوْ بِأَيْدِينَا فَتَرَبَّصُوا إِنَّا مَعَكُمْ مُتَرَبِّصُونَ (٥٢) قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَّنْ يَتَّخِذَ مِنْكُمْ إِنْكُمْ كُنْتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ (٥٣) وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ (٥٤) فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَرْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ (٥٥) وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ (٥٦) لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَأًا أَوْ مَفَارَاتٍ أَوْ مُدْخَلًا لَّوَلَّوْا إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ (٥٧) ﴾ .

(١) في المطبوعة : « جر بن قيس » ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

(٢) الطبراني (٢١٥٤) وقال الهيثمي في المجمع ٣٣/٧ : « وفيه يحيى الحماني وهو ضعيف » .

(٣) راجع : سيرة ابن هشام ١٥٥/٤ - ١٧٩ والبداية والنهاية لابن كثير ٣/٥ - ١٧ .

قوله : ﴿ إن تصيبك حسنة ﴾ أى حسنة كانت بأى سبب اتفق ، كما يفيد وقوعها فى حيز الشرط ، وكذلك القول فى المصيبة ، وتدخل الحسنة والمصيبة الكائنة فى القتال كما يفيد السياق دخولاً أولياً ، فمن جملة ما تصدق عليه الحسنة : الغنمة والظفر . ومن جملة ما تصدق عليه المصيبة : الخيبة والانهازم ، وهذا ذكر نوع آخر من خبث ضمائر المنافقين وسوء أفعالهم ، والإخبار بعظيم عداوتهم لرسول الله ﷺ وللمؤمنين ، فإن المساءة بالحسنة ، والفرح بالمصيبة من أعظم ما يدل على أنهم فى العداوة قد بلغوا إلى الغاية ، ومعنى ﴿ تولوا ﴾ : رجعوا إلى أهلهم عن مقامات الاجتماع ومواطن التحدث حال كونهم فرحين بالمصيبة التى أصابت المؤمنين ، ومعنى قولهم : ﴿ قد أخذنا أمرنا من قبل ﴾ أى احتطنا لأنفسنا وأخذنا بالحزم ، فلم نخرج إلى القتال كما نخرج المؤمنون حتى نألهم ما نألهم من المصيبة .

ثم لما قالوا هذا القول أمر الله رسوله ﷺ بأن يعيب عليهم بقوله : ﴿ لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا ﴾ أى فى اللوح المحفوظ ، أو فى كتابه المنزل علينا ، وفائدة هذا الجواب أن الإنسان إذا علم أن ما قدره الله كائن ، وأن كل ما ناله من خير أو شر إنما هو بقدر الله وقضائه هانت عليه المصائب ، ولم يجد مرارة شماتة الأعداء وتشفى الحسدة . ﴿ هو مولانا ﴾ أى ناصرنا وجاعل العاقبة لنا ومظهر دينه على جميع الأديان . والتوكل على الله تفويض الأمور إليه ، والمعنى : أن من حق المؤمنين أن يجعلوا توكلهم مختصاً بالله سبحانه لا يتوكلون على غيره . وقرأ طلحة بن مصرف : « يصيبنا » بتشديد الياء . وقرأ أعين قاضى الرى : « يصيبنا » بنون مشددة ، وهو لحن لأن الخبر لا يؤكد ، ورد بمثل قوله تعالى : ﴿ هل يذهبن كيدته ما يغيظ ﴾ [الحج : ١٥] . وقال الزجاج : معناه : لا يصيبنا إلا ما اختصنا الله من النصرة عليكم أو الشهادة ، وعلى هذا القول يكون قوله : ﴿ قل هل تربصون بنا إلا إحدى الحسنيين ﴾ تكريراً لغرض التأكيد ، والأول أولى حتى يكون كل واحد من الجوابين اللذين أمر الله سبحانه رسوله بأن يعيب عليهم بهما مفيداً لفائدة غير فائدة الآخر ، والتأسيس خير من التأكيد ، ومعنى ﴿ هل تربصون بنا إلا إحدى الحسنيين ﴾ : هل تنتظرون بنا إلا إحدى الخصلتين الحسنين : إما النصرة أو الشهادة ، وكلاهما مما يحسن لدينا ، والحسنى : تأنيث الأحسن ، ومعنى الاستفهام : التقريع والتوبيخ ﴿ ونحن نتربص بكم ﴾ إحدى المساءتين لكم : إما ﴿ أن يصيبكم الله بعذاب من عنده ﴾ أى قارعة نارلة من السماء فيسحقكم بعذابه . ﴿ أو ﴾ ﴿ بعذاب لكم ﴾ بأيدينا ﴿ أى بإظهار الله لنا عليكم بالقتل والأسر والنهب والسبي . والفاء فى ﴿ فتربصوا ﴾ فصيحة ، والأمر للتهديد كما فى قوله : ﴿ ذق إنك أنت العزيز الكريم ﴾ [الدخان : ٤٩] أى تربصوا بنا ما ذكرنا من عاقبتنا فنحن معكم متربصون ما هو عاقبتكم فستنتظرون عند ذلك ما يسرنا ويسوؤكم . وقرأ البزى وابن فليح : « هل تربصون » بإظهار اللام وتشديد التاء . وقرأ الكوفيون بإدغام اللام فى التاء . وقرأ الباقون بإظهار اللام وتخفيف التاء .

قوله : ﴿ قُلْ أَنْفَقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يَقْبَلَهُ مِنْكُمْ ﴾ هذا الأمر معناه الشرط والجزاء ؛ لأن الله سبحانه لا يأمرهم بما لا يتقبله منهم ، والتقدير : إن أنفقتم طائعين أو مكرهين فلن يتقبل منكم . وقيل : هو أمر في معنى الخبر ، أى أنفقتم طوعاً أو كرهاً لن يتقبل منكم ، فهو كقوله : ﴿ استغفر لهم أو لا تستغفر لهم ﴾ [التوبة : ٨٠] وفيه الإشعار بتساوى الأمرين فى عدم القبول ، وانتصاب طوعاً أو كرهاً على الحال فهما مصدران فى موقع المشتقين ، أى أنفقوا طائعين من غير أمر من الله ورسوله أو مكرهين بأمر منهما . وسمى الأمر منهما إكراهاً لأنهم منافقون لا يأتون بالأمر ، فكانوا بأمرهم الذى لا يأتون به كالمكرهين على الإنفاق ، أو طائعين من غير إكراه من رؤسائكم أو مكرهين منهم ، وجملة : ﴿ إنكم كنتم قوماً فاسقين ﴾ تعليل لعدم قبول إنفاقهم ، والفسق : التمرد والعنوة ، وقد سبق بيانه لغة وشرعاً .

ثم بين سبحانه السبب المانع من قبول نفقاتهم فقال : ﴿ وما منعهم ﴾ (١) أن تقبل منهم نفقاتهم إلا أنهم كفروا بالله وبرسوله ﴿ أى كفرهم بالله وبرسوله جعل المانع من القبول ثلاثة أمور ، الأول : الكفر ، الثانى : أنهم لا يصلون فى حال من الأحوال إلا فى حال الكسل والتشاغل ؛ لأنهم لا يرجون ثواباً ولا يخافون عقاباً ، فصلاتهم ليست إلا رياء للناس وتظاهراً بالإسلام الذى يبطنون خلافه ، والثالث : أنهم لا ينفقون أموالهم إلا وهم كارهون ، ولا ينفقونها طوعاً لأنهم يعدون إنفاقها وضعا لها فى مضیعة لعدم إيمانهم بما وعد الله ورسوله .

قوله : ﴿ فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم ﴾ الإعجاب بالشئ : أن يسر به سروراً راض به متعجب من حسنه ، قيل : مع نوع من الافتخار ، واعتقاد أنه ليس لغيره ما يساويه ؛ والمعنى : لا تستحسن ما معهم من الأموال والأولاد ﴿ إنما يريد الله ليعذبهم بها فى الحياة الدنيا ﴾ بما يحصل معهم من الغم والحزن عند أن يغنمها المسلمون ويأخذوها قسراً من أيديهم مع كونها زينة حياتهم وقرّة أعينهم ، وكذا فى الآخرة يعذبهم بعذاب النار بسبب عدم الشكر لربهم الذى أعطاهم ذلك ، وترك ما يجب عليهم من الزكاة فيها ، والتصدق بما يحق التصديق به . وقيل : فى الكلام تقديم وتأخير ، والمعنى : فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم فى الحياة الدنيا ، إنما يريد الله ليعذبهم بها فى الآخرة لأنهم منافقون ، فهم ينفقون كارهين فيعذبون بما ينفقون ، قوله : ﴿ وتزهق أنفسهم وهم كافرون ﴾ الزهوق : الخروج بصعوبة ، والمعنى : أن الله يريد أن تزهق أنفسهم وتخرج أرواحهم حال كفرهم لعدم قبولهم لما جاءت به الأنبياء وأرسلت به الرسل ، وتصميمهم على الكفر وتماديهم فى الضلالة .

ثم ذكر الله سبحانه نوعاً آخر من قبائح المنافقين فقال : ﴿ ويحلفون بالله إنهم لمنكم ﴾ أى من جملتكم فى دين الإسلام والانقياد لرسول الله ﷺ ولكتاب الله سبحانه ﴿ وما هم منكم ﴾ فى ذلك إلا بمجرد ظواهرهم دون بواطنهم ﴿ ولكنهم قوم يفرقون ﴾ أى يخافون أن

(١) فى المطبوعة : « معهم » .

ينزل بهم ما نزل بالمشركون من القتل والسبى ، فيظهرون لكم الإسلام تقية منهم لا عن حقيقة ﴿ لو يجدون ملجأ ﴾ يلتجئون إليه ويحفظون نفوسهم فيه منكم من حصن أو غيره ﴿ أو مفرات ﴾ جمع مغارة ، من غار يغير . قال الأخفش : ويجوز أن يكون من أغار يغير ، والمفرات : الغيران والسراديب ، وهى المواضع التى يستتر فيها ، ومنه غار الماء وغارت العين ، والمعنى : لو وجدوا أمكنة يغيبون فيها أشخاصهم هربا منكم ﴿ أو مدخلا ﴾ من الدخول ، أى مكانا يدخلون فيه من الأمكنة التى ليست مغارات . قال النحاس : الأصل فيه متدخل ، قلبت التاء دالا ، وقيل : أصله : مدخل . وقرأ أبى : « مت دخلا » ، وروى عنه أنه قرأ : « مند دخلا » بالنون . وقرأ الحسن وابن أبى إسحاق وابن محيصن : « أو مدخلا » بفتح الميم وإسكان الدال . قال الزجاج : ويقرأ : « أو مدخلا » بضم الميم وإسكان الدال . وقرأ الباقون بتشديد الدال مع ضم الميم ﴿ لولوا إليه ﴾ أى لا لتجؤوا إليه وأدخلوا أنفسهم فيه ، والحال أنهم ﴿ يجمعون ﴾ أى يسرعون إسراعا لا يردهم شيء ، من جمع الفرس : إذا لم يرده اللهجام ، ومنه قول الشاعر :

سبوح جموح وإحضارها كعممة السعف الموقد

والمعنى : لو وجدوا شيئا من هذه الأشياء المذكورة لولوا إليه مسرعين هربا من المسلمين . وقد أخرج ابن أبى حاتم عن جابر بن عبد الله قال : جعل المنافقون الذين تخلفوا بالمدينة يخبرون عن النبى ﷺ أخبار السوء يقولون : إن محمدا وأصحابه قد جهدوا فى سفرهم وهلكوا ، فبلغهم تكذيب حديثهم وعافية النبى وأصحابه ، فساءهم ذلك فأنزل الله : ﴿ إن تصيبك حسنة تسؤهم ﴾ الآية . وأخرج سنيد وابن جرير عن ابن عباس : ﴿ إن تصيبك حسنة تسؤهم ﴾ يقول : إن يصيبك فى سفرك هذه الغزوة - تبوك - حسنة تسؤهم قال : الجد وأصحابه ، يعنى : الجد بن قيس .

وأخرج أبو الشيخ عن السدى ﴿ قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا ﴾ قال : إلا ما قضى الله لنا . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : ﴿ هل تربصون بنا إلا إحدى الحسنيين ﴾ قال : فتح أو شهادة . وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج فى قوله : ﴿ أو بأيدينا ﴾ قال : القتل بالسيوف . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس قال : قال الجد بن قيس : إني إذا رأيت النساء لم أضرب حتى أفتن ولكن أعينك بمالى ، قال : ففيه نزلت : ﴿ قل أنفقوا طوعا أو كرها ﴾ الآية (١) .

وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن قتادة فى قوله : ﴿ فلا تعجبك أموالهم ﴾ قال : هذه من تقادير الكلام ، يقول : لا تعجبك أموالهم ولا أولادهم فى الحياة الدنيا ، إنما

يريد الله ليعذبهم بها فى الآخرة . وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس قال : إنما يريد الله ليعذبهم بها فى الآخرة ، وأخرج ابن أبى حاتم عن السدى فى قوله : ﴿ وتزهق أنفسهم وهم كفرون ﴾ قال : تزهق أنفسهم فى الحياة الدنيا ﴿ وهم كفرون ﴾ قال : هذه آية فيها تقديم وتأخير . وأخرج أبو حاتم وأبو الشيخ عن الضحاك فى قوله : ﴿ فلا تعجبك ﴾ يقول : لا يغرك ﴿ وتزهق ﴾ قال : تخرج أنفسهم ، قال : فى الدنيا وهم كفرون .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس فى قوله : ﴿ لو يجدون ملجأ ﴾ الآية ، قال : الملجأ : الحر فى الجبال ، والمغارات : الغيران ، والمدخل : السرب . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن السدى ﴿ وهم يجمعون ﴾ قال : يسرعون .

﴿ وَمِنْهُمْ مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَّمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْتَخْطُونَ (٥٨) وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ (٥٩) إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٦٠) ﴾

قوله : ﴿ ومنهم من يلزمك ﴾ : هذا ذكر نوع آخر من قبائحهم ، يقال : لزمه يلزمه : إذا عابه . قال الجوهري : اللزم : العيب ، وأصله الإشارة بالعين ونحوها ، وقد لزمه يلزمه ويلزمه ، ورجل لمار ، ولزمة ، أى عياب . قال الزجاج : لمرت الرجل اللمزة و اللمزة ، بكسر الميم وضمها : إذا عبت ، وكذا همزته . ومعنى الآية : ومن المنافقين من يعيبك فى الصدقات ، أى فى تفريقها وقسمتها ، وررى عن مجاهد أنه قال : معنى ﴿ يلزمك ﴾ : يروؤك ويسألك ، والقول عند أهل اللغة هو الأول كما قال النحاس . وقرئ : « يلزمك » بضم الميم ، و« يلزمك » بكسرها مع التشديد . وقرأ الجمهور بكسرها مخففة . ﴿ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا ﴾ أى من الصدقات بقدر ما يريدون ﴿ رضوا ﴾ بما وقع من رسول الله ﷺ ولم يعيبوه ، وذلك لأنه لا مقصد لهم إلا حطام الدنيا ، وليسوا من الدين فى شيء ﴿ وَإِنْ لَّمْ يُعْطُوا مِنْهَا ﴾ أى من الصدقات ما يريدونه ويطلبونه ﴿ إِذَا هُمْ يَسْتَخْطُونَ ﴾ أى وإن لم يعطوا فاجؤوا السخط ، وفائدة إذا الفجائية : أن الشرط مفاجئ للجزاء وهاجم عليه . وقد نابت إذا الفجائية مناب فاء الجزاء . ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ أى ما فرضه الله لهم وما أعطاهم رسول الله ﷺ من الصدقات ، وجواب « لو » محذوف أى لكان خيرا لهم فإن فيما أعطاهم الخير العاجل والأجل ﴿ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ ﴾ أى قالوا هذه المقالة عند أن أعطاهم رسول الله ﷺ ما هو لهم ، أى كفانا الله ، سيعطينا من فضله ويعطينا رسوله بعد هذا

ما نرجوه ونؤمله ﴿ إنا إلى الله راغبون ﴾ فى أن يعطينا من فضله ما نرجوه .

قوله : ﴿ إنما الصدقات للفقراء ﴾ لما لمز المنافقون رسول الله ﷺ فى قسمة الصدقات بين الله لهم مصرفها دفعا لطعنهم وقطعا لشغبهم ، و ﴿ إنما ﴾ من صيغ القصر ، وتعريف الصدقات للجنس ، أى جنس هذه الصدقات مقصور على هذه الأصناف المذكورة لا يتجاوزها ، بل هى لهم لا لغيرهم .

وقد اختلف أهل العلم هل يجب تقسيط الصدقات على هذه الأصناف الثمانية ، أو يجوز صرفها إلى البعض دون البعض على حسب ما يراه الإمام أو صاحب الصدقة ؟ فذهب إلى الأول الشافعى وجماعة من أهل العلم ، وذهب إلى الثانى مالك وأبو حنيفة ، وبه قال عمر وحذيفة وابن عباس وأبو العالية وسعيد بن جبير وميمون بن مهران . قال ابن جرير : وهو قول عامة أهل العلم : احتج الأولون بما فى الآية من القصر ويحدث زياد بن الحرث الصدائى عند أبى داود والدارقطنى قال : أثبت النبى ﷺ فبايعته ، فأتى رجل فقال : أعطني من الصدقة ، فقال له : « إن الله لم يرض بحكم نبي ولا غيره فى الصدقات حتى حكم فيها هو فجزأها ثمانية أصناف ، فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك » . وأجاب الآخرون بأن ما فى الآية من القصر إنما هو لبيان الصرف والمصرف ، لا لوجوب استيعاب الأصناف ، وبأنه فى إسناد الحديث عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقى وهو ضعيف . وما يؤيد ما ذهب إليه الآخرون قوله تعالى : ﴿ إن تبدوا الصدقات فنعما هى وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ﴾ [البقرة : ٢٧١] . والصدقة تطلق على الواجبة كما تطلق على المندوبة . وصح عنه ﷺ أنه قال : « أمرت أن آخذ الصدقة من أغنيائكم وأردها فى فقرائكم » (١) . وقد ادعى مالك الإجماع على القول الآخر . قال ابن عبد البر : يريد إجماع الصحابة فإنه لا يعلم له مخالفا منهم .

قوله : ﴿ للفقراء ﴾ : قدمهم ؛ لأنهم أحوج من البقية على المشهور لشدة فاقتهم وحاجتهم . وقد اختلف أهل العلم فى الفرق بين الفقير والمسكين على أقوال : فقال يعقوب بن السكيت والقتيبى ويونس بن حبيب : إن الفقير أحسن حالا من المسكين ، قالوا : لأن الفقير هو الذى له بعض ما يكفيه ويقيمه ، والمسكين الذى لا شئ له ، وذهب إلى هذا قوم من أهل الفقه منهم أبو حنيفة . وقال آخرون بالعكس ، فجعلوا المسكين أحسن حالا من الفقير ، واحتجوا بقوله تعالى : ﴿ أما السفينة فكانت لمساكين ﴾ [الكهف : ٧٩] . فأخبر أن لهم سفينة من سفن البحر . وربما ساوت جملة من المال ، ويؤيده تعوذ النبى ﷺ من الفقر مع قوله : « اللهم أحينى مسكينا وأمتنى مسكينا » (٢) . وإلى هذا ذهب الأصمعى وغيره من أهل

(١) جزء من حديث ابن عباس قال : إن النبى ﷺ بعث معاذا إلى اليمن فقال . . . وذكر الحديث ، وهو فى البخارى فى الزكاة (١٣٩٥) .

(٢) جزء من حديث أنس رضى الله عنه ، وهو فى الترمذى فى الزهد (٢٣٥٢) وقال : « غريب » .

اللغة ، وحكاية الطحاوي عن الكوفيين ، وهو أحد قولي الشافعي وأكثر أصحابه . وقال قوم : إن الفقير والمسكين سواء لا فرق بينهما وهو أحد قولي الشافعي ، وإليه ذهب ابن القاسم وسائر أصحاب مالك ، وبه قال أبو يوسف . وقال قوم : الفقير المحتاج المتعفف ، والمسكين : السائل . قاله الأزهري ، واختاره ابن شعبان ، وهو مروي عن ابن عباس . وقد قيل غير هذه الأقوال مما لا يأتي الاستكثار منه بفائدة يعتد بها . والأولى في بيان ماهية المسكين ما ثبت عن رسول الله ﷺ عند البخاري ومسلم وغيرهما من حديث أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال : « ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس فترده للقممة واللقمتان والثمرة والتمران » ، قالوا : فما المسكين يا رسول الله ؟ قال : « الذي لا يجد غنى يغنيه ، ولا يفطن له فيتصدق عليه ، ولا يسأل الناس شيئا » (١) .

قوله : ﴿ والعاملين عليها ﴾ : أى السعاة والجبابة الذين يبحثهم الإمام لتحصيل الزكاة ؛ فإنهم يستحقون منها قسطا . وقد اختلف في القدر الذي يأخذونه منها ، فقيل : الثمن ، روى ذلك عن مجاهد والشافعي . وقيل : على قدر أعمالهم من الأجرة ، روى ذلك عن أبي حنيفة وأصحابه . وقيل : يعطون من بيت المال قدر أجرتهم ، روى ذلك عن مالك ، ولا وجه لهذا ، فإن الله قد أخبر بأن لهم نصيبا من الصدقة فكيف يمنعون منها ويعطون من غيرها ؟ واختلفوا هل يجوز أن يكون العامل هاشميا أم لا ؟ فمنعه قوم ، وأجازه آخرون . قالوا : ويعطى من غير الصدقة .

قوله : ﴿ والمؤلفة قلوبهم ﴾ : هم قوم كانوا في صدر الإسلام ، فقيل : هم الكفار الذين كان النبي ﷺ يتألفهم ليسلموا ، وكانوا لا يدخلون في الإسلام بالقهر والسيف ، بل بالعطاء . وقيل : هم قوم أسلموا في الظاهر ولم يحسن إسلامهم ، فكان رسول الله ﷺ يتألفهم بالعطاء . وقيل : هم من أسلم من اليهود والنصارى ، وقيل : هم قوم من عظماء المشركين لهم أتباع ، أعطاهم النبي ﷺ ليتألفوا أتباعهم على الإسلام وقد أعطى النبي ﷺ جماعة ممن أسلم ظاهرا كأبي سفيان بن حرب والحارث بن هشام وسهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى ، أعطى كل واحد منهم مائة من الإبل تألفهم بذلك ، وأعطى آخرين دونهم .

وقد اختلف العلماء هل سهم المؤلفة قلوبهم باق بعد ظهور الإسلام أم لا ؟ فقال عمر والحسن والشعبي : قد انقطع هذا الصنف بعزة الإسلام وظهوره ، وهذا مشهور من مذهب مالك وأصحاب الرأي . وقد ادعى بعض الحنفية أن الصحابة أجمعت على ذلك . وقال جماعة من العلماء : سهمهم باق لأن الإمام ربما احتاج أن يتألف على الإسلام . وإنما قطعهم عمر لما رأى من إعزاز الدين . قال يونس : سألت الزهري عنهم فقال : لا أعلم نسخ ذلك ، وعلى القول الأول يرجع سهمهم لسائر الأصناف .

(١) البخاري في الزكاة (١٤٧٦ ، ١٤٧٩) ومسلم في الزكاة (١٠٣٩ / ١٠١ ، ١٠٢) ومالك في الموطأ في صفة النبي ﷺ (٧) .

قوله : ﴿ وفى الرقاب ﴾ أى : فى فك الرقاب بأن يشتري رقابا ثم يعتقها . روى ذلك عن ابن عباس وابن عمر ، وبه قال مالك وأحمد بن حنبل وإسحق وأبو عبيد . وقال الحسن البصرى ومقاتل بن حيان وعمر بن عبد العزيز وسعيد بن جبير والنخعى والزهرى وابن زيد : إنهم المكاتبون يعانون من الصدقة على مال الكتابة ، وهو قول الشافعى وأصحاب الرأى ورواية عن مالك ، والأولى حمل ما فى الآية على القولين جميعا لصدق الرقاب على شراء العبد وإعتاقه ، وعلى إعانة المكاتب على مال الكتابة . قوله : ﴿ والغارمين ﴾ هم الذين ركبتهم الديون^(١) ولا وفاء عندهم بها ، ولا خلاف فى ذلك إلا من لزمه دين فى سفاهة ؛ فإنه لا يعطى منها ولا من غيرها إلا أن يتوب . وقد أعان النبى ﷺ من الصدقة من تحمل حمالة وأرشد إلى إعانتها منها . قوله : ﴿ وفى سبيل الله ﴾ هم الغزاة والمرابطون يعطون من الصدقة ما ينفقون فى غزوهم ومرابطتهم وإن كانوا أغنياء ، وهذا قول أكثر العلماء . وقال ابن عمر : هم الحجاج والعمار ، وروى عن أحمد وإسحق أنهما جعلتا الحج من سبيل الله . وقال أبو حنيفة وصاحباؤه : لا يعطى الغازى إلا إذا كان فقيرا منقطعاً به .

قوله : ﴿ وابن السبيل ﴾ هو المسافر ، والسبيل : الطريق ، ونسب إليها المسافر للملازمة إياها ، والمراد الذى انقطعت به الأسباب فى سفره عن بلده ومستقره فإنه يعطى منها وإن كان غنيا فى بلده . وإن وجد من يسلفه . وقال مالك : إذا وجد من يسلفه فلا يعطى . قوله : ﴿ فريضة من الله ﴾ مصدر مؤكد ؛ لأن قوله : ﴿ إنما الصدقات للفقراء ﴾ معناه : فرض الله الصدقات لهم . والمعنى : أن كون الصدقات مقصورة على هذه الأصناف هو حكم لازم فرضه الله على عباده ونهاهم عن مجاوزته ﴿ والله عليم ﴾ بأحوال عباده ﴿ حكيم ﴾ فى أفعاله ؛ وقيل : إن ﴿ فريضة ﴾ منتصبة بفعل مقدر ، أى فرض الله ذلك فريضة . قال فى الكشف : فإن قلت : لم عدل عن اللام إلى « فى » فى الأربعة الآخرة ؟ قلت : للإيدان بأنها أرسخ فى استحقاق التصديق عليهم ممن سبق ذكره^(٢) ، وقيل : النكتة فى العدول أن الأصناف الأربعة الأول يصرف المال إليهم حتى يتصرفوا به كما شاؤوا ، وفى الأربعة الأخيرة لا يصرف المال إليهم ، بل يصرف إلى جهات الحاجات المعتبرة فى الصفات التى لأجلها استحقوا سهم الزكاة ، كذا قيل .

وقد أخرج البخارى والنسائى وابن جريج وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه عن أبى سعيد الخدرى قال : بينما رسول الله ﷺ يقسم قسما إذ جاءه ابن ذى الخويصرة التيمى فقال : اعدل يا رسول الله ، فقال : « ويحك ، ومن يعدل إذا لم أعدل ؟ » فقال عمر ابن الخطاب : ائذن لى فأضرب عنقه فقال النبى ﷺ : « دعه ، فإن له أصحابا يحقر أحدهم صلاته مع صلاتهم ، وصيامه مع صيامهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية »

(١) فى المطبوعة : « اللئوب » .

(٢) الكشف ٢/ ٢٨٣ .

الحديث (١) حتى قال : وفيهم نزلت : ﴿ ومنهم من يلزمك في الصدقات ﴾ . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد في قوله : ﴿ ومنهم من يلزمك ﴾ قال : يرزؤك ويسألك . وأخرج ابن المنذر عن قتادة قال : يطعن عليك . وأخرج ابن مردويه عن ابن مسعود قال : لما قسم النبي ﷺ غنائم حنين سمعت رجلا يقول : إن هذه لقسمة ما أريد بها الله ، فأنيت النبي ﷺ وذكرت ذلك له ، فقال : « رحمة الله على موسى قد أودى بأكثر من هذا فصبر » ، ونزل : ﴿ ومنهم من يلزمك في الصدقات ﴾ .

وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال : نسخت هذه الآية كل صدقة في القرآن : ﴿ إنما الصدقات للفقراء ﴾ الآية . وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج نحوه . وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وأبو الشيخ عن حذيفة في قوله : ﴿ إنما الصدقات للفقراء ﴾ الآية قال : إن شئت جعلتها في صنف واحد من الأصناف الثمانية التي سمى الله أو صنفين أو ثلاثة . وأخرج ابن أبي شيبة عن أبي العالية والحسن وعطاء وإبراهيم وسعيد بن جبير نحوه . وأخرج ابن المنذر والنحاس وأبو الشيخ عن قتادة قال : الفقير الذي به زمانة ، والمسكين : المحتاج الذي ليس به زمانة . وأخرج ابن أبي شيبة عن عمر في قوله : ﴿ إنما الصدقات للفقراء ﴾ قال : هم زمني أهل الكتاب . وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله : ﴿ والعاملين عليها ﴾ قال : السعاة أصحاب الصدقة .

وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس في قوله : ﴿ والمؤلفة قلوبهم ﴾ قال : هم قوم كانوا يأتون رسول الله ﷺ قد أسلموا ، وكان يرضخ لهم من الصدقات ، فإذا أعطاهم من الصدقة فأصابوا منها خيرا قالوا : هذا دين صالح ، وإن كان غير ذلك عابوه وتركوه . وأخرج البخاري وابن أبي حاتم وابن مردويه عن أبي سعيد قال : بعث علي بن أبي طالب من اليمن إلى النبي ﷺ بذهنية فيها تربتها ، فقسمها بين أربعة من المؤلفة : الأقرع بن حابس الحنظلي وعلقمة بن علاثة العامري ، وعيينة بن بدر الفزاري ، وزيد الخيل الطائي ؛ فقالت قريش والأنصار : يقسم بين صناديد أهل نجد ويدعنا ؟ فقال النبي ﷺ : « إنما أتألفهم » (٢) . وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن الزهري أنه سئل عن المؤلفة قلوبهم قال : من أسلم من يهودي أو نصراني ، قلت : وإن كان موسرا ؟ قال : وإن كان موسرا . وأخرج هؤلاء عن أبي جعفر قال : « ليس اليوم مؤلفة قلوبهم . وأخرج هؤلاء أيضا عن الشعبي مثله .

وأخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل في قوله : ﴿ وفي الرقاب ﴾ قال : هم المكاتبون . وأخرج ابن المنذر عن النخعي نحوه . وأخرج أيضا عن عمر بن عبد الله قال : سهم الرقاب نصفان : نصف لكل مكاتب ممن يدعى الإسلام ، والنصف الآخر يشتري به رقاب ممن صلى

(١) البخاري في الأنبياء (٣٣٤٤) وفي المغازي (٤٣٥١) ومسلم في الزكاة (١٠٦٤ / ١٤٣ ، ١٤٤ ، ١٤٧ ، ١٤٨)

وأبو داود في السنة (٤٧٦٤) وابن جرير ١٠ / ١٠٩ .

(٢) البخاري في التوحيد (٧٤٣٢) وفي الأنبياء (٣٣٤٤) .

وصام وقدم إسلامه من ذكر وأنثى يعتقون لله . وأخرج ابن أبي شيبة وأبو عبيد وابن المنذر عن ابن عباس أنه كان لا يرى بأساً أن يعطى الرجل من زكاته فى الحج وأن يعتق منها رقبة . وأخرج ابن أبي شيبة عن الزهري أنه سئل عن الغارمين قال : أصحاب الدين .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن أبي جعفر فى قوله : «والغارمين» قال : هو الذى يسأل فى دم أو جائحة تصيبه ﴿ وفى سبيل الله ﴾ قال : هم المجاهدون ﴿ وابن السبيل ﴾ قال : المنقطع به يعطى قدر ما يبلغه . وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : ابن السبيل : هو الضيف الفقير الذى ينزل بالمسلمين . وأخرج ابن أبي شيبة وأبو داود وابن ماجه وابن المنذر وابن مردويه عن أبي سعيد الخدرى قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تحل الصدقة لغنى إلا لخمسة : العامل عليها ، أو الرجل اشتراها بماله ، أو غارم ، أو غار فى سبيل الله ، أو مسكين تصدق عليه فأهدى منها لغنى » (١) . وأخرج ابن أبي شيبة وأبو داود والترمذى عن عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ قال : « لا تحل الصدقة لغنى ولا لذى مرة سوى » (٢) . وأخرج أحمد عن رجل من بنى هلال قال : سمعت رسول الله ﷺ فذكر مثله (٣) . وأخرج ابن أبي شيبة وأبو داود والنسائى عن عبيد الله بن عدى بن الحيار (٤) قال : أخبرنى رجلان أنهما أتيا رسول الله ﷺ فى حجة الوداع وهو يقسم الصدقة فسألاه منها ، فرفع فىنا البصر وخفضه فرآنا جليدين ، فقال : « إن شئتما أعطيتكما ولا حظ فيها لغنى ولا لقوى مكتسب » (٥) .

﴿ وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنٌ خَيْرٌ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (٦١) يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيَرْضَوْكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ (٦٢) أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ يُحَادِدِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا ذَلِكَ الْخِزْيُ الْعَظِيمُ (٦٣) يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَهِزَّوْا إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَا تَحْذَرُونَ (٦٤) وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ (٦٥) لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴾ (٦٦)

(١) ابن أبي شيبة ٢١٠/٣ وأبو داود فى الزكاة (١٦٣٧) وابن ماجه فى الزكاة (١٨٤١) .

(٢) ابن أبي شيبة ٢٠٧/٣ وفى الرد على أبي حنيفة ٢٧٥/١٤ (١٨٣٥٧) وأبو داود فى الزكاة (١٦٣٤) والترمذى فى الزكاة (٦٥٢) وقال : «حديث حسن» .

(٣) أحمد ٣٧٥/٥ .

(٤) فى المطبوعة : «عبد الله بن عدى بن الحيار» وفى المخطوطة : عبد الله بن عدى بن الحيار ، والصحيح ما أثبتناه من مراجع التخريج التالية فى الهامش التالى .

(٥) ابن أبي شيبة ٢٠٨/٣ وأبو داود فى الزكاة (١٦٣٣) والنسائى فى الزكاة ٩٩/٥ ، ١٠٠ .

قوله : ﴿ ومنهم ﴾ هذا نوع آخر مما حكاه الله من فضائح المنافقين وقبائحهم ، وذلك أنهم كانوا يقولون للنبي ﷺ على وجه الطعن والذم ﴿ هو أذن ﴾ قال الجوهرى : يقال : رجل أذن : إذا كان يسمع مقال كل أحد ، يستوى فيه الواحد والجمع ومرادهم ، أقماهم الله ، أنهم إذا آذوا النبي وبسطوا فيه ألسنتهم ، وبلغه ذلك اعتذروا له وقبل ذلك منهم ، لأنه يسمع كل ما يقال له فيصدقه ، وإنما أطلقت العرب على من يسمع ما يقال له فيصدقه أنه أذن مبالغة ، لأنهم سموه بالجارحة التى هى آلة السماع ، حتى كأن جملة أذن سامعة ، ونظيره قولهم للريثة : عين ، وإيذاؤهم له هو قولهم : ﴿ هو أذن ﴾ لأنهم نسبوه إلى أنه يصدق كل ما يقال له ولا يفرق بين الصحيح والباطل اغترارا منهم بخلمه عنهم وصفحه عن جنائياتهم كرما وحلما وتغاضيا ، ثم أجاب الله عن قولهم هذا ، فقال : ﴿ قل أذن خير لكم ﴾ بالإضافة على قراءة الجمهور . وقرأ الحسن بالتثنية ، وكذا قرأ عاصم فى رواية أبى بكر عنه ، كأنه قيل : نعم هو أذن ، ولكن نعم الأذن هو لكونه أذن خير لكم وليس بأذن فى غير ذلك ، كقولهم رجل صدق ، يريدون الجودة والصلاح ، والمعنى : أنه يسمع الخير ولا يسمع الشر . وقرئ «أذن» يسكون الذال وضمها ، ثم فسر كونه أذن خير بقوله : ﴿ يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين ﴾ أى يصدق بالله ويصدق المؤمنين لما علم فيهم من خلوص الإيمان ، فتكون اللام فى ﴿ للمؤمنين ﴾ للتقوية ، كما قال الكوفيون ، أو متعلقة بمصدر محذوف . كما قال المبرد . وقرأ الجمهور : ﴿ ورحمة ﴾ بالرفع عطف على أذن . وقرأ حمزة بالخفض عطف على خير . والمعنى على القراءة الأولى : هو أنه أذن خير ، وأنه هو رحمة للمؤمنين ، وعلى القراءة الثانية : أنه أذن خير وأذن رحمة . قال النحاس : وهذا عند أهل العربية بعيد ، يعنى قراءة الجر لأنه قد تباعد بين الاسمين ، وهذا يقبح فى المخفوض ، والمعنى : أن النبي ﷺ أذن خير للمنافقين ﴿ ورحمة ﴾ لهم حيث لم يكشف أسرارهم ولا فضحهم ، فكأنه قال : هو أذن كما قلتم لكنه أذن خير لكم لا أذن سوء ، فسلم لهم قولهم فيه إلا أنه فسر بما هو مدح له وثناء عليه ، وإن كانوا قصدوا به المذمة والتقصير بفطنته ، ومعنى : ﴿ للذين آمنوا منكم ﴾ أى الذين أظهروا الإيمان وإن لم يكونوا مؤمنين حقيقة ﴿ والذين يؤذون رسول الله ﴾ بما تقدم من قولهم : هو أذن ، ونحو ذلك مما يصدق عليه أنه أذية لرسول الله ﷺ ﴿ لهم عذاب أليم ﴾ أى شديد الألم . وقرأ ابن أبى عتبة : «رحمة للمؤمنين» بالنصب على أنها علة لمعلل محذوف ، أى ورحمة لكم يأذن لكم .

ثم ذكر أن من قبائح المنافقين إقدامهم على الإيمان الكاذبة ، فقال : ﴿ يحلفون بالله لكم ليرضوكم ﴾ والخطاب للمؤمنين . وذلك أن المنافقين كانوا فى خلواتهم يطعنون على المؤمنين وعلى النبي ﷺ فإذا بلغ ذلك إلى رسول الله وإلى المؤمنين جاء المنافقون فحلفوا على أنهم لم يقولوا ما بلغ عنهم قاصدين بهذه الإيمان الكاذبة أن يرضوا رسول الله ومن معه من المؤمنين فنعى الله ذلك عليهم ، وقال : ﴿ والله ورسوله أحق أن يرضوه ﴾ أى هما أحق بذلك من

إرضاء المؤمنين بالإيمان الكاذبة ، فإنهم لو اتقوا الله وآمنوا به وتركوا النفاق لكان ذلك أولى لهم ، وإفراد الضمير فى ﴿ يرضوه ﴾ إما للتعظيم للجناب الإلهى بإفراده بالذكر أو لكونه لا فرق بين إرضاء الله وإرضاء رسوله ، فأرضاء الله إرضاء لرسوله ؛ أو المراد : الله أحق أن يرضوه ورسوله كذلك ، كما قال سيبويه ، ورجحه النحاس ، أو لأن الضمير موضوع موضع اسم الإشارة ؛ فإنه يشار به إلى الواحد والمتعدد ، أو الضمير راجع إلى المذكور ، وهو يصدق عليهما . وقال الفراء : المعنى : ورسوله أحق أن يرضوه . ﴿ والله ﴾ افتتاح كلام كما تقول : ما شاء الله وشئت ، وهذه الجملة ، أعنى : ﴿ والله ورسوله أحق أن يرضوه ﴾ ، فى محل نصب على الحال ، وجواب ﴿ إن كانوا مؤمنين ﴾ محذوف ، أى إن كانوا مؤمنين فليرضوا الله ورسوله .

قوله : ﴿ ألم يعلموا أنه من يحادد الله ورسوله فأن له نار جهنم ﴾ . قرأ الحسن وابن هرمز : « ألم تعلموا » بالفوقية . وقرأ الباقون بالتحتيّة ، والمحدّدة : وقوع هذا فى حد ، وذلك فى حد كالمشاققة ، يقال : حاد فلان فلانا : أى صار فى حد غير حده ﴿ فإن له نار جهنم ﴾ قرأ الجمهور بفتح الهمزة على أنه خبر مبتدأ محذوف ، أى فحق أن له نار جهنم . وقال الخليل وسيبويه : إن « أن » الثانية مبدلة من الأولى ، وزعم المبرد أن هذا القول مردود ، وأن الصحيح ما قال الجرمى أن الثانية مكررة للتوكيد لما طال الكلام . وقال الأخفش : المعنى : فوجوب النار له ، وأنكره المبرد وقال : هذا خطأ من أجل أن « أن » المفتوحة المشددة لا يبتدأ بها ويضمّر الخبر . وقرئ بكسر الهمزة . قال سيبويه ، وهى قراءة جيدة ، وأنشد :

وإنى إذا ملت ركايبى مناخها فإنى على حظى من الأمر جامع

وانتصاب ﴿ خالدا ﴾ على الحال ، والإشارة بقوله : ﴿ ذلك ﴾ إلى ما ذكر من العذاب ، وهو مبتدأ وخبره ﴿ الخزى العظيم ﴾ أى الخزى البالغ إلى الغاية التى لا يبلغ إليها غيره ، وهو الذل والهوان .

قوله : ﴿ يحذر المنافقون أن تنزل عليهم سورة ﴾ قيل : هو خبر وليس بأمر . وقال الزجاج : معناه : ليحذر . فالمعنى على القول الأول : أن المنافقين كانوا يحذرون نزول القرآن فيهم ، وعلى الثانى : الأمر لهم بأن يحذروا ذلك ، و﴿ أن تنزل ﴾ فى موضع نصب ، أى من أن تنزل . ويجوز على قول سيبويه أن يكون فى موضع خفض على تقدير « من » وإعمالها ، ويجوز أن يكون النصب على المفعولية . وقد أجاز سيبويه : حذرت زيدا ، وأنشد :

حذر أورا لا تضر وآمن ما ليس ينجيه من الأقدار

ومنع من النصب على المفعولية المبرد . ومعنى : ﴿ عليهم ﴾ أى على المؤمنين فى شأن المنافقين ، على أن الضمير للمؤمنين ، والأولى أن يكون الضمير للمنافقين ، أى فى شأنهم ﴿ تنبئهم ﴾ أى المنافقين ﴿ بما فى قلوبهم ﴾ مما يسرونه فضلا عما يظهرونه ، وهم وإن كانوا

عالمين بما فى قلوبهم فالمراد من إنباء السورة لهم إطلاعهم على أن المؤمنين قد علموا بما فى قلوبهم ، ثم أمر الله رسوله بأن يجيب عليهم ، فقال : ﴿ قل استهزئوا إن الله مخرج ما تحذرون ﴾ هو أمر تهديد ، أى افعلوا الاستهزاء إن الله مخرج ما تحذرون من ظهوره حتى يطلع عليه المؤمنون ، إما بإنزال سورة . أو بإخبار رسوله بذلك أو نحو ذلك .

قوله : ﴿ ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب ﴾ أى ولئن سألتهم عما قالوه من الطعن فى الدين وثلب المؤمنين بعد أن يبلغ إليك ذلك ويطلعك الله عليه ليقولن : إنما كنا نخوض ونلعب ، ولم نكن فى شىء من أمرك ولا أمر المؤمنين . ثم أمره الله أن يجيب عنهم فقال : ﴿ قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون ﴾ والاستهزاء : للتقريع والتوبيخ ، وأثبت وقوع ذلك منهم ولم يعبأ بإنكارهم ، لأنهم كانوا كاذبين فى الإنكار ، بل جعلهم كالمعترفين بوقوع ذلك منهم حيث جعل المستهزأ به ، والباء لحرفيد النفى ، فإن ذلك إنما يكون بعد وقوع الاستهزاء وثبوته ، ثم قال : ﴿ لا تعتذروا ﴾ نهياً لهم عن الاشتغال بالاعتذارات الباطنة ، فإن ذلك غير مقبول منهم . وقد نقل الواحدى عن أئمة اللغة : أن معنى الاعتذار : محو أثر الذنب وقطعه ، من قولهم : اعتذر المنزل : إذا درس ، واعتذرت المياه : إذا انقطعت ﴿ قد ﴾ كفرتهم أى أظهرتم الكفر بما وقع منكم من الاستهزاء المذكور ﴿ بعد إيمانكم ﴾ أى بعد إظهاركم الإيمان مع كونكم تبطنون الكفر ﴿ إن نعف عن طائفة منكم ﴾ وهم من أخلص الإيمان وترك النفاق وتاب عنه . قال الزجاج : الطائفة فى اللغة : الجماعة . قال ابن الأنبارى : ويطلق لفظ الجمع على الواحد عند العرب ﴿ تعذب طائفة ﴾ بسبب ﴿ أنهم كانوا مجرمين ﴾ مصرين على النفاق لم يتوبوا منه . قرئ : ﴿ تعذب ﴾ بالنون وبالتاء الفوقية على البناء للمفعول وبالتحتية على البناء للفاعل ، وهو الله سبحانه .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس قال : كان نبتل بن الحارث يأتى رسول الله ﷺ فيجلس إليه فيسمع منه ، ثم ينقل حديثه إلى المنافقين ، وهو الذى قال لهم : إنما محمد أذن ، من حديثه بشىء صدقه ، فأترل الله فيه : ﴿ ومنهم الذين يؤذون النبى ويقولون هو أذن ﴾ (٢) الآية . وأخرج ابن أبى حاتم عن السدى قال : اجتمع ناس من المنافقين فيهم جلاس بن سويد بن صامت ومخشى بن حمير ووديعة بن ثابت ، فأرادوا أن يقعوا فى النبى ﷺ فنهى بعضهم بعضاً وقالوا : إنا نخاف أن يبلغ محمداً فيقع بكم ، فقال بعضهم : إنما محمد أذن نحلف له فيصدقنا فنزل : ﴿ ومنهم الذين يؤذون النبى ﴾ (٣) الآية . وأخرج ابن جزير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه عن ابن عباس فى قوله : ﴿ هو أذن ﴾ يعنى : أنه يسمع من كل أحد قال الله تعالى : ﴿ أذن خير لكم يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين ﴾ يعنى : يصدق بالله ويصدق المؤمنين . وأخرج الطبرانى وابن عساكر وابن مردويه عن عمير بن

(٢) ابن إسحاق ٤/ ١٩٤ ، والواحدى ص ١٤٣ .

(١) فى المطبوعة : « فقد » .

(٣) أسباب النزول للواحدى ص ١٤٣ .

سعد قال : في أنزلت هذه الآية ﴿ ويقولون هو أذن ﴾ وذلك أن عمير بن سعد كان يسمع أحاديث أهل المدينة ، فيأتى النبي ﷺ فيساره حتى كانوا يتأذون بعمير بن سعد وكرهوا مجالسته ، وقال : ﴿ هو أذن ﴾ فأنزلت فيه .

وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة قال : ذكر لنا أن رجلا من المنافقين قال : والله إن هؤلاء لخيارنا وأشرافنا ، ولئن كان ما يقول محمد حقا لهم شر من الحمير ، فسمعها رجل من المسلمين فقال : والله إن ما يقول محمد لحق ولأنت شر من الخمار ، فسعى بها الرجل إلى نبي الله ﷺ فأخبره ، فأرسل إلى الرجل فدعاه فقال : « ما حملك على الذي قلت ؟ » فجعل يلتعن ويحلف بالله ما قال ذلك ، وجعل الرجل المسلم يقول : اللهم صدق الصادق وكذب الكاذب ، فأنزل الله في ذلك : ﴿ يحلفون بالله لكم ليرضوكم ﴾ الآية . وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي مثله ، وسمى الرجل المسلم عامر بن قيس من الأنصار .

وأخرج أبو الشيخ عن الضحاك : ﴿ ألم يعلموا أنه من يحادد الله ورسوله ﴾ يقول : يعادى الله ورسوله . وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد في قوله : ﴿ يحذر المنافقون ﴾ الآية قال : يقولون القول فيما بينهم ، ثم يقولون عسى الله أن لا يفشى علينا هذا . وأخرج أبو نعيم في الحلية عن شريح بن عبيد أن رجلا قال لأبي الدرداء : يا معشر القراء ما بالكم أجبن منا وأبخل إذا سئلتهم ، وأعظم لقما إذا أكلتم ؟ فأعرض عنه أبو الدرداء ولم يرد عليه بشيء فأخبر بذلك عمر بن الخطاب ، فانطلق عمر إلى الرجل الذي قال ذلك ، فقال بثوبه وخنقه وقاده إلى النبي ﷺ ، فقال الرجل : إنما كنا نخوض ونلعب ، فأوحى الله إلى نبيه ﷺ ﴿ ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب ﴾ . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه عن عبد الله بن عمر قال : قال رجل في غزوة تبوك في مجلس يوما : ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء ، لا أرغب بطونا ولا أكذب ألسنة ولا أجبن عند اللقاء ، فقال رجل في المجلس : كذبت ولكنك منافق لأخبرن رسول الله ﷺ ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ ونزل القرآن . قال عبد الله : فأنا رأيت متعلقا بحقب ناقة رسول الله ﷺ والحجارة تنكبه وهو يقول : يا رسول الله ، إنما كنا نخوض ونلعب ، والنبي ﷺ يقول : ﴿ أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون ﴾ (١) . وأخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم والعقيلي في الضعفاء وأبو الشيخ وابن مردويه والخطيب في رواية مالك عن ابن عمر ، فقال : رأيت عبد الله بن أبي وهو يشتد قدام النبي ﷺ والأحجار تنكبه وهو يقول : يا محمد إنما كنا نخوض ونلعب والنبي ﷺ يقول : ﴿ أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون ﴾ . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن قتادة في الآية قال : بينما رسول الله ﷺ في غزوة إلى تبوك وبين يديه أناس من المنافقين ، فقالوا : أيرجو هذا الرجل أن تفتح له قصور الشام وحصونها؟ هيهات هيهات ، فأطلع الله نبيه على ذلك ، فقال نبي الله ﷺ : « احبسوا على هؤلاء الركب » ، فأناهم فقال :

« قلتُم كذا » . قالوا يا نبي الله ، إنما كنا نخوض ونلعب ، فأنزل الله فيهم ما تسمعون . وقد روى نحو هذا من طرق عن جماعة من الصحابة . وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله : ﴿ إن نَعَفَ عَنْ طَائِفَةٍ ﴾ قال : الطائفة : الرجل والنفر .

﴿ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِّنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ (٦٧) وَعَدَّ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا هِيَ حَسْبُهُمْ وَلَعْنَهُمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٦٨﴾ كَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا فَاسْتَمْتَعُوا بِخُلُقِهِمْ فَأَسْتَمْتَعْتُمْ بِخُلُقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ بِخُلُقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٦٩﴾ أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِّن قَبْلِهِمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَقَوْمِ إِبْرَاهِيمَ وَأَصْحَابِ مَدْيَنَ وَالْمُؤْتَفِكَاتِ أَتَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٧٠﴾

قوله : ﴿ المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض ﴾ ذكر هاهنا جملة أحوال المنافقين ، وأن ذكورهم في ذلك كإناثهم ، وأنهم متشابهون في النفاق والبعد عن الإيمان ، وفيه إشارة إلى نفى أن يكونوا من المؤمنين ، ورد لقولهم : ﴿ ويحلفون بالله إنهم لمنكم ﴾ ثم فصل ذلك المجمع ببيان مضادة حالهم لحال المؤمنين ^(١) فقال : ﴿ يأمرُونَ بالمنكر ﴾ وهو كل قبيح عقلا أو شرعا ﴿ وينهون عن المعروف ﴾ وهو كل حسن عقلا أو شرعا . قال الزجاج : هذا متصل بقوله : ﴿ ويحلفون بالله إنهم لمنكم وما هم منكم ﴾ [التوبة : ٥٦] أى ليسوا من المؤمنين ، ولكن بعضهم من بعض ، أى متشابهون في الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف ﴿ ويقبضون أيديهم ﴾ أى يشحون فيما ينبغي إخراجَه من المال في الصدقة والصلة والجهاد فالقبض كناية عن الشح ، كما أن البسط كناية عن الكرم . والنسيان الترك ، أى تركوا ما أمرهم به ، فتركهم من رحمته وفضله ، لأن النسيان الحقيقي لا يصح إطلاقه على الله سبحانه ، وإنما أطلق عليه هنا من باب المشاكلة المعروفة في علم البيان ، ثم حكم عليهم بالفسق ، أى الخروج عن طاعة الله إلى معاصيه ، وهذا التركيب يفيد أنهم هم الكاملون في الفسق . ثم بين مآل حال أهل النفاق والكفر بأنه ﴿ نار جهنم ﴾ و﴿ خالدون فيها ﴾ حال مقدرة أى مقدرين الخلود . وفي هذه الآية دليل على أن وعد يقال في الشر كما يقال في الخير . ﴿ هي حسبهم ﴾ أى كافيتهم لا يحتاجون إلى زيادة على عذابها ، « و » مع ذلك فقد ﴿ لعنهم الله ﴾ أى طردهم وأبعدهم من رحمته ﴿ ولهم عذاب مقيم ﴾ أى نوع آخر من العذاب دائم لا ينفك عنهم .

(١) في المطبوعة « المنافقين » ، والصحيح ما أثبتناه .

قوله : ﴿ كالذين من قبلكم ﴾ شبه حال المنافقين بالكفار الذين كانوا من قبلهم ملتفتا من الغيبة إلى الخطاب ، والكاف محلها رفع على خبرية مبتدأ محذوف ، أى أنتم مثل الذين من قبلكم ، أو محلها نصب ، أى فعلتم مثل فعل الذين من قبلكم من الأمم . وقال الزجاج : التقدير وعد الله الكفار نار جهنم وعدا كما وعد الذين من قبلكم ؛ وقيل : المعنى : فعلتم كأفعال الذين من قبلكم فى ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فحذف المضاف . ثم وصف حال أولئك الكفار الذين من قبلهم ، وبين وجه تشبيههم بهم وتمثيل حالهم بحالهم بأنهم كانوا أشد من هؤلاء المنافقين والكفار المعاصرين للنبي ﷺ ﴿ قوة وأكثر أموالا وأولادا فاستمتعوا ^(١) ﴾ أى تمتعوا ﴿ بخلاقهم ﴾ أى نصيبهم الذى قدره الله لهم من ملاذ الدنيا ﴿ فاستمتعتم ^(٢) ﴾ أنتم ﴿ بخلاقكم ﴾ أى نصيبكم الذى قدره الله لكم ﴿ كما استمتع الذين من قبلكم بخلاقهم ﴾ أى انتفعتم به كما انتفعوا به ، والغرض من هذا التمثيل ذم هؤلاء المنافقين والكفار بسبب مشابهتهم لمن قبلهم من الكفار فى الاستمتاع بما رزقهم الله . وقد قيل : ما فائدة ذكر الاستمتاع بالخلاق فى حق الأولين مرة ، ثم فى حق المنافقين ثانيا ، ثم تكريره فى حق الأولين ثالثا ؟ وأجيب بأنه تعالى ذم الأولين بالاستمتاع بما أوتوا من حظوظ الدنيا ، وحرمانهم عن سعادة الآخرة بسبب استغراقهم فى تلك الخطوظ ، فلما قرر تعالى هذا عاد فشبه حال المنافقين بحالهم فيكون ذلك نهاية فى المبالغة .

قوله : ﴿ وخضتكم كالذى خاضوا ﴾ معطوف على ما قبله ، أى كالفرج الذى خاضوا ، أو كالخوض الذى خاضوا . وقيل : أصله كالذين فحذفت النون ، والأولى أن يقال : إن «الذى» اسم موصول مثل من وما ، يعبر به عن الواحد والجمع ، يقال : خضت الماء أخوضه خوضا وخياضاً ، والموضع مخاضة ، وهو ما جاز الناس فيه مشاة وركبانا ، وجمعها المخاض والمخاوض . ويقال منه : خاض القوم فى الحديث وتخاضوا فيه ، أى تفاوضوا فيه ، والمعنى : خضتكم فى أسباب الدنيا واللهو واللعب . وقيل : فى أمر محمد ﷺ بالتكذيب ، أى دخلتم فى ذلك ، والإشارة بقوله : ﴿ أولئك ﴾ إلى المتصفين بهذه الأوصاف من المشبهين ، والمشبه بهم ﴿ حبطت أعمالهم ﴾ أى بطلت ، والمراد بالأعمال ما عملوه مما هو فى صورة طاعة ، لا هذه الأعمال المذكورة هنا فإنها من المعاصى ، ومعنى : ﴿ فى الدنيا والآخرة ﴾ أنها باطلة على كل حال : أما بطلانها فى الدنيا فلأن ما يترتب على أعمالهم فيها لا يحصل لهم بل يصير ما يرجونه من الغنى فقرا ، ومن العز ذلا ، ومن القوة ضعفا ، وأما فى الآخرة فلأنهم يصيرون إلى عذاب النار ولا ينتفعون بشيء مما عملوه من الأعمال التى يظنونها طاعة وقربة ﴿ وأولئك هم الخاسرون ﴾ أى المتمكنون فى الخسران الكاملون فيه فى الدنيا والآخرة .

﴿ ألم يأتهم ﴾ أى المنافقين ﴿ نبأ الذين من قبلهم ﴾ أى خبرهم الذى له شأن ، وهو ما

(٢) فى المطبوعة : « ما استمتعتم » .

(١) فى المطبوعة : « استمتعوا » .

فعلوه وما فعل بهم ، ولما شبه حالهم بحالهم فيما سلف على الإجمال فى المشبه بهم ذكر منهم
ههنا ست طوائف قد سمع العرب أخبارهم ، لأن بلادهم وهى الشام قريبة من بلاد العرب ،
فلاستفهام للتقرير ، وأولهم : قوم نوح وقد أهلكوا بالإغراق ، وثانيهم : قوم عاد وقد أهلكوا
بالرييح العقيم ، وثالثهم : قوم ثمود وقد أخذوا بالصيحة ، ورابعهم : قوم إبراهيم وقد سلط
الله عليهم البعوض ، وخامسهم : أصحاب مدين وهم قوم شعيب وقد أخذتهم الرجفة ،
وسادسهم : أصحاب المؤتفكات وهى قرى قوم لوط وقد أهلكهم الله بما أمطر عليهم من
الحجارة ، وسميت مؤتفكات ؛ لأنها انقلبت بهم حتى صار عاليها سافلها ، والائتفك :
الانقلاب ﴿ أنتهم رسلهم بالبينات ﴾ أى رسل هذه الطوائف الست . وقيل : رسل أصحاب
المؤتفكات لأن رسولهم لوط وقد بعث إلى كل قرية من قراهم رسولا ، والفاء فى ﴿ فما كان
الله ليظلمهم ﴾ للعطف على مقدر يدل عليه الكلام ، أى فكذبوهم فأهلكهم الله فما ظلمهم
بذلك ، لأنه قد بعث إليهم رسلا فأنذروهم وحذروهم ﴿ ولكن كانوا أنفسهم يظلمون ﴾ بسبب
ما فعلوه من الكفر بالله وعدم الانقياد لأنبيائه ، وهذا التركيب يدل على أن ظلمهم لأنفسهم كان
مستمرا .

وقد أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ يأمرن بالمنكر ﴾ قال : هو
التكذيب ، قال : وهو أنكر المنكر ﴿ وينهون عن المعروف ﴾ شهادة أن لا إله إلا الله والإقرار
بما أنزل الله ، وهو أعظم المعروف . وأخرج ابن أبى شيبه وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو
الشيخ عن مجاهد فى قوله : ﴿ ويقبضون أيديهم ﴾ قال : لا يسطونها بنفقة فى حق .
وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس فى قوله : ﴿ نسوا الله فنسيهم ﴾ قال : تركوا
الله فتركهم من كرامته وثوابه .

وأخرج ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله : ﴿ كالذين من قبلكم ﴾ قال : صنيع الكفار
كالكفار . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس قال : ما
أشبه الليلة بالبارحة ﴿ كالذين من قبلكم كانوا أشد منكم قوة ﴾ إلى قوله : ﴿ وخضتكم
كالذى خاضوا ﴾ هؤلاء بنو إسرائيل أشبهناهم ، والذى نفسى بيده لتبعنهم حتى لو دخل
رجل جحر ضب لدخلتموه (١) . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عنه فى قوله :
﴿ بخلاقهم ﴾ قال : بدينهم . وأخرج أيضا عن أبى هريرة قال : الخلاق : الدين . وأخرج
ابن أبى حاتم عن السدى فى قوله : ﴿ فاستمتعوا بخلاقهم ﴾ قال : بنصيبهم فى الدنيا .
وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة فى قوله : ﴿ وخضتكم كالذى خاضوا ﴾ قال :
لعبتم كالذى لعبوا . وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة فى
قوله : ﴿ والمؤتفكات ﴾ قال : قوم لوط اتفكت بهم أرضهم ، فجعل عاليها سافلها .

﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٧١) وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (٧٢)﴾ .

قوله : ﴿بعضهم أولياء بعض﴾ أى قلوبهم متحدة فى التوَادد والتحابب والتعاطف بسبب ما جمعهم من أمر الدين وضمهم من الإيمان بالله ، ثم بين أوصافهم الحميدة كما بين أوصاف من قبلهم من المنافقين فقال : ﴿يأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أى بما هو معروف فى الشرع غير منكر . ومن ذلك توحيد الله سبحانه وترك عبادة غيره ﴿وينهون عن المنكر﴾ أى عما هو منكر فى الدين غير معروف ، وخصص إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة بالذكر من جملة العبادات لكونهما الركنتين العظيمين فيما يتعلق بالأبدان والأموال ، وقد تقدم معنى هذا ﴿ويطيعون الله﴾ فى صنع ما أمرهم بفعله أو نهاهم عن تركه ، والإشارة بـ ﴿أولئك﴾ إلى المؤمنين والمؤمنات المتصفين بهذه الأوصاف ، والسين فى ﴿سيرحهم الله﴾ للمبالغة فى إنجاز الوعد ﴿إن الله عزيز﴾ لا يغالب ﴿حكيم﴾ فى أقواله وأفعاله .

ثم ذكر تفصيل ما يدخل تحت الرحمة إجمالاً باعتبار الرحمة فى الدار الآخرة فقال : ﴿وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار﴾ والإظهار فى موقع الإضمار لزيادة التقرير ؛ ومعنى جرى الأنهار من تحت الجنات : أنها تجري تحت أشجارها وغرفها ، وقد تقدم تحقيقه فى البقرة . ﴿ومساكن طيبة﴾ أى منازل يسكنون فيها من الدر والياقوت ، و﴿جنات عدن﴾ يقال : : عدن بالمكان : إذا أقام به ، ومنه : المعدن . قيل : هى أعلى الجنة . وقيل : أوسطها ، وقيل : قصور من ذهب لا يدخلها إلا نبي أو صديق أو شهيد . وصف الجنة بأوصاف ، الأول : جرى الأنهار من تحتها ، والثانى : أنهم فيها خالدون ، والثالث : طيب مساكنها ، والرابع : أنها دار عدن ، أى إقامة غير منقطعة ، هذا على ما هو معنى عدن لغة . وقيل : هو علم ، والتشكير فى ﴿رضوان﴾ للتحقير ، أى ورضوان حقير يستر « من » رضوان ﴿الله أكبر﴾ من ذلك كله الذى أعطاهم الله إياه . وفيه دليل على أنه لا شئ من النعم وإن جلّت وعظمت يماثل رضوان الله سبحانه ، وأن أدنى رضوان منه لا يساويه شئ من اللذات الجسمانية وإن كانت على غاية ليس وراءها غاية . اللهم ارض عنا رضا لا يشوبه سخط ولا يكره نكد ، يا من بيده الخير كله دقه وجله . والإشارة بقوله : ﴿ذلك﴾ إلى ما تقدم مما وعد الله به المؤمنين والمؤمنات ﴿هو الفوز العظيم﴾ دون كل فوز مما يعدّه الناس فوراً .

وقد أخرج أبو الشيخ عن الضحاك فى قوله : ﴿يأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ قال : يدعون إلى الإيمان بالله ورسوله والنفقات فى سبيل الله وما كان من طاعة الله ﴿وينهون عن المنكر﴾ عن

الشرك والكفر قال : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضة من فرائض الله كتبها الله على المؤمنين . وأخرج أبو الشيخ عن ابن عباس في قوله : ﴿ بعضهم أولياء بعض ﴾ قال : إخوانهم في الله يتحابون بجلال الله والولاية لله ، وقد ثبت عن رسول الله ﷺ في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الأحاديث ما هو معروف (١) . وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن الحسن قال : سألت عمران بن حصين وأبا هريرة عن تفسير قوله تعالى : ﴿ ومساكن طيبة في جنات عدن ﴾ قالوا : على الخير سقطت ، سألنا عنها رسول الله ﷺ فقال : « قصر من لؤلؤة في الجنة ، في ذلك القصر سبعون دارا من ياقوتة حمراء ، في كل دار سبعون بيتا من زمردة خضراء ، في كل بيت سبعون سريرا ، على كل سرير سبعون فراشا من كل لون ، على كل فراش امرأة من الخور العين ، في كل بيت سبعون مائدة ، في كل مائدة سبعون لونا من كل طعام ، في كل بيت سبعون وصيفا ووصيفة فيعطى المؤمن من القوة في كل غداة ما يأتي على ذلك كله » . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس في قوله : ﴿ جنات عدن ﴾ قال : معدن الرجل الذي يكون فيه . وأخرج ابن أبي حاتم عنه قال : معدنهم فيها أبدا . وأخرج أبو الشيخ عن سعيد بن جبير في قوله : ﴿ ورضوان من الله أكبر ﴾ يعني : إذا أخبروا أن الله عنهم راض ، فهو أكبر عندهم من التحف والتسليم . وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما من حديث أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله يقول لأهل الجنة : يا أهل الجنة ، فيقولون : لبيك ربنا وسعديك والخير في يديك ، فيقول : هل رضيتم ؟ فيقولون : ربنا ومالنا لا نرضى وقد أعطيتنا ما لم تعطه أحدا من خلقك ، فيقول : ألا أعطيكم أفضل من ذلك ؟ قالوا : يا ربنا وأي شيء أفضل من ذلك ؟ قال : أحل عليكم رضوانى ، فلا أسخط عليكم بعده أبدا » (٢) .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَيَسَّ الْمَصِيرُ (٧٣) يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَهُمْ بِمَا لَمْ يَنَالُوا وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنْ يَتُوبُوا يَكُ خَيْرًا لَهُمْ وَإِنْ يَتَوَلَّوْا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ (٧٤) ﴾ .

الأمر للنبي ﷺ بهذا الجهاد أمر لأمة من بعده ، وجهاد الكفار يكون بمقاتلتهم حتى يسلموا . وجهاد المنافقين يكون بإقامة الحججة عليهم حتى يخرجوا عنه ويؤمنوا بالله . وقال الحسن : إن جهاد المنافقين بإقامة الحدود عليهم ، واختاره قتادة . قيل في توجيهه : إن المنافقين كانوا أكثر من يفعل موجبات الحدود . قال ابن العربي : إن هذه دعوى لا برهان عليها ،

(١) من هذه الأحاديث ما رواه ابن مسعود عن رسول الله ﷺ في حديث طويل وهذا جزء منه : « كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ، ولتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطرا » رواه أبو داود والترمذي وقال : « حسن » .

(٢) البخاري في التوحيد (٧٥١٨) ومسلم في الجنة (٩ / ٢٨٢٩) والترمذي في الجنة (٢٥٥٥) وقال : « حسن صحيح » .

وليس العاصي بمنافق ، إنما المنافق بما يكون فى قلبه من النفاق دائما لا بما تتلبس به الجوارح ظاهرا ، وأخبار المحدودين تشهد بسياققتها أنهم لم يكونوا منافقين . قوله : ﴿ واغلظ عليهم ﴾ الغلظ : نقيض الرأفة ، وهو شدة القلب وخشونة الجانب ، قيل : وهذه الآية نسخت كل شيء من العفو والصلح والصفح ، ثم ذكر من خصال المنافقين أنهم يحلفون الأيمان الكاذبة ، فقال : ﴿ يحلفون بالله ما قالوا ﴾ .

وقد اختلف أئمة التفسير فى سبب نزول هذه الآية ، فقيل : نزلت فى الجلاس بن سويد ابن الصامت ووديعه بن ثابت^(١) ، وذلك أنه لما كثر نزول القرآن فى غزوة تبوك فى شأن المنافقين وذمهم ، فقالا : لئن كان محمد صادقا على إخواننا الذين هم ساداتنا وخيارنا لنحن شر من الحمير ، فقال له عامر بن قيس : أجل والله إن محمدا لصادق مصدق ، وإنك لشر من الحمار ؛ وأخبر عامر بذلك النبى ﷺ ، وجاء الجلاس فحلف بالله أن عامرا لكاذب ، وحلف عامر لقد قال ، وقال : اللهم أنزل على نبيك شيئا فتزلت . وقيل : إن الذى سمع ذلك عاصم بن عدى . وقيل : حذيفة . وقيل : بل سمعه ولد امرأته ، أى امرأة الجلاس ، واسمه عمير بن سعد ، فهم الجلاس بقتله لثلاث يخبر بخبره . وقيل : إن هذه الآية نزلت فى عبد الله بن أبى رأس المنافقين لما قال : ما مثلنا ومثل محمد إلا كما قال القائل : سمن كلبك يأكلك^(٢) ، ﴿ لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ﴾ [المنافقون : ٨] . فأخبر النبى ﷺ بذلك ، فجاء عبد الله بن أبى فحلف أنه لم يقله . وقيل : إنه قول جميع المنافقين وأن الآية نزلت فيهم ، وعلى تقدير أن القائل واحد أو اثنان فنسبة القول إلى جميعهم هى باعتبار موافقة من لم يقل ولم يحلف من المنافقين لمن قد قال وحلف . ثم رد الله على المنافقين وكذبهم وبين أنهم حلفوا كذبا ، فقال : ﴿ ولقد قالوا كلمة الكفر ﴾ وهى ما تقدم بيانه على اختلاف الأقوال السابقة ﴿ وكفروا بعد إسلامهم ﴾ أى كفروا بهذه الكلمة بعد إظهارهم للإسلام وإن كانوا كفارا فى الباطن . والمعنى : أنهم فعلوا ما يوجب كفرهم على تقدير صحة إسلامهم .

قوله : ﴿ وهموا بما لم ينالوا ﴾ قيل : هو همهم بقتل رسول الله ﷺ ليلة العقبة فى غزوة تبوك . وقيل : هموا بعقد التاج على رأس عبد الله بن أبى . وقيل : هو هم الجلاس بقتل من سمعه يقول تلك المقالة ، فأخبر رسول الله ﷺ . قوله : ﴿ وما نقموا إلا أن أغناهم الله ورسوله من فضله ﴾ أى وما عابوا وأنكروا إلا ما هو حقيق بالمدح والثناء . وهو إغناء الله لهم من فضله ، والاستثناء مفرغ من أعم العام ، وهو من باب قول النابغة :

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب

ومن باب قول الشاعر :

ما نقموا من بنى أمية إلا أنهم يحلمون إن غضبوا

فهو من تأكيد المدح بما يشبه الذم . وقد كان هؤلاء المنافقون فى ضيق من العيش . فلما

(١) أسباب النزول للواحدي ص ١٤٣ وهو الجلاس بن سويد بن الصامت الأنصارى ، كان متهما بالنفاق نزل فيه : ﴿ فإن يتوبوا يك خيرا لهم ﴾ فتاب الجلاس وحسنت توبته . الإصابة ٢٤١/١ .

(٢) فى المطبوعة : «ياكلك» ، والصحيح ما أثبتناه .

قدم النبي ﷺ المدينة اتسعت معيشتهم وكثرت أموالهم . قوله : ﴿ فَإِنْ يَتُوبُوا يَكْ خَيْرًا لَهُمْ ﴾ أى فإن تحصل منهم التوبة والرجوع إلى الحق يكن ذلك الذى فعلوه من التوبة خيرا لهم فى الدين والدنيا . وقد تاب الجلاس بن سويد وحسن إسلامه ، وفى ذلك دليل على قبول التوبة من المنافق والكافر .

وقد اختلف العلماء فى قبولها من الزنديق ، فمنع من قبولها مالك وأتباعه ، لأنه لا يعلم صحة توبته إذ هو فى كل حين يظهر التوبة والإسلام . ﴿ وَإِنْ يَتُوبُوا ﴾ أى يعرضوا عن التوبة والإيمان ﴿ يَعْذِبُهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ فى الدنيا ﴿ بِالْقَتْلِ وَالْأَسْرِ وَنَهْبِ الْأَمْوَالِ ﴾ و « فى الآخرة » بعذاب النار ﴿ وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ ﴾ يواليهم ﴿ وَلَا نُنصِرُهُمْ ﴾ ينصرهم .

وقد أخرج ابن إسحاق وابن أبى حاتم عن كعب بن مالك قال : لما نزل القرآن فيه ذكر المنافقين قال الجلاس : والله لئن كان هذا الرجل صادقا لنحن شر من الحمير ، فسمعها عمير ابن سعد . فقال : والله يا جلاس إنك لأحب الناس إلى وأحسنهم عندى أثرا وأعزهم على أن يدخل عليه شئ يكرهه ، ولقد قلت مقالة لئن ذكرت لها لتفضحنك ، ولئن سكنت عنها لتهلكنى ، ولإحدهما أشد على من الأخرى ، فمشى إلى رسول الله ﷺ فذكر له ما قال الجلاس ، فحلف بالله ما قال ولكن كذب على عمير ، فأنزل الله : ﴿ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا ﴾ الآية (١) . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن عباس نحوه . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه ، والبيهقى فى الدلائل عن أنس بن مالك قال : سمع زيد بن أرقم رجلا من المنافقين يقول والنبي ﷺ يخطب : إن كان هذا صادقا لنحن شر من الحمير ؛ قال زيد : هو والله صادق وأنت شر من الحمار ، فرفع ذلك إلى النبي ﷺ فجحد القائل ، فأنزل الله : ﴿ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا ﴾ الآية (٢) . وأخرج ابن جرير والطبرانى وأبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس قال : كان رسول الله ﷺ جالسا فى ظل شجرة فقال : « إنه سيأتىكم إنسان ينظر إليكم بعينى شيطان ، فإذا جاءكم فلا تكلموه » ، فلم يلبثوا أن طلع رجل أزرق ، فدعاه رسول الله ﷺ فقال : « علام تشتمنى أنت وأصحابك » ، فانطلق الرجل فجاء بأصحابه فحلفوا بالله ما قالوا حتى تجاوز عنهم ، وأنزل الله : ﴿ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا ﴾ الآية (٣) . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن قتادة قال : ذكر لنا أن رجلين اقتتلا ، أحدهما من جهينة والآخر من غفار ، وكانت جهينة حلفاء الأنصار ، فظهر الغفارى على الجهنى ، فقال عبد الله بن أبى لأوس : انصروا أحاكم ، والله ما مثلنا ومثل محمد إلا كما قال القائل : سمن كلبك يأكلك ، والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ﴿ [المنافقون : ٨] . فسعى بها رجل من المسلمين إلى رسول الله ﷺ ، فأرسل إليه فسأله فجعل يحلف بالله ما قاله ، فأنزل الله

(١) ابن إسحاق ٢/ ١٦٠ ، ١٦١ والصواب والله أعلم أنه من كلام ابن إسحاق وليس من كلام كعب . والمشهور فى القصة أنها كانت فى غزوة بنى المصطلق كما قال ابن كثير ٣/ ٤٢٤ .

(٢) البيهقى فى الدلائل ٥/ ٢٨٢ من رواية عامر بن قيس . (٣) ابن جرير ١٠/ ١٢٨ .

﴿يحلفون بالله﴾ الآية (١) . وفي الباب أحاديث مختلفة في سبب نزول هذه الآية ، وفيما ذكرناه كفاية .

وأخرج ابن أبي حاتم والطبراني وأبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس في قوله : ﴿وهمموا بما لم ينالوا﴾ قال : هم رجل يقال له الأسود بقتل النبي ﷺ . وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن السدي في قوله : ﴿وهمموا بما لم ينالوا﴾ قال : أرادوا أن يتوجوا عبد الله بن أبي بجاج . وأخرج ابن ماجة وابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه ، والبيهقي في سننه عن ابن عباس قال : قتل رجل على عهد رسول الله ﷺ فجعل ديتة اثني عشر ألفا ، وذلك قوله : ﴿وما نقموا إلا أن أغناهم الله ورسوله من فضله﴾ قال : بأخذهم الدية (٢) .

﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ (٧٥) فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ (٧٦) فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ (٧٧) أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ وَأَنَّ اللَّهَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ (٧٨) الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٧٩) .

اللام الأولى وهي : ﴿لئن آتانا﴾ الله ﴿من فضله﴾ لام القسم ، واللام الثانية وهي : ﴿لنصدقن﴾ لام الجواب للقسم والشرط . ومعنى ﴿لنصدقن﴾ : لنخرج الصدقة ، وهي أعم من المفروضة وغيرها ﴿ولنكونن من الصالحين﴾ أى من جملة أهل الصلاح من المؤمنين القائمين بواجبات الدين التاركين لمحرماته ﴿فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون﴾ أى لما أعطاهم ما طلبوا من الرزق بخلوا به ، أى بما آتاهم من فضله فلم يتصدقوا بشيء منه كما حلفوا به ﴿وتولوا﴾ أى أعرضوا عن طاعة الله وإخراج صدقات ما أعطاهم الله من فضله ، والحال أنهم ﴿معرضون﴾ فى جميع الأوقات قبل أن يعطيهم الله ما أعطاهم من الرزق وبعده .

قوله : ﴿فأعقبهم نفاقا فى قلوبهم إلى يوم يلقونه﴾ الفاعل : هو الله سبحانه ، أى فأعقبهم الله بسبب البخل الذى وقع منهم والإعراض نفاقا كائنا فى قلوبهم ، متمكنا منها ، مستمرا فيها إلى يوم يلقون الله عز وجل . وقيل : إن الضمير يرجع إلى البخل ، أى فأعقبهم البخل بما عاهدوا الله عليه نفاقا كائنا فى قلوبهم إلى يوم يلقون يخلهم ، أى جزاء بخلهم . ومعنى ﴿فأعقبهم﴾ : أن الله سبحانه جعل النفاق المتمكن فى قلوبهم إلى تلك الغاية عاقبة ما وقع منهم من البخل ، والباء فى ﴿بما أخلفوا الله ما وعده﴾ للسببية ، أى بسبب إخلافهم لما وعده من الصدق والصلاح ، وكذلك الباء فى ﴿وبما كانوا يكذبون﴾ أى وبسبب تكذيبهم بما جاء به رسول الله ﷺ .

ثم أنكر عليهم فقال : ﴿ أَلَمْ يَعْلَمُوا ﴾ أى المنافقون . وقرئ بالفوقية خطابا للمؤمنين .
﴿ أن الله يعلم سرهم ونجواهم ﴾ أى جميع ما يسرونه من النفاق وجميع ما يتناجون به فيما
بينهم من الطعن على النبى ﷺ وعلى أصحابه ، وعلى دين الإسلام ﴿ وأن الله علام الغيوب ﴾
فلا يخفى عليه شئ من الأشياء المغيبة كائنا ما كان ، ومن جملة ذلك ما يصدر عن المنافقين .

قوله : ﴿ الذين يلمزون المطوعين ﴾ الموصول محله النصب ، أو الرفع على الذم ، أو
الجر بدلا من الضمير فى سرهم ونجواهم ، ومعنى ﴿ يلمزون ﴾ : يعيبون . وقد تقدم تحقيقه ،
والمطوعين أى المتطوعين ، والتطوع : التبرع ، والمعنى : أن المنافقين كانوا يعيبون المسلمين إذا
تطوعوا بشئ من أموالهم وأخرجوه للصدقة فكانوا يقولون : ما أغنى الله عن هذا ، ويقولون :
ما فعلوا هذا إلا رياء ، ولم يكن لله خالصا ، و﴿ فى الصدقات ﴾ متعلق بيلمزون ، أى
يعيبونهم فى شأنها . قوله : ﴿ والذين لا يجدون إلا جهدهم ﴾ معطوف على المطوعين ، أى
يلمزون المطوعين ، ويلمزون الذين لا يجدون إلا جهدهم . وقيل : معطوف على المؤمنين ،
أى يلمزون المتطوعين من المؤمنين ، ومن الذين لا يجدون إلا جهدهم ، وقرئ : « جهدهم »
بفتح الجيم ، والجهد بالضم : الطاقة ، وبالفتح : المشقة . وقيل : هما لغتان ومعناها واحد
وقد تقدم بيان ذلك . والمعنى : أن المنافقين كانوا يعيبون فقراء المؤمنين الذين كانوا يتصدقون
بما فضل عن كفايتهم . قوله : ﴿ فيسخرون منهم ﴾ معطوف على ﴿ يلمزون ﴾ أى يستهزئون
بهم لحقارة ما يخرجونه فى الصدقة مع كون ذلك جهدا ثقل وغاية ما يقدر عليه ويتمكن منه .
قوله : ﴿ سخر الله منهم ﴾ أى جازاهم على ما فعلوه من السخرية بالمؤمنين بمثل ذلك فسخر
الله منهم بأن أهانهم وأذلهم وعذبهم ، والتعبير بذلك من باب المشاكلة كما فى غيره . وقيل :
هو دعاء عليهم بأن يسخر الله بهم كما سخروا بالمسلمين ﴿ ولهم عذاب أليم ﴾ أى ثابت مستمر
شديد الألم . وقد أخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ والعسكرى فى الأمثال والطبرانى
وابن منده والباوردى وأبو نعيم وابن مردويه والبيهقى وابن عساكر عن أبى أمامة الباهلى قال :
جاء ثعلبة بن حاطب إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ادع الله أن يرزقنى مالا ، قال :
« ويلك يا ثعلبة قليل تؤدى شكره خير من كثير لا تطيقه » قال : يا رسول الله ، ادع الله أن
يرزقنى مالا ، قال : « ويحك يا ثعلبة ، أما تحب أن تكون مثلى ، فلو شئت أن يسير ربى هذه
الجبال معى ذهباً لسارت » . فقال : يا رسول الله ، ادع الله أن يرزقنى مالا ، فوالذى بعثك
بالحق إن آتانى الله مالا لأعطين كل ذى حق حقه ، قال : « ويحك يا ثعلبة ، قليل تطيق
شكره خير من كثير لا تطيقه » ، قال : يا رسول الله ، ادع الله تعالى . فقال رسول الله ﷺ :
« اللهم ارزقه مالا » . قال : فاتخذ غنما فنمت كما تنمو الدود حتى ضاقت بها المدينة ، ففتنحى
بها فكان يشهد الصلاة بالنهار مع رسول الله ﷺ ولا يشهد بالليل ، ثم نمت كما تنمو الدود
فتنحى بها ، فكان لا يشهد الصلاة بالليل ولا بالنهار إلا من جمعة إلى جمعة مع رسول الله
ﷺ ، ثم نمت كما تنمو الدود فضاق بها مكانه . فتنحى بها فكان لا يشهد جمعة ولا جنازة
مع رسول الله ﷺ ، فجعل يتلقى الركبان ويسألهم عن الأخبار ، وفقد رسول الله ﷺ فسأل
عنه . فأخبروه أنه اشترى غنما ، وأن المدينة ضاقت به وأخبروه خبره ، فقال رسول الله ﷺ :
« ويح ثعلبة بن حاطب ، ويح ثعلبة بن حاطب » ؛ ثم إن الله تعالى أمر رسوله أن يأخذ

الصدقات ، وأنزل : ﴿ خذ من أموالهم صدقة ﴾ الآية [التوبة : ١٠٣] فبعث رسول الله ﷺ رجلين ، رجلا من جهينة ورجلا من بنى سلمة يأخذان الصدقات ، وكتب لهما أسنان الإبل والغنم كيف يأخذانها على وجوهها ، وأمرهما أن يرا على ثعلبة بن حاطب وبرجل من بنى سليم ، فخرجا فمرا بثعلبة فسألا الصدقة ، فقال : أريانى كتابكما ، فنظر فيه فقال : ما هذه إلا جزية ، انطلقا حتى تفرغا ثم مرا إلى ، فانطلقا ، وسمع بهما السلمى فاستقبلهما بخيار إبله ، فقالا : إنما عليك دون هذا ، فقال : ما كنت أتقرب إلى الله إلا بخير مالى ، فقبلا ، فلما فرغا مرا بثعلبة ، فقال : أريانى كتابكما ، فنظر فيه فقال : ما هذه إلا جزية ، انطلقا حتى أرى رأى ، فانطلقا حتى قدما المدينة ، فلما رآهما رسول الله ﷺ قال قبل أن يكلمهما : « ويح ثعلبة بن حاطب » ، ودعا للسلمى بالبركة ، وأنزل الله : ﴿ ومنهم من عاهد الله ﴾ الثلاث الآيات ، قال : فسمع بعض آقارب ثعلبة ، فأتى ثعلبة فقال : ويحك يا ثعلبة أنزل فيك كذا وكذا ، قال : فقدم ثعلبة على رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله هذيه صدقة مالى ، فقال رسول الله ﷺ : « إن الله قد منعنى أن أقبل منك » ، فجعل يبكى ويحشى التراب على رأسه ، فقال رسول الله ﷺ : « هذا عملك بنفسك ، أمرتك فلم تطعنى » ، فلم يقبل منه رسول الله ﷺ حتى مضى ، ثم أتى أبا بكر ، فقال : يا أبا بكر ، أقبل منى صدقتى ، فقد عرفت منزلتى من الأنصار ، فقال أبو بكر : لم يقبلها رسول الله ﷺ وأقبلها ؟ فلم يقبلها أبو بكر ، ثم ولى عمر بن الخطاب فأتاه فقال : يا أبا حفص يا أمير المؤمنين ، أقبل منى صدقتى ، قال : ويثقل عليه بالمهاجرين والأنصار وأزواج النبى ﷺ ، فقال عمر : لم يقبلها رسول الله ﷺ ولا أبو بكر أقبلها أنا ؟ فأبى أن يقبلها ، ثم ولى عثمان فسأله أن يقبل صدقته ، فقال : لم يقبلها رسول الله ﷺ ولا أبو بكر ولا عمر وأنا أقبلها منك ؟ فلم يقبلها منه ، فهلك فى خلافة عثمان ، وفيه نزلت : ﴿ الذين يلتمزون المطوعين من المؤمنين فى الصدقات ﴾ قال : وذلك فى الصدقة ، وهذا الحديث هو مروي من حديث معاذ بن رفاعة عن على بن زيد عن أبى عبد الرحمن القاسم بن عبد الرحمن مولى عبد الله بن يزيد بن معاوية عن أبى أمامة الباهلى (١) .

وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم وابن مردويه ، والبيهقى فى الدلائل عن ابن عباس فى قوله : ﴿ ومنهم من عاهد الله ﴾ الآية ، وذلك أن رجلا كان يقال له ثعلبة من الأنصار أتى مجلسا فأشهدهم فقال : لئن آتانى الله من فضله آتيت كل ذى حق حقه ، وتصدقت منه ، وجعلت منه للقرابة ؛ فابتلاه الله فأتاه من فضله فأخلف ما وعده ، فأغضب الله بما أخلفه ما وعده ، فقص الله شأنه فى القرآن (٢) . وأخرج أبو الشيخ عن الحسن أن رجلا من الأنصار هو الذى قال هذا ، فمات ابن عم له فورث منه مالا فبخل به ولم يف بما عاهد الله عليه ، فأعقبه

(١) الطبرانى (٧٨٧٣) وقال الهيثمى فى المجمع ٣٤/٧ ، ٣٥ : « وفيه على بن يزيد الألهانى وهو متروك » وابن جرير ١٣٠/١٠ ، ١٣١ ، والواحدى فى أسباب النزول ١٤٥ ، ١٤٦ والبيهقى فى الدلائل ٢٨٩/٥ — ٢٩٢ .

وهذا الحديث مشهور بين أهل التفسير ، وإنما يروى موصولا بأسانيد ضعاف ، فإن كان امتناعه من قبول توبته وقبول صدقته محفوظا ، فكأنه عرف نفاقه قديما ثم زيادة نفاقه وموته عليه ثم أنزل الله تعالى عليه من الآية حديثا فلم ير كونه من أهل الصدقة فلم يأخذها منه . وذكرها ابن كثير فى التاريخ وفى التفسير .

(٢) ابن جرير ١٣٠/١٠ والبيهقى فى الدلائل ٢٨٩/٥ .

بذلك نفاقاً في قلبه إلى أن يلقاه ، قال ذلك ﴿ بما أخلفوا الله ما وعده و بما كانوا يكذبون ﴾ .
وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن أبى مسعود (١) قال : لما نزلت آية الصدقة كنا نتحامل على ظهورنا ، فجاء رجل فتصدق بشيء كثير ، فقالوا : مرأه ؛ وجاء أبو عقيل بنصف صاع ، فقال المنافقون : إن الله لغنى عن صدقة هذا ، فنزلت ﴿ الذين يلمزون المطوعين ﴾ الآية (٢) ، وفى الباب روايات كثيرة . وأخرج أبو الشيخ عن قتادة فى قوله : ﴿ الذين يلمزون المطوعين ﴾ أى يطعنون على المطوعين .

﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ (٨٠) فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ (٨١) فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ (٨٢) فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فَاسْتَدْنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُمْ بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ (٨٣) ﴾

أخبر الله سبحانه رسوله ﷺ بأن صدور الاستغفار منه للمنافقين وعدمه سواء ، وذلك لأنهم ليسوا بأهل لاستغفاره ﷺ ولا للمغفرة من الله سبحانه لهم ، فهو كقوله تعالى : ﴿ قل أنفقوا طوعاً أو كرها لن يتقبل منكم ﴾ [التوبة : ٥٣] ثم قال : ﴿ إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ﴾ وفيه بيان لعدم المغفرة من الله سبحانه للمنافقين وإن أكثر النبی ﷺ من الاستغفار لهم ، وليس المراد من هذا : أنه لو زاد على السبعين لكان ذلك مقبولا كما فى سائر مفاهيم الأعداد ، بل المراد بهذا : المبالغة فى عدم القبول . فقد كانت العرب تجرى ذلك مجرى المثل فى كلامها عند إرادة التكثير ، والمعنى : أنه لن يغفر الله لهم وإن استغفرت لهم استغفاراً بالغاً فى الكثرة غاية المبالغ . وقد ذهب بعض الفقهاء إلى أن التقييد بهذا العدد المخصوص يفيد قبول الزيادة عليه ، ويدل لذلك ما سياتى عن النبی ﷺ أنه قال : « لأزيدن على السبعين » . وذكر بعضهم لتخصيص السبعين وجهاً فقال : إن السبعة عدد شريف ؛ لأنها عدد السموات والأرضين والبحار والأقاليم والنجوم السيارة والأعضاء وأيام الأسبوع ، فصير كل واحد من السبعة إلى عشرة ؛ لأن الحسنة بعشرة أمثالها . وقيل : خصت السبعون بالذكر لأنه ﷺ كبر على عمه الحمزة سبعين تكبيرة ، فكأنه قال : إن تستغفر لهم سبعين مرة بإزاء تكبيراتك على حمزة . وانتصاب ﴿ سبعين ﴾ على المصدر كقولهم : ضربته عشرين ضربة . ثم علل عدم المغفرة لهم بقوله : ﴿ ذلك بأنهم كفروا بالله ورسوله ﴾ أى ذلك الامتناع بسبب كفرهم بالله ورسوله ﴿ والله لا يهدي القوم الفاسقين ﴾ أى المتمردين الخارجين عن الطاعة المتجارزين

(١) فى المخطوطة «ابن مسعود» ، والصحيح ما أثبتناه كما فى مراجع التخریج .

(٢) البخارى فى الزكاة (١٤١٥) وفى التفسير (٤٦٦٨) ومسلم فى الزكاة (٧٢/١٠١٨) والنسائى فى التفسير (٢٤٣) .

لحدودها ، والمراد هنا الهداية الموصلة إلى المطلوب ، لا الهداية التى بمعنى الدلالة وإراءة الطريق .

ثم ذكر سبحانه نوعا آخر من قبائح المنافقين فقال : ﴿ فرح المخلفون بمقعدهم خلاف رسول الله ﴾ المخلفون : المتروكون ، وهم الذين استأذنوا رسول الله ﷺ من المنافقين ، فأذن لهم وخلفهم بالمدينة فى غزوة تبوك ، أو الذين خلفهم الله وثبطهم ، أو الشيطان أو كسلهم أو المؤمنون ، ومعنى ﴿ بمقعدهم ﴾ أى بقرعدهم يقال : قعد قعدا ومقعدا ، أى جلس ، وأقعده بخبره ، ذكر معناه الجوهرى فهو متعلق بفرح ، أى فرح المخلفون بقرعدهم ، ﴿ وخلاف رسول الله ﴾ منتصب على أنه ظرف لمقعدهم . قال الأخفش ويونس : الخلاف بمعنى الخلف ، أى بعد رسول الله ﷺ ، وذلك أن جهة الأمام التى يقصدها الإنسان تخالفها جهة الخلف . وقال قطرب والزجاج : معنى خلاف رسول الله مخالفة الرسول حين سار وأقاموا فانتصابه على أنه مفعول له ، أى قعدوا لأجل المخافة ، أو على الحال مثل : وأرسلها العراك ، أى مخالفتين له ، ويؤيد ما قاله الأخفش ويونس قراءة أبى حنيفة : « خلف رسول الله » . قوله : ﴿ وكرهوا أن يجاهدوا بأموالهم وأنفسهم فى سبيل الله ﴾ سبب ذلك الشح بالأموال والأنفس ، وعدم وجود باعث الإيمان ، وداعى الإخلاص ووجود الصارف عن ذلك ، وهو ما هم فيه من النفاق ، وفيه تعريض بالمؤمنين الباذلين لأموالهم وأنفسهم فى سبيل الله لوجود الداعى معهم ، وانتفاء الصارف عنهم ﴿ وقالوا لا تنفروا فى الحر ﴾ أى قال المنافقون لإخوانهم هذه المقالة تشييطا لهم ، وكسرا لنشاطهم ، وتواصيا بينهم بالمخالفة لأمر الله ورسوله ، ثم أمر الله رسوله ﷺ أن يقول لهم : ﴿ نار جهنم أشد حرا لو كانوا يفقهون ﴾ والمعنى : أنكم أيها المنافقون كيف تفرون من هذا الحر اليسير ، ونار جهنم التى ستدخلونها خالدين فيها أبدا أشد حرا مما فررتم منه ، فإنكم إنما فررتم من حر يسير فى زمن قصير ، ووقعتم فى حر كثير فى زمن كبير ، بل غير متناه أبدا الأبدى ، ودهر الداهرين .

فكنت كالساعى إلى مشعب موائلا من سبل الراعد

وجواب « لو » فى ﴿ لو كانوا يفقهون ﴾ مقدر ، أى لو كانوا يفقهون أنها كذلك لما فعلوا ما فعلوا .

قوله : ﴿ فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا ﴾ هذان الأمران معناهما الخبر ، والمعنى : فليضحكون قليلا ، ويبكون كثيرا ، وإنما جىء بهما على لفظ الأمر للدلالة على أن ذلك أمر محتوم لا يكون غيره . وقليلا وكثيرا منصوبان على المصدرية أو الظرفية ، أى ضحكا قليلا وبكاء كثيرا . أو زمانا قليلا وزمانا كثيرا ﴿ جزاء بما كانوا يكسبون ﴾ أى جزاء بسبب ما كانوا يكسبونه من المعاصى ، وانتصاب ﴿ جزاء ﴾ على المصدرية ، أى يجوزون جزاء ﴿ فإن رجعت إلى طائفة منهم ﴾ الرجوع متعد كالرد والرجوع لازم ، والفاء لتفريع ما بعدها على ما قبلها وإنما قال : ﴿ إلى طائفة ﴾ لأن جميع من أقام بالمدينة لم يكونوا منافقين بل كان فيهم غيرهم من المؤمنين لهم أعداء صحيحة ، وفيهم من المؤمنين من لا عذر له ، ثم عفا عنهم رسول الله

﴿ تَبَايَاهُ ﴾ . وتاب الله عليهم كالثلاثة الذين خلفوا ، وسيأتى بيان ذلك . وقيل : إنما قال : ﴿ إلى طائفة ﴾ لأن منهم من تاب على النفاق ، وندم على التخلف ﴿ فاستأذنوك للخروج ﴾ معك في غزوة أخرى بعد غزوتك هذه ﴿ فقل ﴾ لهم ﴿ لن تخرجوا معي أبدا ولن تقاتلوا معي عدوا ﴾ أى قل لهم ذلك عقوبة لهم ، ولما فى استصحابهم من المفسد كما تقدم فى قوله : ﴿ لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبالا ﴾ [التوبة : ٤٧] . وقرئ بفتح الياء من « معى » فى الموضعين . وقرئ بسكونها فيهما ، وجملة : ﴿ إنكم رضيتم بالقعود أول مرة ﴾ للتعليل ، أى لن تخرجوا معي ، ولن تقاتلوا ، لأنكم رضيتم بالقعود والتخلف أول مرة ، وهى غزوة تبوك . والفاء فى ﴿ فاقعدوا مع الخالفين ﴾ لتفريع ما بعدها على ما قبلها ، والخالفين جمع خالف ، كأنهم خلفوا الخارجين ، والمراد بهم : من تخلف عن الخروج . وقيل : المعنى : فاقعدوا مع الفاسدين . من قولهم : فلان خالف أهل بيته إذا كان فاسدا فيهم ، من قولك : خلف اللبن ، أى فسد بطول المكث فى السقاء . وذكر معناه الأصمغنى . وقرئ : ﴿ فاقعدوا مع الخلفين ﴾ وقال الفراء : معناه : المخالفين .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن عروة أن عبد الله بن أبى قال : لولا أنكم تنفقون على محمد وأصحابه لانفضوا من حوله ، وهو القائل ﴿ ليخرجن الأعز منها الأذل ﴾ [المنافقون : ٨] . فأنزل الله : ﴿ استغفر لهم أو لا تستغفر لهم ﴾ فقال النبى ﷺ : « لا يريدن على السبعين » ، فأنزل الله : ﴿ سواء عليهم أستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم ﴾ (١) [المنافقون : ٦] . وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن مجاهد نحوه (٢) . وأخرج ابن جرير عن ابن عباس نحوه . وأخرج أحمد والبخارى والترمذى والنسائى وابن ماجة وابن أبى حاتم والنحاس وابن حبان وابن مردويه ، وأبو نعيم فى الحلية عن ابن عباس قال : سمعت عمر يقول : لما توفى عبد الله بن أبى دعوى رسول الله ﷺ للصلاة عليه فقام عليه ، فلما وقف قلت : أعلى عدو الله عبد الله بن أبى القائل كذا وكذا ، والقائل كذا وكذا ، أعدد أيامه ، ورسول الله ﷺ يتبسم حتى إذا أكثر قال : « يا عمر أخر عني ، إني قد خيرت ، قد قيل لى : ﴿ استغفر لهم أو لا تستغفر لهم ﴾ إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ﴾ فلو أعلم أنى إن ردت على السبعين غفر له لزدت عليها » . ثم صلى عليه رسول الله ﷺ ومشى معه حتى قام على قبره ، حتى فرغ منه ، فعجبت لى ولجرائى على رسول الله ﷺ والله ورسوله أعلم بصفو الله ما كان إلا يسيرا حتى نزلت هاتان الآيتان : ﴿ ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره ﴾ فما صلى رسول الله ﷺ على منافق بعد حتى قبضه الله عز وجل (٣) .

وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن قتادة فى قوله : ﴿ فرح المخلفون ﴾ الآية قال : عن

(١) ابن جرير ١٣٨/١٠ . (٢) ابن أبى شعبة ٤٢٨/١٤ (١٨٦٨٤) وابن جرير ١٣٨/١٠ .

(٣) أحمد ١٦/١ والبخارى فى التفسير (٤٦٧١) وفى الجنايز (١٣٦٦) والترمذى فى التفسير (٣٠٩٧) وقال : « هذا حديث حسن صحيح غريب » والنسائى فى التفسير (٢٤٥) وأبو نعيم فى الحلية ٤٣/١ .

غزوة تبوك . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ أمر الناس أن ينبعثوا معه ، وذلك في الصيف ، فقال رجال : يا رسول الله ، الحر شديد ولا نستطيع الخروج فلا تنفروا في الحر ، فقال الله : ﴿ قل نار جهنم أشد حرا لو كانوا يفقهون ﴾ فأمره بالخروج (١) . وأخرج ابن مردويه عن جابر بن عبد الله نحوه .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله : ﴿ فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا ﴾ قال : هم المنافقون والكفار الذين اتخذوا دينهم هزوا ولعبا . يقول الله : فليضحكوا قليلا في الدنيا ، وليبكوا كثيرا في الآخرة . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن قتادة في قوله : ﴿ فإن رجعت الله إلى طائفة منهم ﴾ قال : ذكر لنا أنهم كانوا اثني عشر رجلا من المنافقين وفيهم قيل ما قيل . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله : ﴿ فاقعدوا مع الخالفين ﴾ قال : هم الرجال الذين تخلفوا عن الغزو .

﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ (٨٤) وَلَا تَعْجَبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ ﴾ (٨٥) وَإِذَا أَنْزَلْتَ سُورَةَ أَنْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَجَاهِدُوا مَعَ رَسُولِهِ اسْتَأْذَنَكَ أُولُو الطُّولِ مِنْهُمْ وَقَالُوا ذَرْنَا نَكُنْ مَعَ الْقَاعِدِينَ ﴾ (٨٦) رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ وَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴾ (٨٧) .

قوله : ﴿ مات ﴾ صفة لأحد ، و ﴿ أبدا ﴾ ظرف لتأييد النفي . قال الزجاج : معنى قوله : ﴿ وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ ﴾ أن رسول الله ﷺ كان إذا دفن الميت وقف على قبره ، ودعاه ، فمنعها هنا منه ؛ وقيل : معناه : لا تقم بمهمات إصلاح قبره . وجملة : ﴿ إِنَّهُمْ كَفَرُوا ﴾ : تعليل للنهي ، وإنما وصفهم بالفسق بعد وصفهم بالكفر ؛ لأن الكافر قد يكون عدلا في دينه ، والكذب والنفاق والخداع والجن والخبث مستقبحة في كل دين ، ثم نهى رسوله عن أن تعجبه أموالهم وأولادهم ، وهو تكرير لما سبق في هذه السورة وتقرير لمضمونه . وقيل : إن الآية المتقدمة في قوم ، وهذه في آخرين . وقيل : هذه في اليهود . والأولى في المنافقين ، وقيل : غير ذلك . وقد تقدم في الآية الأولى جميع ما يحتاج إليه في تفسير هذه الآية .

ثم عاد الله سبحانه إلى توبيخ المنافقين ، فقال : ﴿ وَإِذَا أَنْزَلْتَ سُورَةَ ﴾ أي من القرآن ، ويجوز أن يراد بعض السورة ، وأن يراد تمامها ، وقيل : هي هذه السورة ، أي سورة براءة ، و«أن» في ﴿ أَنْ آمَنُوا بِاللَّهِ ﴾ مفسرة لما في الإنزال من معنى القول ؛ أو مصدرية حذف منها الجار ، أي بأن آمنوا ، وإنما قدم الأمر بالإيمان لأن الاشتغال بالجهاد لا يفيد إلا بعد الإيمان : ﴿ اسْتَأْذَنَكَ أُولُو الطُّولِ مِنْهُمْ ﴾ أي ذوو الفضل والسعة ، من طال عليه طولا ، كذا قال ابن عباس والحسن ، وقال الأصم : الرؤساء والكبراء المنظور إليهم ، وخصهم بالذكر لأن الذم لهم

الزم ، إذ لا عذر لهم في القعود ﴿ وقالوا ذرنا ﴾ أى اتركنا ﴿ نكن مع القاعدين ﴾ أى المتخلفين عن الغزو من المعذورين كالضعفاء والزمنى ، والخوالف : النساء اللاتي يخلفن الرجال في القعود في البيوت . جمع خالفة ، وجوز بعضهم أن يكون جمع خالف ، وهو من لا خير فيه ﴿ وطبع على قلوبهم ﴾ هو كقوله : ﴿ ختم الله على قلوبهم ﴾ [البقرة : ٧] وقد مر تفسيره ﴿ فهم لا يفقهون ﴾ شيئاً مما فيه نفعهم وضرهم ، بل هم كالأنعام .

وقد أخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن ابن عمر قال : لما توفى عبد الله بن أبى بن سلول أتى ابنه عبد الله رسول الله ﷺ فسأله أن يعطيه قميصه ليكفنه فيه فأعطاه ، ثم سأله أن يصلى عليه ، فقام رسول الله ﷺ ، فقام عمر فأخذ ثوبه فقال : يا رسول الله ، أتصلى عليه ، وقد نهاك الله أن تصلى على المنافقين ؟ فقال : « إن ربي خيرنى وقال : ﴿ استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ﴾ وسأريد على السبعين » فقال : إنه منافق ، فصلى عليه فأنزل الله : ﴿ ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ﴾ الآية ، فترك الصلاة عليهم (١) . وأخرج ابن ماجة والبخارى وابن جرير وابن مردويه عن جابر قال : مات رأس المنافقين بالمدينة فأوصى أن يصلى عليه النبي ﷺ وأن يكفنه فى قميصه ، فجاء ابنه إلى رسول الله ﷺ ، فقال : إن أبى أوصى أن يكفن فى قميصك ، فصلى عليه والبسه قميصه وقام على قبره ، فأنزل الله ﴿ ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره ﴾ .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه ، عن ابن عباس فى قوله : ﴿ أولو الطول ﴾ قال : أهل الغنى . وأخرج هؤلاء عن ابن عباس فى قوله : ﴿ رضوا بأن يكونوا مع الخوالف ﴾ قال : مع النساء . وأخرج ابن أبى حاتم عن السدى فى الآية قال : رضوا بأن يبعدوا كما قعدت النساء . وأخرج أبو الشيخ عن قتادة قال : الخوالف النساء .

﴿ لَكِنَّ الرُّسُولَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأُولَئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (٨٨) أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (٨٩) .

المقصود من الاستدراك بقوله : ﴿ لكن الرسول ﴾ إلى آخره الإشعار بأن تخلف هؤلاء غير ضائر ، فإنه قد قام بفريضة الجهاد من هو خير منهم وأخلص نية كما فى قوله : ﴿ فإن يكفر بها هؤلاء فقد وكلنا بها قوما ليسوا بها بكافرين ﴾ [الأنعام : ٨٩] . وقد تقدم بيان الجهاد بالأموال والأنفس ، ثم ذكر منافع الجهاد فقال : ﴿ وأولئك لهم الخيرات ﴾ وهى جمع خير فيشمل منافع الدنيا والدين ، وقيل : المراد به : النساء الحسان ، كقوله تعالى : ﴿ فيهن خيرات حسان ﴾ [الرحمن : ٧٠] ومفرده خيرة بالتشديد ، ثم خففت مثل هينة وهينة : وقد تقدم معنى

(١) البخارى فى التفسير (٤٦٧٢) ومسلم فى صفات المنافقين وأحكامهم (٢٧٧٤ / ٣) والترمذى فى التفسير (٣٠٩٨) وقال : « هذا حديث صحيح » والنسائى فى التفسير (٢٤٤) وابن ماجة فى الجنايز (١٥٢٣) .

الفلاح والمراد هنا : الفائزون بالملوك ، وتكرير اسم الإشارة لتفخيم شأنهم وتعظيم أمرهم ، والجنات : البساتين . وقد تقدم بيان جرى الأنهار من تحتها ، وبيان الخلود والفوز ، والإشارة بقوله : ﴿ ذَلِكْ ﴾ إلى ما تقدم من الخيرات والفلاح ، وإعداد الجنات الموصوفة بتلك الصفة ، ووصف الفوز بكونه عظيماً يدل على أنه الفرد الكامل من أنواع الفوز .

وقد أخرج القرطبي فى تفسيره عن الحسن أنه قال : الخيرات : هن النساء الحسن (١) .

﴿ وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ وَقَعَدَ الَّذِينَ كَذَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ سَيُصِيبُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (٩٠) .

قرأ الأعرج والضحاك : « المعذرون » بالتخفيف ، من أعذر ، ورواها أبو كريب عن أبى بكر عن عاصم ورواها أصحاب القراءات عن ابن عباس . قال فى الصحاح : وكان ابن عباس يقرأ : « وجاء المعذرون » مخففة من أعذر ، ويقول : والله هكذا أنزلت . قال النحاس : إلا أن مدارها على الكلبي ، وهى من أعذر : إذا بالغ فى العذر ، ومنه : « من أنذر فقد أعذر » أى بالغ فى العذر . وقرأ الجمهور : « المعذرون » بالتشديد ففيه وجهان ، أحدهما : أن يكون أصله المعتذرون فأدغمت التاء فى الدال ، وهم الذين لهم عذر ، ومنه قول لبيد :

إلى الحول ثم اسم السلام عليكما ومن يبك حولا كاملا فقد اعتذر

فالمعذرون على هذا : هم المحقون فى اعتذارهم . وقد روى هذا عن الفراء والزجاج وابن الأنباري ، وقيل : هو من عذر ، وهو الذى يعتذر ولا عذر له ، يقال : عذر فى الأمر : إذا قصر واعتذر بما ليس بعذر ، ذكره الجوهري وصاحب الكشاف : فالمعذرون على هذا : هم المبطلون ، لأنهم اعتذروا بأعذار باطلة لا أصل لها . وروى عن الأخفش والفراء وأبى حاتم وأبى عبيد أنه يجوز كسر العين لالتقاء الساكنين وضمها للاتباع ، والمعنى : أنه جاء هؤلاء من الأعراب بما جاؤوا به من الأعذار بحق أو بباطل على كلا التفسيرين لأجل أن يأذن لهم رسول الله ﷺ بالتخلف عن الغزو ، وطائفة أخرى لم يعتذروا ، بل قعدوا عن الغزو لغير عذر ، وهم منافقوا الأعراب الذين كذبوا الله ورسوله ، ولم يؤمنوا ، ولا صدقوا ، ثم توعدهم الله سبحانه . فقال : ﴿ سَيُصِيبُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ ﴾ أى من الأعراب ، وهم الذين اعتذروا بالأعذار الباطلة ، والذين لم يعتذروا ، بل كذبوا بالله ورسوله ﴿ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ أى كثير الألم فيصدق على عذاب الدنيا وعذاب الآخرة .

وقد أخرج ابن المنذر عن ابن عباس فى قوله : ﴿ وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ ﴾ أى أهل العذر منهم ، وروى ابن أبى حاتم عنه نحو ذلك . وأخرج ابن الأنباري فى كتاب (الأضداد) عنه أيضا أنه كان يقول : « لعن الله المعذرين » ويقرأ بالتشديد كأن الأمر عنده أن المعذر

بالتشديد : هو المظهر للعدر اعتلالا من غير حقيقة . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن إسحاق في قوله : ﴿ وجاء المعذرون من الأعراب ﴾ قال : ذكر لي أنهم نفر من بنى غفار جاؤوا فاعتذروا ، منهم خفاف بن إيماء ؛ وقيل : هم رهط عامر بن الطفيل قالوا : إن غزونا معك أغارت أعراب طيء على أهلينا ومواشيئنا .

﴿ لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (٩١) وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ ﴾ (٩٢) إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَاءُ رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ وَطَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (٩٣) .

لما ذكر سبحانه المعذرين ذكر بعدهم أهل الأعدار الصحيحة المسقطه للغزو . وبدأ بالعدر في أصل الخلقة . فقال : ﴿ ليس على الضعفاء ﴾ وهم أرباب الزمانة والهزم والعمى والعرج ونحو ذلك ، ثم ذكر العذر العارض فقال : ﴿ ولا على المرضى ﴾ والمراد بالمرضى : كل ما يصدق عليه اسم المرض لغة أو شرعا . وقيل : إنه يدخل في المرضى الأعمى ، والأعرج ونحوهما . ثم ذكر العذر الراجع إلى المال لا إلى البدن فقال : ﴿ ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون ﴾ أى ليست لهم أموال ينفقونها فيما يحتاجون إليه من التجهز للجهاد ، فنفى سبحانه عن هؤلاء الحرج ، وأبان أن الجهاد مع هذه الأعدار ساقط عنهم غير واجب عليهم مقيدا بقوله : ﴿ إذا نصحو الله ورسوله ﴾ وأصل النصح إخلاص العمل من الغش . ومنه التوبة النصوح . قال فطويه : نصح الشيء : إذا خلص . ونصح له القول ، أى أخلصه له . والنصح لله : الإيمان به والعمل بشريعته ، وترك ما يخالفها كائنا ما كان ، ويدخل تحته دخولا أوليا نصح عباده . ومحبة المجاهدين في سبيله ، وبذل النصيحة لهم فى أمر الجهاد ، وترك المعاونة لأعدائهم بوجه من الوجوه ؛ ونصيحة الرسول ﷺ : التصديق بنبوته وبما جاء به ، وطاعته فى كل ما يأمر به أو ينهى عنه . وموالة من وآلاه ، ومعادة من عاداه ، ومحبة وتعظيم سنته ، وإحيائها بعد موته بما تبلغ إليه القدرة . وقد ثبت فى الحديث الصحيح أن النبى ﷺ قال : « الدين النصيحة » ثلاثا ، قالوا : لمن ؟ قال : « لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم » (١) وجملة : ﴿ ما على المحسنين من سبيل ﴾ مقررة لمضمون ما سبق ، أى ليس على المعذورين الناصحين من سبيل ، أى طريق عقاب ومؤاخذه . و« من » مزيدة للتأكيد ، وعلى هذا فيكون لفظ ﴿ المحسنين ﴾ موضوعا فى موضع الضمير الراجع إلى المذكورين سابقا ، أو

(١) أحمد ٣٥١/١ ، ٢٩٧/٢ والبخارى فى الإيمان (٥٧) ومسلم فى الإيمان (٩٥/٥٥) وأبو داود فى الأدب (٤٩٤٤) والترمذى فى البر والصلة (١٩٢٦) وقال : « هذا حديث حسن صحيح » والنسائى ١٥٦/٧ ، ١٥٧ .

يكون المراد : ما على جنس المحسنين من سبيل وهؤلاء المذكورون سابقا من جملتهم فتكون الجملة تعليلية ، وجملة ﴿ واللّه غفور رحيم ﴾ تذييلية . وفي معنى هذه الآية قوله تعالى : ﴿ لا يكلف الله نفسا إلا وسعها ﴾ [البقرة : ٢٨٦] ، وقوله : ﴿ ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج ولا على المريض حرج ﴾ [النور : ٦١] .

واسقاط التكليف عن هؤلاء المعذورين لا يستلزم عدم ثبوت ثواب الغزو لهم الذي عذرهم الله عنه مع رغبتهم إليه لولا حبسهم العذر عنه ، ومنه حديث أنس عند أبي داود وأحمد ، وأصله في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال : « لقد تركتم بعدكم قوما ما سرتهم من مسير ولا أنفقتهم من نفقة ولا قطعتم واديا إلا وهم معكم فيه » ، قالوا : يا رسول الله ، وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة ؟ فقال : « حبسهم العذر » (١) . وأخرجه أحمد ومسلم من حديث جابر (٢) .

ثم ذكر الله سبحانه من جملة المعذورين من تضمنه قوله : ﴿ ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه ﴾ والعطف على جملة ﴿ ما على المحسنين ﴾ أى ولا على الذين إذا ما أتوك إلى آخره من سبيل ، ويجوز أن تكون عطفا على الضعفاء ، أى ولا على إذا ما أتوك إلى آخره حرج . والمعنى : أن من جملة المعذورين هؤلاء الذين أتوك لتحملهم على ما يركبون عليه فى الغزو فلم تجد ذلك الذى طلبوه منك . قيل : وجملة ﴿ لا أجد ما أحملكم عليه ﴾ فى محل نصب على الحال من الكاف فى ﴿ أتوك ﴾ بإضمار قد ، أى إذا ما أتوك قائلا . لا أجد . وقيل : هى بدل من أتوك . وقيل : جملة معترضة بين الشرط والجزاء ، والأول أولى . وقوله : ﴿ تولوا ﴾ جواب « إذا » وجملة : ﴿ وأعينهم تفيض من الدمع ﴾ فى محل نصب على الحال ، أى تولوا عنك لما قلت لهم : لا أجد ما أحملكم عليه حال كونهم باكين ، و﴿ حزنا ﴾ منصوب على المصدرية ، أو على العلية ، أو الحالية ، و﴿ أن لا يجدوا ﴾ مفعول له ، وناصبه ﴿ حزنا ﴾ وقال الفراء : إن « لا » بمعنى ليس ، أى حزنا أن ليس يجدوا . وقيل : المعنى : حزنا على ألا يجدوا . وقيل : المعنى : حزنا أنهم لا يجدون ما ينفقون ، لا عند أنفسهم ولا عندك .

ثم ذكر الله سبحانه من عليه السبيل من المتخلفين فقال : ﴿ إنما السبيل ﴾ أى طريق العقوبة والمواخذة ﴿ على الذين يستأذنونك ﴾ (٣) فى التخلف عن الغزو ، والحال أنهم ﴿ أغنياء ﴾ أى يجدون ما يحملهم وما يتجهزون به ، وجملة : ﴿ رضوا بأن يكونوا مع الخوالف ﴾ مستأنفة كأنه قيل : ما بالهم استأذنوا وهم أغنياء ، وقد تقدم تفسير الخوالف قريبا . وجملة : ﴿ وطبع الله على قلوبهم ﴾ معطوفة على ﴿ رضوا ﴾ أى السبب الاستئذان مع الغنى أمران : أحدهما :

(١) أحمد ٣/ ١٠٣ ، ١٦٠ ، ١٨٢ ، ٢١٤ والبخارى فى المغارى (٤٤٢٣) وأبو داود فى الجهاد (٢٥٠٨) وابن

ماجة فى الجهاد (٢٧٦٤) .

(٣) فى المطبوعة : « يستأذنونك » والصواب ما أثبتناه .

(٢) أحمد ٣/ ٣٠٠ ، ٣٤١ .

الرضا بالصفقة الخاسرة ، وهى أن يكونوا مع الخوالف ، والثانى : الطبع من الله على قلوبهم ، ﴿ فهم ﴾ بسبب هذا الطبع ﴿ لا يعلمون ﴾ ما فيه الربح لهم حتى يختاروه على ما فيه الخسر .

وقد أخرج ابن أبى حاتم والدارقطنى فى الأفراد ، وابن مردويه عن زيد بن ثابت قال : كنت أكتب لرسول الله ﷺ فنزلت براءة ، فكنت أكتب ما أنزل عليه ، فإنى لواضع القلم عن أذننى إذ أمرنا بالقتال فجعل رسول الله ﷺ ينظر ما ينزل عليه إذ جاء أعمى فقال : كيف بى يا رسول الله ، وأنا أعمى ؟ فنزلت : ﴿ ليس على الضعفاء ﴾ الآية . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن قتادة قال : أنزلت هذه الآية فى عابد بن عمر المزنى (١) . وأخرج ابن أبى حاتم عن مجاهد قال : نزل من عند قوله : ﴿ عفا الله عنك ﴾ إلى قوله : ﴿ ما على المحسنين من سبيل والله غفور رحيم ﴾ فى المنافقين . وأخرج أبو الشيخ عن الضحاك فى قوله : ﴿ ما على المحسنين من سبيل ﴾ قال : ما على هؤلاء من سبيل بأنهم نصحوا لله ورسوله ولم يطبقوا الجهاد فعذرهم الله وجعل لهم من الأجر ما جعل للمجاهدين . ألم تسمع أن الله يقول : ﴿ لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر ﴾ [النساء : ٩٥] . فجعل الله للذين عذر من الضعفاء ، وأولى الضرر والذين لا يجدون ما ينفقون من الأجر مثل ما جعل للمجاهدين . وأخرج أبو الشيخ عن ابن عباس فى قوله : ﴿ ما على المحسنين من سبيل ﴾ قال : والله لأهل الإساءة ﴿ غفور رحيم ﴾ .

وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس فى قوله : ﴿ ولا على الذين إذا ما أتوك ﴾ الآية ، قال : أمر رسول الله ﷺ أن ينبعثوا غازين معه ، فجاءت عصابة من أصحابه فيهم عبد الله بن مغفل المزنى ، فقالوا : يا رسول الله ، احملنا ، فقال : « والله ما أجد ما أحملكم عليه » ، فقتلوا ولهم بكاء ، وعزيز عليهم أن يجلسوا عن الجهاد ولا يجدون نفقة ولا محملا ، فأنزل الله عذرهم : ﴿ ولا على الذين إذا ما أتوك ﴾ الآية . وأخرج ابن سعد وابن أبى حاتم وابن مردويه عن عبد الله بن مغفل قال : إنى لا أجد الزهط الذين ذكر الله ﴿ ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم ﴾ الآية . وأخرج ابن جرير عن محمد بن كعب قال : هم سبعة نفر : من بنى عمر بن عوف سالم بن عمير ، من بنى واقف حرمى بن عمرو ، ومن بنى مازن بن النجار عبد الرحمن بن كعب يكنى أبا ليلى ، ومن بنى المعلى سلمان بن صخر ، ومن بنى حارثة عبد الرحمن بن زيد أبو عبله ، ومن بنى سلمة عمرو بن غنمة وعبد الله بن عمرو المزنى . وقد اتفق الرواة على بعض هؤلاء السبعة . واختلفوا فى البعض ولا يأتى التطويل فى ذلك بكثير فائدة .

وأخرج ابن إسحاق وابن المنذر وأبو الشيخ عن الزهرى ويزيد بن رومان وعبد الله بن أبى بكر ، وعاصم بن عمر بن قتادة وغيرهم : أن رجالا من المسلمين أتوا رسول الله ﷺ وهم

البكاؤون ، وهم سبعة نفر من الأنصار وغيرهم ، ثم ذكروا أسماءهم ، وفيه : فاستحملوا رسول الله ﷺ ، وكانوا أهل حاجة قال : ﴿ لا أجد ما أحملكم عليه ﴾ . وأخرج أبو الشيخ وابن مردويه عن الحسن قال : كان معقل بن يسار من البكائين الذين قال الله : ﴿ ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم ﴾ الآية . وأخرج ابن أبي حاتم عن أنس بن مالك في قوله : ﴿ لا أجد ما أحملكم عليه ﴾ قال : الماء والزاد . وأخرج ابن المنذر عن علي بن صالح قال : حدثني مشيخة من جهينة . قالوا : أدركنا الذين سألوا رسول الله ﷺ الحملان ، فقالوا : ما سألناه إلا الحملان على النعال . وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن إبراهيم بن أدهم عن حدثه في قوله : ﴿ ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم ﴾ قال : ما سألوه الدواب ما سألوه إلا النعال . وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن بن صالح في الآية قال : استحملوه النعال . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله : ﴿ إنما السبيل على الذين يستأذنونك ﴾ قال : هي وما بعدها إلى قوله : ﴿ إن الله لا يرضى عن القوم الفاسقين ﴾ في المنافقين .

﴿ يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ قُلْ لَا تَعْتَذِرُوا لَنْ تُؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَأْنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ (٩٤) سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لَنُغَرِّضَنَّ عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَا وَاهُمْ جَهَنَّمَ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ (٩٥) يَحْلِفُونَ لَكُمْ لَنُغَرِّضَنَّ عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ (٩٦) الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٩٧) وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ الدَّوَائِرَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٩٨) وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ قُرْبَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ سَيُدْخِلُهُمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٩٩) ﴾ .

قوله : ﴿ يعتذرون إليكم ﴾ إخبار من الله سبحانه عن المنافقين المعتذرين بالباطل بأنهم يعتذرون إلى المؤمنين إذا رجعوا من الغزو ، وهذا كلام مستأنف ، وإنما قال : ﴿ إليهم ﴾ أى إلى المعتذرين بالباطل ولم يقل : إلى المدينة ؛ لأن مدار الاعتذار هو الرجوع إليهم لا الرجوع إلى المدينة ، وربما يقع الاعتذار عند الملاقاة قبل الوصول إليها . ثم أخبر الله سبحانه رسوله ﷺ بما يجيب به عليهم ، فقال : ﴿ قل لا تعتذروا لن تؤمن لكم ﴾ فنهاهم أولا عن الاعتذار بالباطل ، ثم علله بقوله : ﴿ لن تؤمن لكم ﴾ أى لن نصدقكم ، كأنهم ادعوا أنهم صادقون فى اعتذارهم ، لأن غرض المعتذر أن يصدق فيما يعتذر به ، فإذا عرف أنه لا يصدق ترك الاعتذار ، وجملة ﴿ قد نبأنا الله من أخباركم ﴾ تعليلية للتى قبلها ، أى لا يقع منا تصديق

لكم لأن الله قد أعلمنا بالوحي ما هو مناف لإصدق اعتذاركم ، وإنما خص الرسول ﷺ بالجواب عليهم . فقال : ﴿ قل لا تعتذروا ﴾ مع أن الاعتذار منهم كائن إلى جميع المؤمنين ، لأنه ﷺ رأسهم ، والمتولى لما يرد عليهم من جهة الغير . ويحتمل أن يكون المراد بالضمير فى قوله : ﴿ إليكم ﴾ هو الرسول ﷺ على التأويل المشهور فى مثل هذا .

قوله : ﴿ وسيرى الله عملكم ﴾ أى ما ستفعلونه من الأعمال فيما بعد هل تفلحون عما أنتم عليه الآن من الشر أم تبقون عليه ؟ وقوله : ﴿ ورسوله ﴾ معطوف على الاسم الشريف . ووسط مفعول الرؤية إيدانا بأن رؤية الله سبحانه لما سيفعلونه من خير أو شر هى التى يدور عليها الإثابة أو العقوبة . وفى جملة : ﴿ ثم تردون إلى عالم الغيب ﴾ إلى آخرها تخويف شديد . لما هى مشتملة عليه من التهديد ، ولا سيما ما اشتملت عليه من وضع المضر ، لإشعار ذلك بإحاطته بكل شئ يقع منهم مما يكتُمونه ويتظاهرون به ، وإخباره لهم به ومجازاتهم عليه .

ثم ذكر أن هؤلاء المعتذرين بالباطل سيؤكّدون ما جاوزوا به من الأعذار الباطلة بالخلف عند رجوع المؤمنين إليهم من الغزو . وغرضهم من هذا التأكيد هو أن يعرض المؤمنون عنهم فلا يوبخونهم ، ولا يؤاخذونهم بالتخلف ، ويظهرون الرضا عنهم ، كما يفيد ذكر الرضا من بعد . وحذف المحلوف عليه لكون الكلام يدل عليه ، وهو اعتذارهم الباطل . وأمر المؤمنين بالإعراض عنهم المراد به تركهم والمهاجرة لهم . لا الرضا عنهم والصفح عن ذنوبهم . كما تفيد جملة : ﴿ إنهم رجس ﴾ الواقعة علة للأمر بالإعراض ، والمعنى : أنهم فى أنفسهم رجس لكون جميع أعمالهم نجسة . فكأنها قد صيرت ذواتهم رجسا . أو أنهم ذوو رجس ، أى ذوو أعمال قبيحة . ومثله : ﴿ إنما المشركون نجس ﴾ [التوبة : ٢٨] . وهؤلاء لما كانوا هكذا كانوا غير متأهلين لقبول الإرشاد إلى الخير ، والتحذير من الشر . فليس لهم إلا الترك . وقوله : ﴿ ومأواهم جهنم ﴾ من تمام التعليل ، فإن من كان من أهل النار لا يجدى فيه الدعاء إلى الخير . والمأوى : كل مكان يأوى إليه الشئ ليلا أو نهارا . وقد أوى فلان إلى منزله يأوى أويا وإيواء . و ﴿ جزاء ﴾ منصوب على المصدرية ، أو على العلية . والباء فى ﴿ بما كانوا يكسبون ﴾ لليسبية ، وجملة : ﴿ يحلفون لكم ﴾ بدل مما تقدم ، وحذف هنا المحلوف به لكونه معلوما مما سبق ، والمحلوف عليه لئلا ما تقدم . وبين سبحانه أن مقصدهم بهذا الخلف هو رضا المؤمنين عنهم . ثم ذكر ما يفيد أنه لا يجوز الرضا عن هؤلاء المعتذرين بالباطل . فقال : ﴿ فإن ترضوا عنهم ﴾ كما هو مطلوبهم مساعدة لهم ﴿ فإن الله لا يرضى عن القوم الفاسقين ﴾ وإذا كان هذا هو ما يريد الله سبحانه من عدم الرضا على هؤلاء الفسقة العصاة ، فينبغى لكم أيها المؤمنون أن لا تفعلوا خلاف ذلك بل واجب عليكم أن لا ترضوا عنهم على أن رضاكم عنهم

لو وقع لكان غير معتد به ولا مفيد لهم . والمقصود من إخبار الله سبحانه بعدم رضاه عنهم نهى المؤمنين عن ذلك ؛ لأن الرضا على من لا يرضى الله عليه مما لا يفعله مؤمن .

قوله : ﴿ الأعراب أشد كفرا ونفاقا ﴾ : لما ذكر الله سبحانه أحوال المنافقين بالمدينة ذكر حال من كان خارجا عنها من الأعراب ، وبين أن كفرهم ونفاقهم أشد من كفر غيرهم ومن نفاق غيرهم ؛ لأنهم أقسى قلبا ، وأغلظ طبعا ، وأجفى قولا ، وأبعد عن سماع كتب الله ، وما جاءت به رسله . والأعراب : هم من سكن البوادي بخلاف العرب ، فإنه عام لهذا النوع من بنى آدم سواء سكنوا البوادي أو القرى ، هكذا قال أهل اللغة . ولهذا قال سيويه : إن الأعراب صيغة جمع وليست بصيغة جمع العرب . قال النيسابورى : قال أهل اللغة : رجل عربى إذا كان نسبه إلى العرب ثابتا ، وجمعيه عرب كالمجوسى والمجوس . واليهودى واليهود ؛ فالأعرابى إذا قيل له : يا عربى ، فرح ، وإذا قيل للعربى : يا أعرابى ، غضب . وذلك أن من استوطن القرى العربية فهو عربى ، ومن نزل البادية فهو أعرابى ، ولهذا لا يجوز أن يقال للمهاجرين والأنصار : أعراب . وإنما هم عرب ، قال : قيل : إنماسمى العرب عربا ؛ لأن أولاد إسماعيل عليه السلام نشؤوا بالعرب ، وهى من تهامة فنسبوا إلى بلدهم ، وكل من يسكن جزيرة العرب وينطق بلسانهم فهو منهم . وقيل : لأن ألسنتهم معربة عما فى ضمائرهم ، ولما فى لسانهم من الفصاحة والبلاغة . انتهى . ﴿ وأجدر ﴾ مقطوف على ﴿ أشد ﴾ . ومعناه : أخلق ، يقال : فلان جدير بكذا ، أى خليف به ، وأنت جدير أن تفعل كذا ، والجمع جدر أو جديرون ، وأصله من جدر الحائط ، وهو رفعه بالبناء . والمعنى : أنهم أحق وأخلق بالأى يعلموا حدود ما أنزل الله من الشرائع والأحكام ، لبعدهم عن مواطن الأنبياء وديار التنزيل . ﴿ والله عليهم ﴾ بأحوال مخلوقاته على العموم . وهؤلاء منهم ﴿ حكيم ﴾ فيما يجازيهم به من خير وشر .

قوله : ﴿ ومن الأعراب من يتخذ ما ينفق مغرما ﴾ هذا تنويع لجنس إلى نوعين ، الأول : هؤلاء ، والثانى : ﴿ ومن الأعراب من يؤمن بالله ﴾ والمغرم : الغرامة والخسران ، وهو ثانى مفعولى يتخذ لأنه بمعنى الجعل ، والمعنى : اعتقد أن الذى ينفقه فى سبيل الله غرامة وخسران ، وأصل الغرم والغرامة : ما ينفقه الرجل وليس بلازم له فى اعتقاده ، ولكنه ينفقه للرباء والتقية ؛ وقيل : أصل الغرم : اللزوم كأنه اعتقد أنه يلزمه لأمر خارج لا تنبثق له النفس . و ﴿ الدوائر ﴾ جمع دائرة ، وهى الحالة المنقلبة عن النعمة إلى البلية . وأصلها ما يحيط بالشئ ، ودوائر الزمان : نوبه وتصاريفه ودوله ، وكأنها لا تستعمل إلا فى المكروه ، ثم دعا سبحانه عليهم بقوله : ﴿ عليهم دائرة السوء ﴾ وجعل ما دعا به عليهم ممثلا لما أرادوه بالمسلمين . و ﴿ السوء ﴾ بالفتح عند جمهور القراء مصدر أضيفت إليه الدائرة للملابسة كقولك : رجل صدق . وقرأ أبو عمرو وابن كثير بضم السين ، وهو المكروه . قال الأخفش : أى

عليهم دائرة الهزيمة والشر . وقال الفراء : ﴿عليهم دائرة السوء﴾ : العذاب والبلاء . قال : والسوء بالفتح مصدر سؤته سوءا ومساءة ، وبالضم اسم لا مصدر ، وهو كقولك : دائرة البلاء والمكروه . ﴿والله سميع﴾ لما يقولونه ﴿عليهم﴾ بما يضررونه .

قوله : ﴿ومن الأعراب من يؤمن بالله واليوم الآخر﴾ هذا النوع الثانى من أنواع الأعراب كما تقدم ، أى يصدق بهما ﴿ويتخذ ما ينفق﴾ أى يجعل ما ينفقه فى سبيل الله ﴿قربات﴾ وهى جمع قربة . وهى ما يتقرب به إلى الله سبحانه ، تقول منه قربت لله قربانا ، والجمع قرب وقربات ، والمعنى : أنه يجعل ما ينفقه سببا لحصول القربات ﴿عند الله﴾ و سببا لـ ﴿صلوات الرسول﴾ أى لدعوات الرسول لهم ، لأنه ﷺ كان يدعو للمتصدقين ، ومنه قوله : ﴿وصل عليهم إن صلواتك سكن لهم﴾ [التوبة : ١٠٣] ومنه قوله ﷺ : «اللهم صل على آل أبى أوفى» (١) . ثم إنه سبحانه بين بأن ما ينفقه هذا النوع من الأعراب تقربا إلى الله مقبول واقع على الوجه الذى أرادوه فقال : ﴿ألا إنها قربة لهم﴾ فأخبر سبحانه بقبولها خبرا مؤكدا باسمية الجملة ، وحرفى التنبيه والتحقيق ، وفى هذا من التطييب لخواطبرهم ، والتطمين لقلوبهم ما لا يقادر قدره ، مع ما يتضمنه من النعى على من يتخذ ما ينفق مغرما ، والتوبيخ له بأبلغ وجه ، والضمير فى ﴿إنها﴾ راجع إلى «ما» فى ﴿ما ينفق﴾ ، وتأنيته باعتبار الخبر . وقرأ نافع فى رواية عنه : «قربة» بضم الراء ، وقرأ الباقر بسكونها تخفيفا ، ثم فسر سبحانه القربة بقوله : ﴿سيدخلهم الله فى رحمته﴾ والسين لتحقيق الوعد .

وقد أخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن السدى فى قوله : ﴿قد نبأنا الله من أخباركم﴾ قال : أخبرنا أنكم لو خرجتم ما زدقونا إلا خبالا ، وفى قوله : ﴿فأعرضوا عنهم﴾ قال : لما رجع النبي ﷺ قال للمؤمنين : «لا تكلموهم ولا تجالسوهم» ، فأعرضوا عنهم كما أمر الله . وأخرج أبو الشيخ عن الضحاك فى قوله : ﴿لتعرضوا عنهم﴾ قال : لتجاوزوا عنهم . وأخرج أبو الشيخ عنه فى قوله : ﴿الأعراب أشد كفرا ونفاقا﴾ قال : من منافق المدينة ﴿وأجدر ألا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله﴾ يعنى : الفرائض وما أمر به من الجهاد . وأخرج أبو الشيخ عن الكلبي أن هذه الآية نزلت فى أسد وغطفان . وأخرج أحمد وأبو داود والترمذى والنسائى والبيهقى فى شعب الإيمان عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال : «من سكن البادية جفا» ومن اتبع الصيد غفل ، ومن أتى السلطان افتن (٢) وإسناد أحمد هكذا : حدثنا عبد الرحمن ابن مهدي ، حدثنا سفيان عن أبى موسى عن وهب بن منبه عن ابن عباس عن النبي ﷺ

(١) أحمد ٣٥٣/٤ ، ٣٨١ ، ٣٨٣ والبخارى فى الدعوات (٦٣٣٢) ومسلم فى الزكاة (١٠٧٨/١٧٦) وأبو داود فى الزكاة (١٥٩٠) والنسائى ٣١/٥ وابن ماجه فى الزكاة (١٧٩٦) .

(٢) أحمد ٣٥٧/١ وأبو داود فى الصيد (٢٨٥٩) والترمذى فى الفتن (٢٢٥٦) وقال : «هذا حديث حسن صحيح غريب» والنسائى ١٩٥/٧ ، ١٩٦ والبيهقى فى الشعب (٩٤٠٣) طه . الكتب العلمية . عن أبى هريرة وليس عن ابن عباس .

فذكره . قال في التقريب : وأبو موسى عن وهب بن منبه مجهول من السادسة ، وهم من قال : إنه إسرائيل بن موسى . وقال الترمذى بعد إخراجهم : حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الثوري . وأخرج أبو داود والبيهقي من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من بدا جفا ، ومن اتبع الصيد غفل ، ومن أتى أبواب السلطان افتتن ، وما ازداد أحد من سلاطانه قربا إلا ازداد من الله بعدا » (١) .

وأخرج أبو الشيخ عن الضحاك في قوله : « ومن الأعراب من يتخذ ما ينفق مغرما » قال : يعنى بالمغرم أنه لا يرجو له ثوبا عند الله ولا مجازاة ، وإنما يعطى من يعطى من الصدقات كرها . « ويتربص بكم الدوائر » المهلكات . وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن زيد في الآية قال : هؤلاء المنافقون من الأعراب الذين إنما ينفقون رياء اتقاء على أن يغزوا ويحاربوا ، ويقاتلوا ، ويرون نفقاتهم مغرما . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد في قوله : « ومن الأعراب من يؤمن بالله » قال : هم بنو مقرن من مزينة ، وهم الذين قال الله : « ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم » الآية . وأخرج ابن جرير وأبو الشيخ عن عبد الرحمن بن معقل قال : كنا عشرة ولد مقرن . فنزلت فينا : « ومن الأعراب من يؤمن بالله » الآية . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس في قوله : « وصلوات الرسول » يعنى استغفار النبي ﷺ .

« وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (١٠٠) وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُّوا عَلَى النَّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَتُعَذِّبُهُمْ مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يَرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ (١٠١) وَآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَىٰ اللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (١٠٢) خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (١٠٣) أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (١٠٤) وَقُلْ اْعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ (١٠٥) وَآخَرُونَ مَرْجُونَ لَأَمْرِ اللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (١٠٦) » .

(١) أحمد ٣٧١/٢ ، ٤٤٠ ، ٤٤١ وأبو داود في الصيد (٢٨٦٠) وقال الهيثمي في المجمع ٢٤٩/٥ : « رآه أحمد والبخاري ، وأحمد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح خلا الحسن بن الحكم النخعي وهو ثقة » .

لما ذكر سبحانه أصناف الأعراب ذكر المهاجرين والأنصار . وبين أن منهم السابقين إلى الهجرة . وأن منهم التابعين لهم . وروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه قرأ : «والأنصار» بالرفع على «والسابقون» وقرأ سائر القراء من الصحابة فمن بعدهم بالجر . قال الأخفش : الخفض فى الأنصار الوجه ؛ لأن السابقين منهم يدخلون فى قوله : «والسابقون» وفى الآية تفضيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار وهم الذين صلوا القبيلتين فى قول سعيد بن المسيب وطائفة . أو الذين شهدوا بيعة الرضوان . وهى بيعة الحديبية فى قول الشعبي . أو أهل بدر فى قول محمد بن كعب وعطاء بن يسار . ولا مانع من حمل الآية على هذه الأصناف كلها . قال أبو منصور البغدادي : أصحابنا مجمعون على أن أفضلهم الخلفاء الأربعة . ثم الستة الباقيون . ثم البديريون . ثم أصحاب أحد . ثم أهل بيعة الرضوان بالحديبية .

قوله : «والذين اتبعوهم بإحسان» قرأ عمر بن الخطاب رضى الله عنه : «الذين اتبعوهم» محذوف الوار وصفا للأنصار على قراءته برفع الأنصار . فراجع فى ذلك زيد بن ثابت . فسأل أبى بن كعب فصدق زيدا فرجع عمر عن القراءة المذكورة كما رواه أبو عبيد وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه . ومعنى «الذين اتبعوهم بإحسان» : الذين اتبعوا السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار . وهم المتأخرون عنهم من الصحابة فمن بعدهم إلى يوم القيامة ، وليس المراد بهم التابعين اصطلاحاً ، وهم كل من أدرك الصحابة ولم يدرك النبى ﷺ ، بل هم من جملة من يدخل تحت الآية ، فتكون «من» فى قوله : «من المهاجرين» على هذا للتبعض ، وقيل : إنها للبيان ، فيتناول المدح جميع الصحابة ، ويكون المراد بالتابعين : من بعدهم من الأمة إلى يوم القيامة . وقوله : «بإحسان» قيد للتابعين ، أى والذين اتبعوهم متلبسين بإحسان فى الأفعال والأقوال اقتداء منهم بالسابقين الأولين . قوله : «رضى الله عنهم» خبر للمبتدأ وما عطف عليه . ومعنى رضاه سبحانه عنهم : أنه قبل طاعاتهم وتجاوز عنهم ولم يسخط عليهم «ورضوا عنه» بما أعطاهم من فضله . ومع رضاه عنهم فقد «أعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار» فى الدار الآخرة . وقرأ ابن كثير : «تجرى من تحتها الأنهار» بزيادة «من» . وقرأ الباقيون بحذفها والنصب على الظرفية ، وقد تقدم تفسير جرى الأنهار من تحت الجنات ، وتفسير الخلود والفوز .

قوله : «ومن حولكم من الأعراب منافقون» هذا عود إلى شرح أحوال المنافقين من أهل المدينة ، ومن يقرب منها من الأعراب ، «ومن حولكم» خبر مقدم ، و «من الأعراب» بيان ، وهو فى محل نصب على الحال ، «ومنافقون» هو المبتدأ . قيل : وهؤلاء الذين هم حول المدينة من المنافقين هم جهينة ومزينة وأشجع وغفار . وجملة «ومن أهل المدينة مردوا على النفاق» معطوفة على الجملة الأولى عطف جملة على جملة . وقيل : إن من أهل المدينة عطف على الخبر فى الجملة الأولى . فعلى الأول يكون المبتدأ مقدراً ، أى ومن أهل المدينة قوم مردوا على النفاق ، وعلى الثانى يكون التقدير : ومن حولكم من الأعراب ومن أهل المدينة

منافقون مردوا ، ولكون جملة «مردوا على النفاق» مستأنفة لا محل لها ، وأصل مرد وتمرد :
الدين والملاسة والتجرد ، فكأنهم تجردوا للنفاق ، ومنه : غصن أمرد : لا ورق عليه ، وفرس
أمرد : لا شعر فيه ، وغلام أمرد : لا شعر بوجهه ، وأرض مرداء : لا نبات فيها ، وصرح
مرد : مجرد ، فالمعنى : أنهم أقاموا على النفاق وثبتوا عليه ولم يثبتوا عنه . قال ابن زيد :
معناه : لجوا فيه وأتوا غيره ، وجملة : «لا تعلمهم» مبينة للجملة الأولى ، وهى «مردوا
على النفاق» أى ثبتوا عليه ثبوتا شديدا ومهروا فيه حتى خفى أمرهم على رسول الله ﷺ
فكيف سائر المؤمنين ؟ والمراد عدم علمه ﷺ بأعيانهم لا من حيث الجملة ، فإن للنفاق دلائل لا
تخفى عليه ﷺ ، وجملة : «نحن نعلمهم» مقرر لما قبلها لما فيها من الدلالة على مهارتهم فى
النفاق ورسوخهم فيه على وجه يخفى على البشر . ولا يظهر لغير الله سبحانه لعلمه بما يخفى
وما تحبته الضمائر وتنطوى عليه السرائر . ثم توعدهم سبحانه فقال : «سنعذبهم مرتين» قيل :
المراد بالمرتين : عذاب الدنيا بالقتل والسبى ، وعذاب الآخرة ، وقيل : الفضيحة بانكشاف
نفاقهم ، والعذاب فى الآخرة . وقيل : المصائب فى أموالهم وأولادهم . وعذاب القبر ، وقيل
غير ذلك مما يطول ذكره مع عدم الدليل على أنه المراد بعينه . والظاهر أن هذا العذاب المكرر هو
فى الدنيا بما يصدق عليه اسم العذاب ، وأنهم يعذبون مرة بعد مرة ، ثم يردون بعد ذلك إلى
عذاب الآخرة ، وهو المراد بقوله : «ثم يردون إلى عذاب عظيم» ومن قال : إن العذاب فى
المرّة الثانية هو عذاب الآخرة قال : معنى قوله «ثم يردون إلى عذاب عظيم» : أنهم يردون
بعد عذابهم فى النار كسائر الكفار إلى الدرك الأسفل منها ، أو أنهم يعذبون فى النار عذابا
خاصا بهم دون سائر الكفار . ثم يردون بعد ذلك إلى العذاب الشامل لهم ولسائر الكفار .

ثم ذكر سبحانه حال طائفة من المسلمين وهم المخلطون فى دينهم فقال : «وآخرون
اعترفوا بذنوبهم» وهو معطوف على قوله : «منافقون» أى ومن حولكم من الأعراب ومن
أهل المدينة قوم آخرون . ويجوز أن يكون «آخرون» مبتدأ ، واعترفوا بذنوبهم صفته ،
و«خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا» خبره ، والمعنى : أن هؤلاء الجماعة تخلفوا عن الغزو لغير
عذر مسوغ للتخلف ثم ندموا على ذلك ، ولم يعتذروا بالأعذار الكاذبة كما اعتذر المنافقون ، بل
تابوا واعترفوا بالذنوب ورجوا أن يتوب الله عليهم . والمراد بالعمل الصالح : ما تقدم من
إسلامهم وقيامهم بشرائع الإسلام وخروجهم إلى الجهاد فى سائر المواطن . والمراد بالعمل
السيئ : هو تخلفهم عن هذه الغزوة ، وقد أتبعوا هذا العمل السيئ عملا صالحا ، وهو
الاعتراف به والتوبة عنه ، وأصل الاعتراف : الإقرار بالشئ . ومجرد الإقرار لا يكون توبة إلا
إذا اقترن به الندم على الماضى والعزم على تركه فى الحال والاستقبال ، وقد وقع منهم ما يفيد
هذا كما سيأتى بيانه إن شاء الله . ومعنى الخلط : أنهم خلطوا كل واحد منهما بالآخر
كقولك : خلطت الماء باللبن واللبن بالماء . ويجوز أن تكون الواو بمعنى الباء كقولك : بعت
الشاة ودرهما^(١) : أى بدرهم . وفى قوله : «عسى الله أن يتوب عليهم» دليل على أنه

(١) فى المطبوعة : «درهما» ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

قد وقع منهم مع الاعتراف ما يفيد التوبة ، أو أن مقدمة التوبة وهى الاعتراف قامت مقام التوبة . وحرف الترجى وهو « عسى » هو فى كلام الله سبحانه يفيد تحقيق الوقوع ؛ لأن الإطماع من الله سبحانه إيجاب لكونه أكرم الأكرمين ﴿ إن الله غفور رحيم ﴾ أى يغفر الذنوب ويتفضل على عباده .

قوله : ﴿ خذ من أموالهم صدقة ﴾ اختلف أهل العلم فى هذه الصدقة المأمور بها ، فقيل : هى صدقة الفرض . وقيل : هى مخصوصة بهذه الطائفة المعترفة بذنوبها ؛ لأنهم بعد التوبة عليهم عرضوا أموالهم على رسول الله ﷺ فنزلت هذه الآية ، و « من » للتبعية على التفسيرين ، والآية مطلقة مبينة بالسنة المطهرة . والصدقة مأخوذة من الصدق ، إذ هى دليل على صدق مخرجها فى إيمانه . قوله : ﴿ تطهرهم وتزكيهم بها ﴾ الضمير فى الفعلين للنبي ﷺ ، أى تطهرهم وتزكيهم يا محمد بما تأخذه من الصدقة منهم . وقيل : الضمير فى ﴿ تطهرهم ﴾ للصدقة ، أى تطهرهم هذه الصدقة المأخوذة منهم . والضمير فى ﴿ تزكيهم ﴾ للنبي ﷺ ، أى تزكيهم يا محمد بالصدقة المأخوذة . والأول أولى لما فى الثانى من الاختلاف فى الضميرين فى الفعلين المتعاطفين ، وعلى الأول فالفعلان منتصبان على الحال ، وعلى الثانى فالفعل الأول صفة لصدقة ، والثانى حال منه ﷺ . ومعنى التطهير : إذهاب ما يتعلق بهم من أثر الذنوب . ومعنى التزكية : المبالغة فى التطهير . قال الزجاج : والأجود أن تكون المخاطبة للنبي ﷺ ، أى فإنك يا محمد تطهرهم وتزكيهم بها على القطع والاستثنا ، ويجوز الجزم على جواب الأمر ، والمعنى : أن تأخذ من أموالهم صدقة تطهرهم . وقد قرأ الحسن : بجزم « تطهرهم » . وعلى هذه القراءة فيكون ﴿ وتزكيهم ﴾ على تقدير مبتدأ ، أى وأنت تزكيهم بها . قوله : ﴿ وصل عليهم ﴾ أى ادع لهم بعد أخذك لتلك الصدقة من أموالهم . قال النحاس : وحكى أهل اللغة جميعاً فيما علمناه أن الصلاة فى كلام العرب : الدعاء . ثم علل سبحانه أمره لرسوله ﷺ بالصلاة على من يأخذ منه الصدقة فقال : ﴿ إن صلواتك سكن لهم ﴾ قرأ حفص وحمزة والكسائي ﴿ صلواتك ﴾ بالتوحيد . وقرأ الباقون بالجمع ، والسكن : ما تسكن إليه النفس وتطمئن به .

قوله : ﴿ ألم يعلموا أن الله هو يقبل التوبة عن عباده ﴾ لما تاب الله سبحانه على هؤلاء المذكورين سابقا . قال الله : ﴿ ألم يعلموا ﴾ أى غير التائبين ، أو التائبون قبل أن يتوب الله عليهم ويقبل صدقاتهم ﴿ أن الله هو يقبل التوبة ﴾ لاستغنائه عن طاعة المطيعين ، وعدم مبالاته بمعصية العاصين . وقرئ : ﴿ ألم تعلموا ﴾ بالفوقية ، وهو إما خطاب للتائبين ، أو للجماعة من المؤمنين ، ومعنى ﴿ وبأخذ الصدقات ﴾ ، أى يتقبلها منهم ، وفى إسناد الأخذ إليه سبحانه بعد أمره لرسوله ﷺ بأخذها تشريف عظيم لهذه الطاعة ولمن فعلها . وقوله : ﴿ وأن الله هو التواب الرحيم ﴾ معطوف على قوله : ﴿ أن الله هو يقبل التوبة عن عباده ﴾ مع تضمنه لتأكيد ما اشتمل عليه المعطوف عليه ، أى أن هذا شأنه سبحانه . وفى صيغة المبالغة فى التواب وفى

الرحيم مع توسيط ضمير الفصل ، والتأكيد من التبشير لعباده والترغيب لهم ما لا يخفى .
قوله : ﴿ وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون ﴾ فيه تخويف وتهديد ، أى إن عملكم لا يخفى على الله ولا على رسوله ولا على المؤمنين ، فسارعوا إلى أعمال الخير وأخلصوا أعمالكم لله عز وجل ، وفيه أيضا ترغيب وتنشيط ، فإن من علم أن عمله لا يخفى سواء كان خيرا أو شرا رغب إلى أعمال الخير ، وتجنب أعمال الشر ، وما أحسن قول زهير :

ومهما تكن عند امرئ من خليفة وإن خالها تخفى على الناس تعلم

والمراد بالرؤية هنا : العلم بما يصدر منهم من الأعمال ، ثم جاء سبحانه بوعيد شديد فقال : ﴿ وستردون إلى عالم الغيب والشهادة ﴾ أى وستردون بعد الموت إلى الله سبحانه الذى يعلم ما تسرونه وما تعلنونه وما تخفونه وما تبدونه . وفى تقديم الغيب على الشهادة إشعار بسعة علمه عز وجل ، وأنه لا يخفى عليه شيء ، ويستوى عنده كل معلوم ثم ذكر سبحانه ما سيكون عقب ردهم إليه فقال : ﴿ فينبئكم ﴾ أى يخبركم ﴿ بما كنتم تعملون ﴾ فى الدنيا ، فيجازى المحسن بإحسانه والمسيء بإساءته ، ويتفضل على من يشاء من عباده .

قوله : ﴿ وآخرون مرجون لأمر الله ﴾ ذكر سبحانه ثلاثة أقسام فى المتخلفين : الأول : المنافقون الذين مردوا على النفاق ، والثانى : النائبون المعترفون بذنوبهم ، الثالث : الذين بقى أمرهم موقوفا فى تلك الحال ، وهم المرجون لأمر الله ، من أرجيته وأرجأته : إذا أخرته . قرأ حمزة والكسائى ونافع وحفص : ﴿ مرجون ﴾ بالواو من غير همزة وقرأ الباقون بالهمزة المضمومة بعد الجيم ، والمعنى : أنهم مؤخرون فى تلك الحال لا يقطع لهم بالتوبة ولا بعدمها ، بل هم على ما يتبين من أمر الله سبحانه فى شأنهم ﴿ إما يعذبهم ﴾ إن بقوا على ما هم عليه ولم يتوبوا ﴿ وإما يتوب عليهم ﴾ إن تابوا توبة صحيحة وأخلصوا إخلاصا تاما . والجملة فى محل نصب على الحال ، والتقدير : ﴿ وآخرون مرجون لأمر الله ﴾ حال كونهم ، إما معذبين ، وإما متوبا عليهم ﴿ والله عليم ﴾ بأحوالهم ﴿ حكيم ﴾ فيما يفعله بهم من خير أو شر .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبى حاتم وأبو الشيخ ، وأبو نعيم فى المعرفة عن أبى موسى ؛ أنه سئل عن قوله : ﴿ والسابقون الأولون ﴾ فقال : هم الذين صلوا القبليتين جميعا . وأخرج ابن أبى شيبه وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه وأبو نعيم عن سعيد بن المسيب مثله . وأخرج ابن المنذر وأبو نعيم عن الحسن ومحمد بن سيرين مثله أيضا . وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال : هم أبو بكر وعمر وعلى وسلمان وعمار بن ياسر . وأخرج ابن أبى شيبه وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه ، وأبو نعيم فى المعرفة عن الشعبي قال : هم من أدرك بيعة الرضوان . وأخرج ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله : ﴿ والذين اتبعوهم بإحسان ﴾ قال : التابعون . وأخرج ابن أبى حاتم عن ابن زيد قال : هم من بقى من أهل الإسلام إلى أن تقوم الساعة . وأخرج أبو الشيخ وابن عساكر عن أبى صخر حميد بن زياد

قال : قلت لمحمد بن كعب القرظي : أخبرني عن أصحاب رسول الله ﷺ وإنما أريد الفتن ، قال : إن الله قد غفر لجميع أصحاب النبي ﷺ وأوجب لهم الجنة في كتابه محسنهم ومسيئهم ، قلت له : وفي أي موضع أوجب الله لهم الجنة في كتابه ؟ قال : ألا تقرأون قوله تعالى : ﴿ والسابقون الأولون ﴾ الآية أوجب لجميع أصحاب النبي ﷺ الجنة والرضوان ، وشرط على التابعين شرطا لم يشرطه فيهم ، قلت : وما اشترط عليهم ؟ قال : اشترط عليهم أن يتبعوهم بإحسان . يقول : يقتدون بهم في أعمالهم الحسنة ، ولا يقتدون بهم في غير ذلك . قال أبو صخر : فوالله لكأنني لم أقرأها قبل ذلك وما عرفت تفسيرها حتى قرأها على محمد بن كعب^(١) . وأخرج ابن مردويه من طريق الأوزاعي قال : حدثني يحيى بن أبي كثير والقاسم ومكحول وعبيدة بن أبي لبابة وحسان بن عطية أنهم سمعوا جماعة من أصحاب النبي ﷺ يقولون : لما أنزلت هذه الآية : ﴿ والسابقون الأولون ﴾ إلى قوله : ﴿ ورضوا عنه ﴾ قال رسول الله ﷺ : « هذا لأمتي كلهم ، وليس بعد الرضا سخط » .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم ، والطبراني في الأوسط ، وأبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس في قوله : ﴿ ومن حولكم من الأعراب ﴾ الآية ، قال : قام رسول الله ﷺ يوم الجمعة خطيبا ، فقال : « قم يا فلان ، فاخرج فإنك منافق ، اخرج يا فلان فإنك منافق » ، فأخرجهم بأسمائهم ففضحهم ، ولم يكن عمر بن الخطاب يشهد تلك الجمعة لحاجة كانت له ، فلقيهم عمر وهم يخرجون من المسجد فاخترأ منهم استحياء أنه لم يشهد الجمعة ، وظن الناس قد انصرفوا ، واختبؤا هم من عمر ، وظنوا أنه قد علم بأمرهم ، فدخل عمر المسجد فإذا الناس لم ينصرفوا . فقال له رجل : أبشريا عمر فقد فضح الله المنافقين اليوم ، فهو العذاب الأول ، والعذاب الثاني عذاب القبر^(٢) . وأخرج ابن المنذر عن عكرمة في قوله : ﴿ ومن حولكم من الأعراب ﴾ قال : جهينة ومزينة وأشجع وأسلم وغفار . وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن زيد في قوله : ﴿ مردوا على النفاق ﴾ قال : أقاموا عليه ولم يتوبوا كما تاب آخرون . وأخرج ابن المنذر عن ابن جريج في الآية قال : ماتوا عليه : عبد الله بن أبي ، وأبو عامر الراهب ، والجد بن قيس . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد في قوله : ﴿ سنعذبهم مرتين ﴾ قال : بالجوع والقتل . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن أبي مالك قال : بالجوع وعذاب القبر . وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ والبيهقي عن قتادة قال : عذاب في القبر ، وعذاب في النار . وقد روى عن جماعة من السلف نحو هذا في تعيين العذابين . والظاهر ما قدمنا .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه ، والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس في قوله : ﴿ وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا ﴾ قال : كانوا عشرة رهط تخلفوا عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك ، فلما حضر رجوع رسول الله ﷺ أوثق سبعة منهم

أنفسهم بسوارى المسجد ، وكان عمر النبى ﷺ إذا رجع عليهم فلما رأهم قال : « من هؤلاء الموثقون أنفسهم ؟ » قالوا : هذا أبو لبابة وأصحاب له تخلفوا عنك يا رسول الله ، حتى تطلقهم وتعذرهم ، قال : « وأنا أقسم بالله لا أطلقهم ولا أعذرهم حتى يكون الله هو الذى يطلقهم ، رغبوا عنى وتخلفوا عن الغزو مع المسلمين » ، فلما بلغهم ذلك قالوا : ونحن لا نطلق أنفسنا حتى يكون الله هو الذى يطلقنا ، فنزلت : ﴿ عسى الله أن يتوب عليهم ﴾ و« عسى » من الله واجب ، فلما نزلت أرسل إليهم النبى ﷺ فأطلقهم وعذرهم ، فجاؤوا بأموالهم فقالوا : يا رسول الله ، هذه أموالنا فتصدق بها عنا واستغفر لنا ، قال : « ما أمرت أن آخذ أموالكم » ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم ﴾ يقول : استغفر لهم ﴿ إن صلواتك سكن لهم ﴾ يقول : رحمة لهم ، فأخذ منهم الصدقة واستغفر لهم ، وكانوا ثلاثة نفر لم يوثقوا أنفسهم بالسوارى فأرجئوا سنة لا يدرون أيعذبون أو يتاب عليهم ؟ فأنزل الله عز وجل : ﴿ لقد تاب الله على النبى ﴾ إلى قوله : ﴿ وعلى الثلاثة الذين خلفوا ﴾ إلى قوله : ﴿ ثم تاب عليهم ليتوبوا إن الله هو التواب الرحيم ﴾ يعنى : إن استقاموا (١) . وأخرج أبو الشيخ عن الضحاك مثله سواء . وأخرج ابن أبى شيبه وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى الدلائل عن مجاهد فى قوله : ﴿ اعترفوا بذنوبهم ﴾ قال : هو أبو لبابة إذ قال لقريظة ما قال وأشار إلى حلقه بأن محمدا يذبحكم إن نزلتم على حكمه ، والقصة مذكورة فى كتب السير . وأخرج ابن أبى حاتم عن السدى فى قوله : ﴿ خلطوا عملا صالحا ﴾ قال غزوهم مع رسول الله ﷺ ﴿ وآخر سيئا ﴾ قال : تخلفهم عنه . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس فى قوله : ﴿ وصل عليهم ﴾ قال : استغفر لهم من ذنوبهم التى كانوا أصابوها ﴿ إن صلواتك سكن لهم ﴾ قال : رحمة لهم . وأخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن عبد الله بن أبى أوفى قال : كان رسول الله ﷺ إذا أتى بصدقة قال : « اللهم صل على آل فلان » فأتاه أبى بصدقته فقال : « اللهم صل على آل أبى أوفى » (٢) .

وأخرج ابن أبى شيبه وابن المنذر وأبو الشيخ عن مجاهد فى قوله : ﴿ اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله ﴾ قال : هذا وعيد من الله عز وجل . وأخرج أحمد وأبو يعلى وابن حبان والحاكم ، والبيهقى فى الشعب ، وابن أبى الدنيا ، والضياء فى المختارة عن أبى سعيد عن رسول الله ﷺ قال : « لو أن أحدكم يعمل فى صخرة صماء ليس لها باب ولا كوة ، لأخرج الله عمله للناس كائنا ما كان » (٣) . وأخرج ابن المنذر عن عكرمة فى قوله : ﴿ وآخرون

(٢) سبق تخريجه .

(١) ابن جرير ١١/ ١٠ والبيهقى فى الدلائل ٢٧٢/ ٥ .

(٣) أحمد ٢٨/ ٣ وأبو يعلى (١٣٧٨) وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبى ، والبيهقى فى الشعب (٦٩٤٠) .

مرجون لأمر الله ﴿ قال : هم الثلاثة الذين خلفوا . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد في الآية قال : هم هلال بن أمية ومرارة بن الربيع وكعب بن مالك من الأوس والخزرج . وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن السدي في قوله : ﴿ إما يعذبهم ﴾ يقول : يميتهم على معصية ﴾ وإما يتوب عليهم ﴾ فأرجأ أمرهم ثم نسخها فقال : ﴿ وعلى الثلاثة الذين خلفوا ﴾ .

﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ (١٠٧) لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لِّلْمَسْجِدِ أُسُسٌ عَلَىٰ الثَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ (١٠٨) أَقْمِنَ أُسُسٌ بِنْيَانِهِ عَلَىٰ ثَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أُسُسَ بِنْيَانُهُ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (١٠٩) لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَنْ تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (١١٠) ﴾

لما ذكر الله أصناف المنافقين وبين طرائقهم المختلفة عطف على ما سبق هذه الطائفة منهم ، وهم الذين اتخذوا مسجدا ضارا ، فيكون التقدير : ومنهم الذين اتخذوا ، على أن ﴿ الذين ﴾ مبتدأ ، وخبره « منهم » المحذوف ، والجملة معطوفة على ما تقدمها ، ويجوز أن يكون الموصول في محل نصب على الهم . وقرأ المدنيون وابن عامر « الذين اتخذوا » بغير واو ، فتكون قصة مستقلة ، الموصول مبتدأ ، وخبره ﴿ لا تقم ﴾ قاله الكسائي . وقال النحاس : إن الخبر هو ﴿ لا يزال بنيانهم الذي بنوا ﴾ وقيل : الخبر محذوف ، والتقدير : يعذبون ، وسيأتي بيان هؤلاء البنائين لمسجد الضرار .

و ﴿ ضراراً ﴾ منصوب على المصدرية ، أو على العلية . ﴿ وكفرا وتفريقا وإرصادا ﴾ معطوفة على ﴿ ضراراً ﴾ . فقد أخبر الله سبحانه أن الباعث لهم على بناء هذا المسجد أمور أربعة : الأول : الضرار لغيرهم ، وهو المضاررة . الثاني : الكفر بالله والمباهاة لأهل الإسلام ، لأنهم أرادوا بينائهم تقوية أهل النفاق . الثالث : التفریق بين المؤمنين ؛ لأنهم أرادوا ألا يحضروا مسجد قباء فتقل جماعة المسلمين ، وفي ذلك من اختلاف الكلمة وبطلان الألفة ما لا يخفى . الرابع : الإرصاء لمن حارب الله ورسوله ، أي الإعداد لأجل من حارب الله ورسوله . قال الزجاج : الإرصاء : الانتظار . وقال ابن قتيبة : الإرصاء الانتظار مع العداوة . وقال الأكثرون : هو الإعداد ، والمعنى متقارب . يقال : أرصدت لكذا : إذا أعددت مرتقبا له به . وقال أبو زيد : يقال : رصده وأرصدته في الخير ، وأرصدت له في الشر . وقال ابن الأعرابي : لا يقال إلا أرصدت ، ومعناه : ارتقبت ، والمراد بمن حارب الله ورسوله : المنافقون ،

ومنهم أبو عامر الراهب ، أى أعدوه لهؤلاء وارتقبوا به وصولهم وانتظروهم ليصلوا فيه حتى يباهوا بهم المؤمنين ، وقوله : ﴿ من قبل ﴾ متعلق بـ ﴿ اتخذوا ﴾ أى اتخذوا مسجدا من قبل أن ينافق هؤلاء ويبنوا مسجد الضرار . أو متعلق بـ ﴿ حارب ﴾ أى لمن وقع منه الحرب لله ولرسوله من قبل بناء مسجد الضرار .

قوله : ﴿ وليحلفن إن أردنا إلا الحسنى ﴾ أى ما أردنا إلا الخصلة الحسنى ، وهى الرفق بالمسلمين ، فردّ الله عليهم بقوله : ﴿ والله يشهد إنهم لكاذبون ﴾ فيما حلفوا عليه . ثم نهى الله سبحانه رسوله ﷺ عن الصلاة فى مسجد الضرار ، فقال : ﴿ لا تقم فيه أبدا ﴾ أى فى وقت من الاوقات ، والنهى عن القيام فيه يستلزم النهى عن الصلاة فيه . وقد يعبر عن الصلاة بالقيام ، يقال : فلان يقوم الليل ، أى يصلى ، ومنه الحديث الصحيح : « من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه » (١) . ثم ذكر الله سبحانه علة النهى عن القيام فيه بقوله : ﴿ لمسجد أسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه ﴾ واللام فى ﴿ لمسجد ﴾ لام القسم ، وقيل : لام الابتداء . وفى ذلك تأكيد لمضمون الجملة ، وتأسيس البناء : تثبيته ورفعته . ومعنى تأسيسه على التقوى : تأسيسه على الخصال التى تتقى بها العقوبة .

واختلف العلماء فى المسجد الذى أسس على التقوى ، فقالت طائفة : هو مسجد قباء كما روى عن ابن عباس والضحاك والحسن والشعبي وغيرهم . وذهب آخرون إلى أنه مسجد النبى ﷺ . والأول أرجح لما سأتى قريبا إن شاء الله .

و ﴿ من أول يوم ﴾ متعلق بأسس ، أى أسس على التقوى من أول يوم من أيام تأسيسه . قال بعض النحاة : إن ﴿ من ﴾ هنا بمعنى منذ ، أى منذ أول يوم ابتدئ ببنائه . وقوله : ﴿ أحق أن تقوم فيه ﴾ خير المبتدأ ، والمعنى : لو كان القيام فى غيره جائزا لكان هذا أولى بقيامك فيه للصلاة ولذكر الله ، لكونه أسس على التقوى من أول يوم ، ولكون ﴿ فيه ﴾ رجال يحبون أن يتطهروا ﴿ وهذه الجملة مستأنفة لبيان أحقية قيامه ﷺ فيه ، أى كما أن هذا المسجد أولى من جهة المحل فهو أولى من جهة الحال فيه ، ويجوز أن تكون هذه الجملة فى محل نصب على الحال ، أى حال كون فيه رجال يحبون أن يتطهروا ، ويجوز أن تكون صفة أخرى لمسجد . ومعنى محبتهم للتطهر : أنهم يؤثرونه ويحرصون عليه عند عروض موجهه . وقيل : معناه : يحبون التطهر من الذنوب بالتوبة والاستغفار . والأول أولى . وقيل : يحبون أن يتطهروا بالخمى المطهرة من الذنوب فحموا جميعا ، وهذا ضعيف جدا . ومعنى محبة الله لهم الرضا عنهم ، والإحسان إليهم كما يفعل المحب بمحبوبه .

(١) أحمد ٢ / ٢٨١ ، ٤٠٨ ، ٤٢٣ ، ٤٧٣ ، ٤٨٦ ، ٥٢٩ والبخارى فى الإيمان (٣٧) ومسلم فى صلاة المسافرين (٧٥٩ / ١٧٣) وأبو دارد فى الصلاة (١٣٧١) والترمذى فى الصوم (٨٠٨) وقال : « حسن صحيح » والنسائى ٣ / ٢٠١ ، ٢٠٢ ، ٢٠٤ / ١٥٤ - ١٥٧ ، ١١٨ / ٨ ، والدارمى ٢ / ٢٦ .

ثم بين سبحانه أن بين الفريقين بونا بعيدا ، فقال : ﴿ أفمن أسس بنيانه ﴾ والهمزة للإنكار التقريرى ، والبنيان مصدر كالعمران ، وأريد به المبنى ، والجملة مستأنفة ، والمعنى : أن من أسس بناء دينه على قاعدة قوية محكمة ، وهى تقوى الله ورضوانه خير ممن أسس دينه على ضد ذلك ، وهو الباطل والنفاق ، والموصول مبتدأ ، وخبره ﴿ خير ﴾ ، وقرئ : « أسس بنيانه » على بناء الفعل للفاعل ، ونصب بنيانه ، واختار هذه القراءة أبو عبيدة ، وقرئ على البناء للمجهول ، وقرئ : « أساس بنيانه » بإضافة أساس إلى بنيانه ، وقرئ : « أس بنيانه » والمراد : أصول البناء . وحكى أبو حاتم قراءة أخرى وهى : « أساس بنيانه » على الجمع ، ومنه :

أصبح الملك ثابت الأساس بالبهاليل من بنى العباس

والشفا : الشفير ، والجرف : ما يتجرف بالسيول ، وهى الجوانب التى تنجرف بالماء ، والاجتراف : اقتلاع الشئ من أصله ، وقرئ بضم الراء من « جرف » وبإسكانها . والهار : الساقط ، يقال : هار البناء : إذا سقط ، وأصله : هائر كما قالوا : شاك السلاح وشائك ، كذا قال الزجاج . وقال أبو حاتم : إن أصله : هاور . قال فى شمس العلوم : الجرف ما جرف السيل أصله ، وأشرف أعلاه فإن انصدع أعلاه فهو الهار اهـ . جعل الله سبحانه هذا مثلا لما بنوا عليه دينهم الباطل المضمحل بسرعة ، ثم قال : ﴿ فانهار به فى نار جهنم ﴾ وفاعل فانهار ضمير يعود على الجرف ، أى فانهار الجرف بالبنيان فى النار ، ويجوز أن يكون الضمير فى ﴿ به ﴾ يعود إلى ﴿ من ﴾ وهو البانى ، والمعنى : أنه طاح الباطل بالبناء ، أو البانى فى نار جهنم . وجاء بالانهيار الذى هو للجرف ترشيحا للمجاز . وسبحان الله ما أبلغ هذا الكلام ، وأقوى تراكيبه ، وأوقع معناه ، وأفصح مبناه .

ثم ذكر سبحانه أن بنيانهم هذا موجب لمزيد ريبهم . واستمرار ترددهم وشكهم فقال : ﴿ لا يزال بتيانهم الذى بنوا ريبة فى قلوبهم ﴾ أى شكاً فى قلوبهم ونفاقا . ومنه قول النابغة :

حلفت فلم أترك لنفسك ريبة وليس وراء الله للمرء مذهب

وقيل : معنى الريبة : الحسرة والندامة ، لأنهم ندموا على بنيانه . وقال المبرد : أى حرارة وغيظا . وقد كان هؤلاء الذين بنوا مسجد الضرار منافقين شاكين فى دينهم . ولكنهم ازدادوا بهدم رسول الله ﷺ نفاقا وتصميما على الكفر ، ومقتا للإسلام لما أصابهم من الغيظ الشديد والغضب العظيم بهدمه ، ثم ذكر سبحانه ما يدل على استمرار هذه الريبة ودوامها ، وهو قوله : ﴿ إلا أن تقطع قلوبهم ﴾ أى لا يزال هذا إلا أن تقطع قلوبهم قطعا ، وتفرق أجزاء : إما بالموت أو بالسيف ، والمقصود أن هذه الريبة دائمة لهم ماداموا أحياء ، ويجوز أن يكون ذكر

التقطع تصويراً لحال زوال الريبة . وقيل : معناه : إلا أن يتوبوا توبة تنقطع بها قلوبهم ندماً وأسفاً على تفريطهم . وقرأ ابن عامر وحمزة وحفص ويعقوب وأبو جعفر بفتح حرف المضارعة . وقرأ الجمهور بضمها . وروى عن يعقوب أنه قرأ : « قطع » بالتخفيف ، والخطاب للنبي ﷺ ، أى إلا أن تقطع يا محمد قلوبهم . وقرأ أصحاب عبد الله بن مسعود : « ولو تقطعت قلوبهم » . وقرأ الحسن ويعقوب وأبو حاتم : « إلى أن تقطع » على الغاية ، أى لا يزالون كذلك إلى أن يموتوا .

وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه ، والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس فى قوله «والذين اتخذوا مسجداً ضراراً» قال : هم أناس من الأنصار ابتنوا مسجداً ، فقال لهم أبو عامر الراهب : ابنوا مسجدكم واستمدوا بما استطعتم من قوة وسلاح فإنى ذاهب إلى قيصر ملك الروم . فأتى بجند من الروم . فأخرج محمداً وأصحابه ؛ فلما فرغوا من مسجدهم أتوا النبي ﷺ فقالوا : قد فرغنا من بناء مسجدنا فنحب أن تصلى فيه وتدعو بالبركة ، فأنزل الله : « لا تقم فيه أبداً » (١) . وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عنه قال : لما بنى رسول الله ﷺ مسجد قباء خرج رجال من الأنصار منهم بجده جد عبد الله ابن حنيف ووديع بن حزام ومجمع بن جارية الأنصارى فبنوا مسجد النفاق . فقال رسول الله ﷺ لبجده : « ويلك يا بجده ، ما أردت إلى ما أرى » ، فقال : يارسول الله ، والله ما أردت إلا الحسنى وهو كاذب ، فصدقه رسول الله ﷺ وأراد أن يعذره ، فأنزل الله تعالى : «والذين اتخذوا مسجداً ضراراً وكفراً وتفريقاً بين المؤمنين وإرصاداً لمن حارب الله ورسوله» يعنى : رجلاً يقال له أبو عامر كان محارباً لرسول الله ﷺ وكان قد انطلق إلى هرقل ، وكانوا يرصدون إذا قدم أبو عامر أن يصلى فيه ، وكان قد خرج من المدينة محارباً لله ولرسوله (٢) .

وأخرج ابن إسحاق وابن مردويه عنه أيضاً قال : دعا رسول الله ﷺ مالك بن الدخشم ، فقال مالك لعاصم : أنظرني حتى أخرج إليك بنار من أهلى ، فدخل على أهله فأخذ سعفات من نار ثم خرجوا يشتدون حتى دخلوا المسجد وفيه أهله فحرقوه وهدموه . وخرج أهله فتفرقوا عنه . فأنزل الله هذه الآية . ولعل فى هذه الرواية حذفاً بين قوله ﷺ دعا رسول الله ﷺ مالك ابن الدخشم وبين قوله : فقال مالك لعاصم (٣) ، ويبين ذلك ما أخرج ابن إسحاق وابن مردويه عن أبي رهم كلثوم بن الحصين الغفارى ، وكان من الصحابة الذين بايعوا تحت الشجرة ، قال : أقبل رسول الله ﷺ حتى نزل بذي أوان ، بلد بينه وبين المدينة ساعة من نهار ، وكان أصحاب مسجد الضرار قد كانوا أتوه وهو يتجهز إلى تبوك . فقالوا : يا رسول

(١) ابن جرير ١١ / ١٩ والبيهقى فى الدلائل ٥ / ٢٦٢ ، ٢٦٣ .

(٢) ابن إسحاق : ١٧١ ، ١٧٢ .

(٣) ابن جرير ١١ / ١٩ .

الله ، إنا بنينا مسجداً لذي العلة والحاجة والليلة الشاتية والليلة المطيرة ، وإنا نحب أن تأتينا فتصلي لنا فيه ؛ قال : « إني على جناح سفر » ، ولو قدمنا إن شاء الله أتيناكم فصلينا لكم فيه ؛ فلما نزل بذي أوان أتاه خبر المسجد ، فدعا رسول الله ﷺ مالك بن الدخشم أخا بني سالم بن عوف ومعن بن عدي ، وأخاه عاصم بن عدي أحد بني العجلان ، فقال : انطلقا إلى هذا المسجد الظالم أهله فاهدماه وحرّقاه ، فخرجا سريعين حتى أتيا بني سالم بن عوف ، وهم رهط مالك بن الدخشم ، فقال مالك لمعن : أنظرنى حتى أخرج إليك ، فدخل إلى أهله فأخذ سعفاً من النخل فأشعل فيه ناراً ، ثم خرجا يشتدان . وفيه أهله فحرّقاه وهدماه وتفرقوا عنه . ونزل فيهم من القرآن ما نزل : ﴿ والذين اتخذوا مسجداً ضراراً وكفراً ﴾ إلى آخر القصة . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم : إن الذين بنوا مسجد الضرار كانوا اثني عشر رجلاً ، وذكر أسماءهم .

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد ومسلم والترمذي والنسائي وأبو يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن خزيمة وابن حبان وأبو الشيخ والحاكم وابن مردويه ، والبيهقي في الدلائل عن أبي سعيد الخدري قال : اختلف رجلان : رجل من بني خدرة ، وفي لفظ : تمريت أنا ورجل من بني عمرو بن عوف في المسجد الذي أسس على التقوى ، فقال الخدري : هو مسجد رسول الله ﷺ ، وقال العمري : هو مسجد قباء ، فأتيا رسول الله ﷺ فسألاه عن ذلك فقال : « هو هذا المسجد » لمسجد رسول الله ﷺ ، وقال : « في ذلك خير كثير » يعني مسجد قباء (١) . وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد وعبد بن حميد ، والزيبر بن بكار في أخبار المدينة ، وأبو يعلى ، وابن حبان والطبراني ، والحاكم في الكنى ، وابن مردويه عن سهل بن سعد الساعدي نحوه . وأخرج ابن أبي شيبة ، وأحمد ، وابن المنذر وأبو الشيخ وابن مردويه والخطيب ، والضياء في المختارة عن أبي بن كعب قال : سألت النبي ﷺ عن المسجد الذي أسس على التقوى قال : « هو مسجدى هذا » (٢) . وأخرج الطبراني ، والضياء المقدسي في المختارة ، عن زيد بن ثابت ، مرفوعاً مثله . وأخرج ابن أبي شيبة وابن مردويه والطبراني من طريق عروة بن الزبير عن زيد بن ثابت قال : المسجد الذي أسس على التقوى من أول يوم مسجد النبي ﷺ . قال عروة : مسجد النبي ﷺ خير منه ، إنما أنزلت في مسجد قباء . وأخرج ابن أبي شيبة وابن مردويه عن ابن عمر قال : المسجد الذي أسس على التقوى : مسجد النبي ﷺ . وأخرج المذكوران عن أبي سعيد الخدري مثله . وقد روى عن جماعة غير هؤلاء مثل قولهم . وأخرج ابن جرير وابن

(١) ابن أبي شيبة ٣٧٢ / ٢ وأحمد ٣ / ٢٣ ، ٢٤ ، ٩١ ، ومسلم في الحج (١٣٩٨ / ٥١٤) والترمذي في الصلاة (٣٢٣) وقال : « هذا حديث حسن صحيح » وفي التفسير (٣٠٩٩) وقال الترمذي : « حسن صحيح غريب » والنسائي في التفسير (٢٤٨) وابن جرير ٢١ / ١١ وابن حبان (١٦٠٤) ، وصححه الحاكم ٢ / ٣٣٤ ووافقه الذهبي ، والبيهقي في الدلائل ٢ / ٥٤٤ ، ٥٤٥ ، ٥ / ٢٦٣ — ٢٦٤ .

(٢) ابن أبي شيبة ٣٧٣ / ٢ .

المنذر وابن أبي حاتم ، والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس أنه مسجد قباء . وأخرج أبو الشيخ عن الضحاك مثله .

ولا يخفأك أن النبي ﷺ قد عين هذا المسجد الذي أسس على التقوى ، وجزم بأنه مسجده ﷺ كما قدمنا من الأحاديث الصحيحة ، فلا يقاوم ذلك قول فرد من الصحابة ولا جماعة منهم ولا غيرهم ، ولا يصح لإيراده في مقابله ما قد صح عن النبي ﷺ ، ولا فائدة في إيراد ما ورد في فضل الصلاة في مسجد قباء ، فإن ذلك لا يستلزم كونه المسجد الذي أسس على التقوى ، على أن ما ورد في فضائل مسجده ﷺ أكثر مما ورد في فضل مسجد قباء بلا شك ولا شبهة تعم .

وأخرج أبو داود والترمذي وابن ماجة وأبو الشيخ وابن مردويه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال : نزلت هذه الآية في أهل قباء : ﴿ فيه رجال يحبون أن يتطهروا ﴾ قال : وكانوا يستنجون بالماء فنزلت فيهم هذه الآية ، وفي إسناده يونس بن الحارث ، وهو ضعيف (١) . وأخرج الطبراني وأبو الشيخ والحاكم وابن مردويه عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية في أهل قباء : ﴿ فيه رجال يحبون أن يتطهروا ﴾ بعث رسول الله ﷺ إلى عويم بن ساعدة فقال : ما هذا الطهور الذي أثنى الله عليكم ؟ فقالوا : يا رسول الله ، ما خرج منا رجل ولا امرأة من الغائط إلا غسل فرجه ، أو قال : مقعدته ، فقال النبي ﷺ : « هو هذا » . وأخرج أحمد وابن خزيمة والطبراني والحاكم وابن مردويه عن عويم بن ساعدة الأنصاري : أن النبي ﷺ أتاهم في مسجد قباء فقال : « إن الله قد أحسن عليكم الثناء في الطهور في قصة مسجديكم ، فما هذا الطهور الذي تتطهرون به ؟ » قالوا : والله يا رسول الله ما نعلم شيئا إلا أنه كان لنا جيران من اليهود ، فكانوا يغسلون أدبارهم من الغائط فغسلنا كما غسلوا (٢) . رواه أحمد عن حسن بن محمد ، حدثنا أبو أويس حدثنا شرحبيل عن عويم بن ساعدة فذكره . وقد أخرجه ابن خزيمة في صحيحه . وأخرج ابن ماجة وابن المنذر وابن أبي حاتم ، وابن الجارود في المنتقى ، والدارقطني والحاكم وابن مردويه وابن عساكر عن طلحة بن نافع قال : حدثني أبو أيوب وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك أن هذه الآية لما نزلت : ﴿ فيه رجال يحبون أن يتطهروا ﴾ قال رسول الله ﷺ : « يا معشر الأنصار ، إن الله قد أثنى عليكم خيرا في الطهور فما طهوركم هذا ؟ » قالوا : نتوضأ للصلاة ونغتسل من الجنابة ، قال : « فهل مع ذلك غيره ؟ »

(١) أبو داود في الطهارة (٤٤) والترمذي في التفسير (٣١٠٠) وقال : « حديث غريب » وابن ماجة في الطهارة (٣٥٧) .

(٢) أحمد ٤٢٢ / ٣ وابن خزيمة (٨٣) والطبراني (١١٠٦٥) ، وصححه الحاكم ١ / ١٥٥ ووافقه الذهبي ، وقال الهيثمي في المجمع ١ / ٢١٧ : « إسناده حسن إلا أن ابن إسحاق مدلس وقد عنعنه » .

قالوا : لا ، غير أن أحدنا إذا خرج إلى الغائط أحب أن يستنجى بالماء ، قال : « هو ذاك فعليكموه » (١) .

وأخرج ابن أبي شيبة وأحمد والبخارى فى تاريخه وابن جرير والبغوى فى معجمه ، والطبرانى وابن مردويه ، وأبو نعيم فى المعرفة عن محمد بن عبد الله بن سلام عن أبيه قال : لما أتى رسول الله ﷺ المسجد الذى أسس على التقوى مسجد قباء فقال : « إن الله قد أثنى عليكم فى الطهور خيرا أفلا تخبرونى ؟ » يعنى : قوله تعالى : ﴿ فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين ﴾ ، فقالوا : يا رسول الله ، إنا لنجد مکتوبا علينا فى التوراة الاستنجاء بالماء ، ونحن نفعله اليوم (٢) . وإسناد أحمد فى هذا الحديث هكذا : حدثنا يحيى بن آدم حدثنى مالك ، يعنى ابن مغول ، سمعت سيارا أبا الحكم عن شهر بن حوشب عن محمد بن عبد الله بن سلام . وقد روى عن جماعة من التابعين فى ذكر سبب نزول الآية نحو هذا . ولا يخفك أن بعض هذه الأحاديث ليس فيه تعيين مسجد قباء وأهله ، وبعضها ضعيف ، وبعضها لا تصريح فيه بأن المسجد الذى أسس على التقوى هو مسجد قباء ، وعلى كل حال لا تقاوم تلك الأحاديث المصرحة بأن المسجد الذى أسس على التقوى هو مسجد النبى ﷺ فى صحتها وصراحتها . وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ فالتهار به فى نار جهنم ﴾ قال : يعنى قواعده فى نار جهنم . وأخرج مسدد فى مسنده وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه ، وابن مردويه عن جابر بن عبد الله قال : لقد رأيت الدخان يخرج من مسجد الضرار حيث انهار على عهد رسول الله ﷺ .

وأخرج ابن المنذر ، والبيهقى فى الدلائل عن ابن عباس فى قوله : ﴿ لا يزال بنيانهم الذى بنوا ريبة فى قلوبهم ﴾ قال : يعنى الشك ﴿ إلا أن تقطع قلوبهم ﴾ يعنى الموت . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن حبيب بن أبى ثابت فى قوله : ﴿ ريبة فى قلوبهم ﴾ قال : غيظا فى قلوبهم ﴿ إلا أن تقطع قلوبهم ﴾ قال : إلى أن يموتوا . وأخرج ابن أبى حاتم عن سفيان فى قوله : ﴿ إلا أن تقطع قلوبهم ﴾ قال : إلا أن يتوبوا .

﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (١١١) السَّائِحُونَ الرَّاکِمُونَ السَّاجِدُونَ الْأَمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ (١١٢) ﴾ .

(١) ابن ماجة فى الطهارة (٣٥٥) والدارقطنى ١ / ٦٢ وصححه الحاكم ٢ / ٣٣٤ ووافقه الذهبى .

(٢) ابن أبى شيبة ١ / ١٥٣ وأحمد ٦ / ٦ وابن جرير ١١ / ٢٢ .

لما شرح فضائح المنافقين وقبائحهم بسبب تخلفهم عن غزوة تبوك . وذكر أقسامهم . وفرع على كل قسم منها ما هو لائق به عاد على بيان فضيلة الجهاد والترغيب فيه . وذكر الشراء تمثيل كما فى قوله : ﴿ أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى ﴾ [البقرة : ١٦] مثل سبحانه إثابة المجاهدين بالجنة على بذلهم أنفسهم وأموالهم فى سبيل الله بالشراء ، وأصل الشراء بين العباد : هو إخراج الشيء عن الملك بشئ آخر مثله أو دونه أو أنفع منه ، فهؤلاء المجاهدون باعوا أنفسهم من الله بالجنة التى أعدها للمؤمنين ، أى بأن يكونوا من جملة أهل الجنة . ومن يسكنها فقد جادوا بأنفسهم ، وهى أنفس الأعلاق ^(١) . والجدود بها غاية الجدود :

يجود بالنفس أن ضن الجبان بها والجدود بالنفس أقصى غاية الجدود

وجاد الله عليهم بالجنة ، وهى أعظم ما يطلبه العباد . ويتوسلون إليه بالأعمال ، والمراد بالأنفس هنا أنفس المجاهدين . وبالأموال ما ينفقونه فى الجهاد . قوله : ﴿ يقاتلون فى سبيل الله ﴾ بيان للبيع الذى يقتضيه الاشتراء المذكور كأنه قيل : كيف يبيعون أنفسهم وأموالهم بالجنة ؟ فقيل : يقاتلون فى سبيل الله ، ثم بين هذه المقاتلة فى سبيل الله بقوله : ﴿ فيقتلون ويقتلون ﴾ والمراد أنهم يقدمون على قتل الكفار فى الحرب ويذلون أنفسهم فى ذلك ، فإن فعلوا فقد استحقوا الجنة ، وإن لم يقع القتل عليهم بعد الإبلاء فى الجهاد والتعرض للموت بالإقدام على الكفار . قرأ الأعمش والنخعى وحمزة والكسائى وخلف بتقديم المبنى للمفعول على المبنى للفاعل . وقرأ الباقون بتقديم المبنى للفاعل على المبنى للمفعول . وقوله : ﴿ وعداً عليه حقاً فى التوراة والإنجيل والقرآن ﴾ إخبار من الله سبحانه أن فريضة الجهاد واستحقاق الجنة بها قد ثبت الوعد بها من الله فى التوراة والإنجيل كما وقع فى القرآن ، وانتصاب ﴿ وعداً ﴾ و﴿ حقاً ﴾ على المصدرية أو الثانى نعت للأول ، و ﴿ فى التوراة ﴾ متعلق بمحذوف ، أى وعداً ثابتاً فيها .

قوله : ﴿ ومن أوفى بعهده من الله ﴾ فى هذا من تأكيد الترغيب للمجاهدين فى الجهاد ، والتنشيط لهم على بذل الأنفس والأموال ما لا يخفى فإنه أولاً أخبر بأنه قد اشترى منهم أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة ، وجاء بهذه العبارة الفخيمة ، وهى كون الجنة قد صارت ملكاً لهم ، ثم أخبر ثانياً بأنه قد وعد بذلك فى كتبه المنزلة ، ثم أخبر بأنه بعد هذا الوعد الصادق لا بد من حصول الموعد به فإنه لا أحد أوفى بعهده من الله سبحانه ، وهو صادق الوعد لا يخلف الميعاد ، ثم زادهم سروراً وجوراً ، فقال : ﴿ فاستبشروا بيهكم الذى بايعتم به ﴾ أى أظهروا السرور بذلك ، والبشارة هى إظهار السرور ، وظهوره يكون فى بشرة الوجه ، ولذا يقال : أسارير الوجه ، أى التى يظهر فيها السرور . وقد تقدم إيضاح هذا ، والفاء لترتيب الاستبشار على ما قبله . والمعنى : أظهروا السرور بهذا البيع الذى بايعتم به الله عز وجل فقد ربحتم فيه ربحتم لم يربحه أحد من الناس إلا من فعل مثل فعلكم ، والإشارة بقوله : ﴿ ذلك ﴾ إلى الجنة ، أو إلى نفس البيع الذى ربحتوا فيه الجنة ، ووصف الفور وهو الظفر المطلوب

(١) علق بقلبه علاقة وهو الحب اللام للقلب . اللسان ١٠ / ٢٦٢ .

بالعظم يدل على أنه فوز لا فوز مثله .

قوله : ﴿ التائبون ﴾ خبر مبتدأ محذوف ، أى هم التائبون ، يعنى : المؤمنون ، والتائب الراجع ، أى هم الراجعون إلى طاعة الله عن الحالة المخالفة للطاعة . وقال الزجاج : الذى عندى أن قوله : ﴿ التائبون العابدون ﴾ رفع بالابتداء وخبره مضمير ، أى التائبون ومن بعدهم إلى آخر الآية لهم الجنة أيضا وإن لم يجاهدوا . قال : وهذا أحسن ، إذ لو كانت هذه أوصافا للمؤمنين المذكورين فى قوله : ﴿ اشترى من المؤمنين ﴾ لكان الوعد خاصا بمجاهدين ، وقد ذهب إلى ما ذهب إليه الزجاج من أن هذا الكلام منفصل عما قبله طائفة من المفسرين ، وذهب آخرون إلى أن هذه الأوصاف راجعة إلى المؤمنين فى الآية الأولى ، وأنها على جهة الشرط ، أى لا يستحق الجنة بتلك المباينة إلا من كان من المؤمنين على هذه الأوصاف . وفى مصحف عبد الله بن مسعود : التائبين العابدین إلى آخرها — وفيه وجهان : أحدهما : أنها أوصاف للمؤمنين ، الثانى : أن النصب على المدح . وقيل : إن ارتفاع هذه الأوصاف على البدل من ضمير ﴿ يقاتلون ﴾ ، وجوز صاحب الكشف أن يكون ﴿ التائبون ﴾ مبتدأ ، وخبره ﴿ العابدون ﴾ القائمون بما أمروا به من عبادة الله مع الإخلاص و ﴿ المجاهدون ﴾ الذين يحمدون الله سبحانه على السراء والضراء ، و ﴿ السائحون ﴾ قيل : هم الصائمون ، وإليه ذهب جمهور المفسرين ، ومنه قوله تعالى : ﴿ عابدات سائحات ﴾ [التحريم : ٥] وإنما قيل للصائم سائح ؛ لأنه يترك اللذات كما يتركها السائح فى الأرض ، ومنه قول أبى طالب بن عبد المطلب :

وبالسائحين لا يذوقون فطرة لربهم والراكذات العوامل

وقال آخر :

تراه يصلى ليله ونهاره يظل كثير الذكر لله سائحا

قال الزجاج : ومذهب الحسن أن السائحين ها هنا هم الذين يصومون الفرض ؛ وقيل : إنهم الذين يديعون الصيام . وقال عطاء : السائحون المجاهدون . وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : السائحون المهاجرون . وقال عكرمة : هم الذين يسافرون لطلب الحديث والعلم . وقيل : هم الجائلون بأفكارهم فى توحيد ربهم وملكوته وما خلق من العبر . والسياحة فى اللغة أصلها الذهاب على وجه الأرض كما يسيح الماء ، وهى مما يعين العبد على الطاعة لانقطاعه عن الخلق ، ولما يحصل له من الاعتبار بالتفكر فى مخلوقات الله سبحانه ، و ﴿ الراكعون الساجدون ﴾ معناه المصلون ، و ﴿ الأمرون بالمعروف ﴾ القائمون بأمر الناس بما هو معروف فى الشريعة ﴿ والناهون عن المنكر ﴾ القائمون بحفظ شرائعه التى أنزلها فى كتبه وعلى لسان رسله ، وإنما أدخل الواو فى الوصفين الآخرين ، وهما : ﴿ والناهون عن المنكر والحافظون ﴾ إلخ ، لأن

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمنزلة خصلة واحدة ، ثم عطف عليه المحافظون بالواو لقربه .
وقيل : إن العطف في الصفات يجرى بالواو وبغيرها كقوله : ﴿ غافر الذنب وقابل التوب
شديد العقاب ﴾ [غافر : ٢] . وقيل : إن الواو زائدة . وقيل : هي واو الثمانية المعروفة عند
النحاة ، كما في قوله تعالى : ﴿ ثيبات وأبكارا ﴾ [التحریم : ٥] وقوله : ﴿ وفتحت أبوابها ﴾
[الزمر : ٧٣] وقوله : ﴿ سبعة وثامنهم كلبهم ﴾ [الكهف : ٢٢] وقد أنكروا الثمانية ؛ أبو
على الفارسي وناظره في ذلك ابن خالويه ﴿ وبشر المؤمنين ﴾ الموصوفين بالصفات السابقة .

وقد أخرج ابن جرير عن محمد بن كعب القرظي وغيره قالوا : قال عبد الله بن رواحة
لرسول الله ﷺ : اشتراط لربك ولنفسك ما شئت ، قال : « اشتراط لربي أن تعبدوه ولا
تشرکوا به شيئا ، واشتراط لنفسي أن تمنعوني عما تمنعون منه أنفسكم وأموالكم » ، قالوا : فإذا
فعلنا ذلك فما لنا ؟ قال : « الجنة » ، قال : ربح البيع ، لا نقيل ولا نستقيل ، فنزلت :
﴿ إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم ﴾ الآية (١) . وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن جابر
ابن عبد الله قال : أنزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ وهو في المسجد : ﴿ إن الله اشترى من
المؤمنين أنفسهم ﴾ فكبر الناس في المسجد ، فأقبل رجل من الأنصار ثانيا طرفي ردائه على عاتقه
فقال : يا رسول الله ، أنزلت هذه الآية ؟ قال : « نعم » ، فقال الأنصاري : بيع ربيع لا
نقيل ، ولا نستقيل . وقد أخرج ابن سعد عن عبادة بن الصامت ؛ أن النبي ﷺ اشترط في
بيعة العقبة على من بايعه من الأنصار : أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأنه رسول الله ، ويقيموا
الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، والسمع والطاعة ، ولا ينازعوا في الأمر أهله . ويمنعون منه أنفسهم
وأهلهم ، قالوا : نعم ؛ قال قائل الأنصار : نعم ، هذا لك يا رسول الله . فما لنا ؟ قال :
« الجنة » . وأخرجه ابن سعد أيضا من وجه آخر وليس في قصة العقبة ما يدل على أنها سبب
نزول الآية .

وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر عن ابن عباس قال : من مات على هذه التسع فهو في
سبيل الله ﴿ الثابون العابدون ﴾ إلى آخر الآية . وأخرج ابن جرير وأبو الشيخ وابن المنذر عن
ابن عباس قال : الشهيد من كان له التسع الخصال المذكورة في هذه الآية . وأخرج أبو الشيخ
عنه قال : العابدون الذين يقيمون الصلاة . وأخرج أبو الشيخ وابن مردويه ، والبيهقي في
شعب الإيمان عنه أيضا قال : قال رسول الله ﷺ : « أول من يدعى إلى الجنة الحمادون الذين
يحمدون الله على السراء والضراء » (٢) .

وأخرج ابن جرير عن عبيد بن عمير قال : سئل النبي ﷺ عن السائحين فقال : « هم
الصائمون » (٣) . وأخرج الفريابي وابن جرير ، والبيهقي في شعب الإيمان من طريق عبيد بن

(٣) ابن جرير ٢٨ / ١١ .

(٢) البيهقي في الشعب (٤٠٦٣) .

(١) ابن جرير ٢٦ / ١١ .

عمير عن أبي هريرة مرفوعاً مثله . وأخرج ابن جرير وأبو الشيخ وابن مردويه وابن النجار ، من طريق أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً مثله . وأخرج ابن مردويه عن ابن مسعود مرفوعاً مثله . وقد روى عن أبي هريرة موقوفاً ، وهو أصح من المرفوع من طريقه ، وحديث عبيد بن عمير مرسل ، وقد أسنده من طريق أبي هريرة في الرواية الثانية . وقد روى من قول جماعة من الصحابة مثل هذا : منهم عائشة عند ابن جرير وابن المنذر ، ومنهم ابن عباس عند ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وأبي الشيخ ، ومنهم ابن مسعود عند هؤلاء المذكورين قبله . وروى نحو ذلك عن جماعة من التابعين . وأخرج ابن أبي حاتم والطبراني والحاكم ، والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي أمامة أن رجلاً استأذن رسول الله ﷺ في السياحة فقال : « إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله » (١) وصححه عبد الحق . وأخرج أبو الشيخ عن الربيع في هذه الآية قال : هذه أعمال قال فيها أصحاب النبي ﷺ : إن الله قضى على نفسه في التوراة والإنجيل والقرآن لهذه الأمة أن من قتل منهم على هذه الأعمال كان عند الله شهيداً ، ومن مات منهم عليها فقد وجب أجره على الله . وأخرج ابن المنذر عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : الشهيد من لو مات على فراشه دخل الجنة . قال : وقال ابن عباس : من مات وفيه تسع فهو شهيد . وقرأ هذه الآية . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله : ﴿ إِنْ اللَّهُ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ ﴾ يعني بالجنة ، ثم قال « الثابتون » إلى قوله « والحافظون حدود الله » يعني القائمين على طاعة الله ، وهو شرط اشترطه الله على أهل الجهاد . وإذا وفوا لله بشرطه وفي لهم بشرطهم .

﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ (١١٣) وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنْ إِبْرَاهِيمَ لِأَوْاهٍ حَلِيمٌ ﴿١١٤﴾ .

لما بين الله سبحانه في أول السورة وما بعده أن البراءة من المشركين والمنافقين واجبة بين سبحانه هنا ما يزيد ذلك تأكيداً ، وصرح بأن ذلك متحتم ، ولو كانوا أولى قربي . وأن القرابة في مثل هذا الحكم لا تأثير لها . وقد ذكر أهل التفسير أن ﴿ ما كان ﴾ في القرآن يأتي على وجهين : الأول : على النفي نحو : ﴿ وما كان لنفس أن تموت إلا بإذن الله ﴾ [آل عمران : ١٤٥] والآخر : على معنى النهي نحو : ﴿ ما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ﴾ [الأحزاب : ٣٥] و ﴿ ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ﴾ وهذه الآية متضمنة لقطع الموالة للكفار ، وتحريم الاستغفار لهم ، والدعاء بما لا يجوز لمن كان كافراً ، ولا ينافي

(١) أبو داود في الجهاد (٢٤٨٦) والطبراني (٧٧٦٠) وصححه الحاكم ٧٣ / ٢ ووافقه الذهبي والبيهقي في الشعب (٣٩٢٢) .

هذا ما ثبت عنه ﷺ فى الصحيح أنه قال يوم أحد حين كسر المشركون رباعيته وشجوا وجهه : « اللهم اغفر لقومى فإنهم لا يعلمون » (١) ؛ لأنه يمكن أن يكون ذلك قبل أن يبلغه تحريم الاستغفار للمشركين . وعلى فرض أنه قد كان بلغه كما يفيد سبب النزول ، فإنه قبل يوم أحد بمدة طويلة . وسيأتى . فصدور هذا الاستغفار منه لقومه إنما كان على سبيل الحكاية عمن تقدمه من الأنبياء كما فى صحيح مسلم عن عبد الله . قال : كأتى أنظر إلى النبى ﷺ يحكى نبياً من الأنبياء ضربه قومه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول : « رب اغفر لقومى فإنهم لا يعلمون » (٢) . وفى البخارى : أن النبى ﷺ ذكر نبياً قبله شججه قومه ، فجعل النبى ﷺ يخبر عنه بأنه قال : « اللهم اغفر لقومى فإنهم لا يعلمون » (٣) . قوله : « من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم » هذه الجملة تتضمن التعليل للنهى عن الاستغفار . والمعنى : أن هذا التبين موجب لقطع الموالاة لمن كان هكذا ، وعدم الاعتداد بالقرابة لأنهم ماتوا على الشرك . وقد قال سبحانه : « إن الله لا يغفر أن يشرك به » [النساء : ٤٨] . فطلب المغفرة لهم فى حكم المخالفة لوعد الله ووعيده .

قوله : « وما كان استغفار إبراهيم لأبيه » الآية : ذكر الله سبحانه السبب فى استغفار إبراهيم لأبيه أنه كان لأجل وعد تقدم من إبراهيم لأبيه بالاستغفار له ، ولكنه ترك ذلك وتبرأ منه لما تبين له أنه عدو لله ، وأنه غير مستحق للاستغفار ، وهذا يدل على أنه إنما وعده قبل أن يتبين له أنه من أهل النار . ومن أعداء الله ، فلا حاجة إلى السؤال الذى يورده كثير من المفسرين أنه كيف خفى ذلك على إبراهيم فإنه لم يخف عليه تحريم الاستغفار لمن أصر على الكفر ومات عليه ، وهو لم يعلم ذلك إلا بإخبار الله سبحانه له بأنه عدو الله . فإن ثبوت هذه العدو تدل على الكفر ، وكذلك لم يعلم نبينا ﷺ بتحريم ذلك إلا بعد أن أخبره الله بهذه الآية ، وهذا حكم إنما يثبت بالسمع لا بالعقل . وقيل : المراد من استغفار إبراهيم لأبيه : دعاؤه إلى الإسلام ، وهو ضعيف جداً . وقيل : المراد بالاستغفار فى هذه الآية : النهى عن الصلاة على جنائز الكفار ، فهو كقوله : « ولا تصل على أحد منهم مات أبداً » [التوبة : ٨٤] ولا حاجة إلى تفسير الاستغفار بالصلاة ولا ملجئ إلى ذلك ، ثم ختم الله سبحانه هذه الآية بالثناء العظيم على إبراهيم ، فقال : « إن إبراهيم لأواه » وهو كثير التأوه كما تدل على ذلك صيغة المبالغة .

وقد اختلف أهل العلم فى معنى الأواه ، فقال ابن مسعود وعبيد بن عمير : إنه الذى يكثر الدعاء . وقال الحسن وقتادة : إنه الرحيم بعباد الله . وروى عن ابن عباس : أنه المؤمن بلغه الحبيشة . وقال الكلبي : إنه الذى يذكر الله فى الأرض الفقر (٤) . وروى مثله عن ابن المسيب . وقيل : الذى يكثر الذكر لله من غير تقييد ، روى ذلك عن عقبة بن عامر . وقيل : هو الذى

(١) أحمد ١ / ٤٤١ والطبرانى (٥٦٩٤) وقال الهيثمى فى المجمع ٦ / ١٢٠ : « رجاله رجال الصحيح » .
(٢) مسلم فى الجهاد (١٧٩٢ / ١٠٥) . (٣) البخارى فى الأنبياء (٣٤٧٧) ، وفى استنابة المرتدين (٦٩٢٩) .
(٤) الفقر : الخلاء من الأرض لا ماء فيه ولا ناس ولا كلاً . اللسان ٥ / ١١٠ .

يكثّر التلاوة ، حكى ذلك عن ابن عباس . وقيل : إنه الفقيه ، قاله مجاهد والنخعي . وقيل : المتضرع الخاضع ، روى ذلك عن عبد الله بن شداد بن الهاد . وقيل هو الذي إذا ذكر خطياه استغفر لها ، روى ذلك عن أبي أيوب . وقيل : هو الشفيق ، قاله عبد العزيز بن يحيى . وقيل : إنه المعلم للخير . وقيل : إنه الراجع عن كل ما يكرهه الله ، قاله عطاء . والمطابق لمعنى الأواه لغة أن يقال : إنه الذي يكثّر التّأوّه من ذنوبه ، فيقول مثلاً : آه من ذنوبي آه بما أعاقب به بسببها ونحو ذلك ، وبه قال الفراء ، وهو مروى عن أبي ذر . ومعنى التّأوّه : أن يسمع للصّدر صوت من تنفس الصّعداء . قال فى الصّحاح : وقد أوه الرجل تأويها ، وتأوّه تأوها إذا قال أوه ، والاسم منه آهة بالمد ، قال :

إذا ما قمت أرحلها بليل تأوّه آهة الرجل الحزين

و ﴿ الحليم ﴾ الكثير الحلم كما تفيد صيغة المبالغة ، وهو الذى يصفح عن الذنوب ويصبر على الأذى . وقيل : الذى لا يعاقب أحدا قط إلا لله .

وقد أخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن سعيد بن المسيب عن أبيه قال : لما حضرت الوفاة أبا طالب دخل النبى ﷺ وعنده أبو جهل وعبد الله بن أمية فقال النبى ﷺ : « أى عم ، قل لا إله إلا الله أحاج لك بها عند الله » ، فقال أبو جهل وعبد الله بن أمية : يا أبا طالب ، أترغب عن ملة عبد المطلب ؟ فجعل رسول الله ﷺ يعرضها عليه وأبو جهل وعبد الله يعاندانه بتلك المقالة . فقال أبو طالب آخر ما كلمهم : هو على ملة عبد المطلب وأبى أن يقول : لا إله إلا الله . فقال النبى ﷺ : « لأستغفرن لك ما لم أنه عنك » . فنزلت : ﴿ ما كان للنبي ﴾ الآية : وأنزل الله فى أبى طالب : ﴿ إنك لا تهدى من أحببت ولكن الله يهدى من يشاء ﴾ (١) . وأخرج ابن أبى شيبه وأحمد والترمذى والنسائى وأبو يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبو الشيخ ، والحاكم وصححه ، وابن مردويه ، والبيهقى فى شعب الإيمان ، والضياء فى المختارة عن على قال : سمعت رجلا يستغفر لأبويه وهما مشركان ، فقلت : تستغفر لأبويك وهما مشركان ؟ فقال : أو لم يستغفر إبراهيم لأبيه ؟ فذكرت ذلك للنبى ﷺ فنزلت : ﴿ ما كان للنبي ﴾ الآية (٢) . وأخرج ابن سعد ، وابن عساكر ، عن على قال : أخبرني النبى ﷺ بموت أبى طالب ، فبكى ، فقال : « اذهب فغسله وكفنه وواره غفر الله له وزحمه » ، ففعلت ، وجعل رسول الله ﷺ يستغفر له أياماً ولا يخرج من بيته حتى نزل عليه : ﴿ ما كان للنبي ﴾ الآية .

وقد روى كون سبب نزول الآية استغفار النبى ﷺ لأبى طالب من طرق كثيرة : منها عن

(١) البخارى فى الجنايز (١٣٦٠) وفى مناقب الأنصار (٣٨٨٤) وفى التفسير (٤٦٧٥) ومسلم فى الإيمان (٣٩ / ٢٤) والنسائى ٩٠ / ٩١ .

(٢) أحمد ١ / ١٣٠ ، ١٣١ ، والترمذى فى التفسير (٣١٠١) وقال : « حديث حسن » والنسائى ٩١ / ٩١ وابن جرير ١١ / ٣٢ ، وصححه الحاكم ٢ / ٣٣٥ والبيهقى فى الشعب (٩٣٧٨) ط : الكتب العلمية .

محمد بن كعب عند ابن أبي حاتم وأبي الشيخ وهو مرسل . ومنها عن عمرو بن دينار عند ابن جرير وهو مرسل أيضا . ومنها عن سعيد بن المسيب عند ابن جرير ، وهو مرسل أيضا . ومنها عن عمر بن الخطاب عند ابن سعد وأبي الشيخ وابن عساكر . ومنها عن الحسن البصري عند ابن عساكر وهو مرسل . وروى أنها نزلت بسبب زيارة النبي ﷺ لقبر أمه واستغفاره لها من طريق ابن عباس عند الطبراني (١) وابن مردويه ومن طريق ابن مسعود عند ابن أبي حاتم والحاكم (٢) وابن مردويه ، والبيهقي في الدلائل ، وعن بريدة عند ابن مردويه ، وما في الصحيحين مقدم على ما لم يكن فيهما على فرض أنه صحيح . فكيف وهو ضعيف غالبه .

وأخرج ابن المنذر ، عن ابن عباس ، في قوله ﴿ وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه ﴾ إلى قوله : ﴿ كما رباني صغيرا ﴾ [الإسراء : ٢٣ ، ٢٤] . قال : ثم استثنى فقال : ﴿ ما كان للنبي ﴾ إلى قوله : ﴿ إلا عن موعدة وعدها إياه ﴾ .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة في قوله ﴿ فلما تبين له أنه عدو لله ﴾ قال : تبين له حين مات وعلم أن التوبة قد انقطعت منه . وأخرج الفريابي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ ، وأبو بكر الشافعي في فوائده ، والضياء في المختارة عن ابن عباس قال : لم يزل إبراهيم يستغفر لأبيه حتى مات ، فلما مات تبين له أنه عدو لله فتبرأ منه . وأخرج ابن مردويه عن جابر ، أن رجلا كان يرفع صوته بالذكر ، فقال رجل : لو أن هذا خفض صوته ؟ فقال رسول الله ﷺ : « دعه فإنه أواه » . وأخرج الطبراني وابن مردويه عن عقبة بن عامر ؛ أن رسول الله ﷺ قال لرجل يقال له ذو النجادين : « إنه أواه » ، وذلك أنه كان يكثر ذكر الله بالقرآن والدعاء . وأخرجه أيضا أحمد قال : حدثنا موسى بن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن علي بن رباح عن عقبة بن عامر فذكره . وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه عن عبد الله بن شداد بن الهاد قال : قال رجل : يا رسول الله ، ما الأواه ؟ قال : « الخاشع المتضرع الدعاء » (٣) . وهذا إن ثبت وجب المصير إليه وتقديمه على ما ذكره أهل اللغة في معنى الأواه ، وإسناده عند ابن جرير هكذا : حدثني المثني حدثني الحجاج ابن منهال حدثنا عبد الحميد بن بهرام حدثنا شهر بن حوشب عن عبد الله بن شداد فذكره . وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله : ﴿ إن إبراهيم لأواه حلیم ﴾ قال : كان من حلمه أنه كان إذا أذاه الرجل من قومه قال له : هداك الله .

﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ١١٥ ﴾ إِنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ١١٦ لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ

(١) الطبراني (١٢٠٤٩) .

(٢) صحيحه الحاكم ٢ / ٣٣٦ على شرط الشيخين ووافقه الذهبي . (٣) ابن جرير ١١ / ٣٧ .

مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ (١١٧) وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (١١٨) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ (١١٩) .

لما نزلت الآية المتقدمة في النهي عن الاستغفار للمشركين ، خاف جماعة ممن كان يستغفر لهم العقوبة من الله بسبب ذلك الاستغفار ، فأنزل الله سبحانه : ﴿ وما كان الله ليعضل قوما ﴾ إلخ ، أى أن الله سبحانه لا يوقع الضلال على قوم ، ولا يسميهم ضلالا بعد أن هداهم إلى الإسلام ، والقيام بشرائعه ما لم يقدموا على شيء من المحرمات بعد أن يتبين لهم أنه محرم ، وأما قبل أن يتبين لهم ذلك فلا إثم عليهم ولا يؤاخذون به ، ومعنى : ﴿ حتى يبين لهم ما يتقون ﴾ حتى يتبين لهم ما يجب عليهم اتقاؤه من محرمات الشرع ﴿ إن الله بكل شيء عليم ﴾ بما يحل لعباده ويحرم عليهم ، ومن سائر الأشياء التي خلقها ، ثم بين لهم أن له سبحانه ملك السموات والأرض لا يشاركه في ذلك مشارك ، ولا ينارعه منازع يتصرف في ملكه بما شاء من التصرفات التي من جعلتها أنه يحيى من قضت مشيئته بإحيائه ، ويميت من قضت مشيئته بإماتته ، وما لعباده من دونه من ولى يواليهم ولا نصير ينصرهم ، فلا يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربي ، فإن القرابة لا تنفع شيئا ولا تؤثر أثرا ، بل التصرف في جميع الأشياء لله وحده .

قوله : ﴿ لقد تاب الله على النبي ﴾ فيما وقع منه ﷺ من الإذن في التخلف ، أو فيما وقع منه من الاستغفار للمشركين ، وليس من لازم التوبة أن يسبق الذنب ممن وقعت منه أوله ، لأن كل العباد محتاج إلى التوبة والاستغفار ، وقد تكون التوبة منه تعالى على النبي من باب أنه ترك ما هو الأولى والأليق كما في قوله : ﴿ عفا الله عنك لم أذنت لهم ﴾ [التوبة : ٤٣] . ويجوز أن يكون ذكر النبي ﷺ لأجل التعريض للمذنبين بأن يتجنبوا الذنوب ويتوبوا عما قد لا بسوه منها ، وكذلك تاب الله سبحانه على المهاجرين والأنصار فيما قد اقترفوه من الذنوب . ومن هذا القبيل ما صح عنه ﷺ من قوله : « إن الله اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم » (١) ثم وصف سبحانه المهاجرين والأنصار بأنهم الذين اتبعوا النبي ﷺ فلم يتخلفوا عنه ، وساعة العسرة هي غزوة تبوك ، فإنهم كانوا في عسرة شديدة ، فالمراد بالساعة جميع أوقات تلك الغزاة ، ولم يرد ساعة بعينها ، والعسرة : صعوبة الأمر .

قوله : ﴿ من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ﴾ في ﴿ كاد ﴾ ضمير الشأن ، و ﴿ قلوب ﴾

(١) البخارى فى المغازى (٤٢٧٤) وفى الجهاد (٣٠٠٧) وفى التفسير (٤٨٩٠) ومسلم فى فضائل الصحابة (١٦١ / ٢٤٩٤) والترمذى فى التفسير (٣٣٠٥) وقال : « حسن صحيح » .

مرفوع بـ ﴿تزيغ﴾ عند سيويه . وقيل : هى مرفوعة بـ ﴿كاد﴾ ويكون التقدير : من بعد ما كاد قلوب فريق منهم تزيغ . وقرأ الأعمش وحمزة وحفص : « يزيغ » بالتحية . قال أبو حاتم : من قرأ بالياء التحتية فلا يجوز له أن يرفع القلوب بـ ﴿كاد﴾ . قال النحاس : والذي لم يجزه جائز عند غيره على تذكير الجمع ، ومعنى ﴿تزيغ﴾ : تتلف بالجهد والمشقة والشدة . وقيل : معناه : تميل عن الحق وتترك المناصرة والمناعة . وقيل : معناه : تهم بالتخلف عن الغزو لما هم فيه من الشدة العظيمة . وفى قراءة ابن مسعود : « من بعد ما زاغت » وهم المتخلفون على هذه القراءة ، وفى تكرير التوبة عليهم بقوله : ﴿ثم تاب عليهم ليتوبوا﴾ تأكيد ظاهر واعتناء بشأنها ، هذا إن كان الضمير راجعا إلى من تقدم ذكر التوبة عنهم ، وإن كان الضمير إلى الفريق فلا تكرار .

قوله : ﴿وعلى الثلاثة الذين خلفوا﴾ أى وتاب على الثلاثة الذين خلفوا ، أى أخروا ولم تقبل توبتهم فى الحال كما قبلت توبة أولئك المتخلفين المتقدم ذكرهم . قال ابن جرير : معنى خلفوا : تركوا ، يقال : خلفت فلانا فارقت . وقرأ عكرمة بن خالد : « خلفوا » بالتخفيف ، أى أقاموا بعد نهوض رسول الله ﷺ والمؤمنين إلى الغزو . وقرأ جعفر بن محمد « خلفوا » وهؤلاء الثلاثة هم : كعب بن مالك . ومرارة بن الربيع أو ابن ربيعة العامري ، وهلال بن أمية الواقفي ، وكلهم من الأنصار ، لم يقبل النبي ﷺ توبتهم حتى نزل القرآن بأن الله قد تاب عليهم . وقيل : معنى «خلفوا» : فسدوا ، مأخوذ من خلوف الفم . قوله : ﴿حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت﴾ معناه : أنهم أخروا عن قبول التوبة إلى هذه الغاية ، وهى وقت أن ضاقت عليهم الأرض بما رحبت ، و « ما » مصدرية ، أى برحبها ، لإعراض الناس عنهم وعدم مكالتهم من كل أحد ، لأن النبي ﷺ نهى الناس أن يكالموهم ، والرحب : الواسع ، يقال : منزل رحب ورحيب ورحاب . وفى هذه الآية دليل على جواز هجران أهل المعاصي تأديبا لهم لينزجروا عن المعاصي . ومعنى ضيق أنفسهم عليهم : أنها ضاقت صدورهم بما نالهم من الوحشة وبما حصل لهم من الجفوة ، وعبر بالظن فى قوله : ﴿وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه﴾ عن العلم ، أى علموا أن لا ملجأ يلجؤون إليه قط إلا إلى الله سبحانه بالتوبة والاستغفار . قوله : ﴿ثم تاب عليهم ليتوبوا﴾ أى رجع عليهم بالقبول والرحمة ، وأنزل فى القرآن التوبة عليهم ليستقيموا أو وفقهم للتوبة فيما يستقبل من الزمان إن فرطت منهم خطيئة ليتوبوا عنها ويرجعوا إلى الله فيها ويندموا على ما وقع منهم ﴿إن الله هو القواب﴾ أى الكثير القبول لتوبة التائبين ، ﴿الرحيم﴾ أى الكثير الرحمة لمن طلبها من عباده . قوله : ﴿وكونوا مع الصادقين﴾ هذا الأمر بالكون مع الصادقين بعد قصة الثلاثة فيه الإشارة إلى أن هؤلاء الثلاثة حصل لهم بالصدق ما حصل من توبة الله ، وظاهر الآية الأمر للعباد على العموم .

وقد أخرج ابن مردويه عن ابن عباس فى قوله : ﴿وما كان الله ليضل قوما بعد إذ هداهم﴾

قال : نزلت حين أخذوا الفداء من المشركين يوم الأسارى . قال : لم يكن لكم أن تأخذوه حتى يؤذن لكم ، ولكن ما كان الله ليعذب قوما بذنب أذنبوه ﴿ حتى يبين لهم ما يتقون ﴾ قال : حتى ينهاهم قبل ذلك . وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد في الآية قال : بيان الله للمؤمنين في الاستغفار للمشركين خاصة . وفي بيانه طاعته ومعصيته عاما (١) ما فعلوا أو تركوا .

وأخرج ابن جرير وابن خزيمة وابن حبان ، والحاكم وصححه ، وابن مردويه وأبو نعيم والبيهقي ، والضياء في المختارة عن ابن عباس ، أنه قال لعمر بن الخطاب : حدثنا من شأن ساعة العسرة ، فقال : خرجنا مع رسول الله إلى تبوك في قيظ شديد ، فنزلنا منزلا فأصبنا فيه عطش حتى ظننا أن رقابنا ستنقطع ، حتى إن الرجل لينحر بغيره فيعصر فرثه فيشربه ويجعل ما بقي على كيده ، فقال أبو بكر الصديق : يا رسول الله ، إن الله قد عودك في الدعاء خيرا فادع لنا ، فرفع يديه فلم يرجعهما حتى قالت السماء ، فأهطلت ثم سكبت فملأوا ما معهم ثم ذهبنا ننظر فلم نجد لها جاوزت العسكر (٢) . وقد وقع الاتفاق بين الرواة أن ساعة العسرة هي غزوة تبوك .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن منده وأبو الشيخ وابن مردويه وابن عساكر عن جابر بن عبد الله في قوله : ﴿ وعلى الثلاثة الذين خلفوا ﴾ قال : كعب بن مالك ، وهلال بن أمية ، ومرارة بن الربيع ، وكلهم من الأنصار . وأخرج ابن منده وابن عساكر عن ابن عباس مثله . وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن كعب بن مالك قال : لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاها قط إلا في غزوة تبوك ، غير أني كنت تخلفت في غزوة بدر ولم يعاتب أحدا تخلف عنها ، إنما خرج رسول الله ﷺ يريد غير قريش حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد ، ولقد شهدت مع رسول الله ﷺ ليلة العقبة حين توافقنا على الإسلام وما أحب أن لى بها مشهد بدر ، وإن كانت بدر أذكر منها في الناس وأشهر ، ثم ذكر القصة الطويلة المشهورة في كتب الحديث والسير (٣) ، وهي معلومة عند أهل العلم فلا نطول بذكرها . وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن الضحاك في قوله : ﴿ وعلى الثلاثة الذين خلفوا ﴾ قال : يعنى : خلفوا عن التوبة لم يتب عليهم حين تاب الله على أبي لبابة وأصحابه . وأخرج ابن الرزاق وابن جرير وابن المنذر وأبو الشيخ وابن عساكر عن عكرمة نحوه .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن نافع في قوله : ﴿ وكونوا مع الصادقين ﴾ قال : نزلت في الثلاثة الذين خلفوا ، قيل لهم : كونوا مع محمد وأصحابه . وأخرج ابن

(١) في المطبوعة : « غامض » ، والصحيح ما أثبتناه من المخطوطة .

(٢) ابن جرير ١١ / ٤٠ والبيهقي في الدلائل ٥ / ٢٣١ .

(٣) البخاري في التفسير (٤٦٧٧) ومسلم في التوبة (٢٧٦٩ / ٥٣) وأبو داود (٢٢٠٢) والنسائي في التفسير (٢٥٢) .

جرير عن سعيد بن جبير فى قوله : ﴿ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ قال : مع أبى بكر وعمر . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم وأبو الشيخ وابن عساكر عن الضحاك فى الآية قال : مع أبى بكر وعمر وأصحابهما . وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال : مع على بن أبى طالب . وأخرج ابن عساكر عن أبى جعفر قال : مع الثلاثة الذين خلفوا .

﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نِيلاً إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ (١٢٠) وَلَا يَنْفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٢١) ﴾ .

فى قوله : ﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ﴾ إلخ زيادة تأكيد لوجوب الغزو مع رسول الله ﷺ وتحريم التخلف عنه ، أى ما صح وما استقام لأهل المدينة ﴿ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ ﴾ كمزينة وجهينة وأشجع وأسلم وغفار ﴿ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﴾ ﷺ فى غزوة تبوك ، وإنما خصهم الله سبحانه لأنهم قد استنفروا فلم ينفروا ، بخلاف غيرهم من العرب فإنهم لم يستنفروا مع كون هؤلاء لقربهم وجوارهم أحق بالنصرة والمتابعة لرسول الله ﷺ ﴿ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ ﴾ أى وما كان لهم أن يرغبوا بأنفسهم عن نفسه فيشحون بها ويصونونها ، ولا يشحون بنفس رسول الله ويصونونها كما شحوا بأنفسهم وصانوها ، يقال : رغبت عن كذا ، أى ترفعت عنه ، بل واجب عليهم أن يكابدوا معه المشاق ، ويجاهدوا بين يديه أهل الشقاق ، ويبدلوا أنفسهم دون نفسه ، وفى هذا الإخبار معنى الأمر لهم مع ما يفيد إirاده على هذه الصيغة من التوبيخ لهم والتفريع الشديد . والتهيج لهم ، والإرزاء عليهم . والإشارة بقوله : ﴿ ذَلِكَ ﴾ إلى ما يفيد السياق من وجوب المتابعة لرسول الله ﷺ ، أى ذلك الوجوب عليهم بسبب أنهم مثابون على أنواع المتاعب وأصناف الشدائد . والظمأ : العطش . والنصب : التعب . والمخمصة : المجاعة الشديدة التى يظهر عندها ضمور البطن . وقرأ عبيد بن عمير « ظماء » بالمد . وقرأ غيره بالقصر ، وهما لغتان مثل خطأ وخطاء . و « لا » فى هذه المواضع زائدة للتأكيد . ومعنى ﴿ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ فى طاعة الله .

قوله : ﴿ وَلَا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ ﴾ أى لا يدوسون مكانا من أمكنة الكفار بأقدامهم أو بحوافر خيولهم أو بأخفاف راحلهم ، فيحصل بسبب ذلك الغيظ للكفار . والموطئ : اسم مكان ، ويجوز أن يكون مصدرا ﴿ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نِيلاً ﴾ أى يصيبون من عدوهم قتلا أو أسرا أو هزيمة أو غنيمة ، وأصله : من نلت الشيء أنال ، أى أصيب . قال الكسائى : هو من قولهم : أمر منيل منه ، وليس هو من التناول ، إنما التناول من نلته بالعطية . قال غيره :

نلت أنول من العطية ، ونلته أناله : أدركته ، والضمير في ﴿ به ﴾ يعود إلى كل واحد من الأمور المذكورة ، والعمل الصالح : الحسنة المقبولة ، أى إلا كتبه الله لهم حسنة مقبولة يجازيهم بها ، وجملة : ﴿ إن الله لا يضيع أجر المحسنين ﴾ فى حكم التعليل لما سبق مع كونه يشمل كل محسن ويصدق على المذكورين هنا صدقا أوليا .

قوله : ﴿ ولا ينفقون نفقة ﴾ معطوف على ما قبله ، أى ولا يقع منهم الإنفاق فى الحرب وإن كان شيئا صغيرا يسيرا ﴿ ولا يقطعون واديا ﴾ وهو فى الأصل كل منفرج بين جبال وآكام يكون منفذا للسيل ، والعرب تقول : واد وأودية على غير قياس . قال النحاس : ولا يعرف فيما علمت فاعل وأفعله ﴿ إلا كتب لهم ﴾ أى كتب لهم ذلك الذى عملوه من النفقة والسفر فى الجهاد ﴿ ليجزيهم الله ﴾ به ﴿ أحسن ما كانوا يعملون ﴾ أى أحسن جزاء ما كانوا يعملون من الأعمال ، ويجوز أن يكون فى قوله : ﴿ إلا كتب لهم ﴾ ضمير يرجع إلى عمل صالح . وقد ذهب جماعة إلى أن هذه الآية منسوخة بالآية المذكورة بعدها ، هى قوله : ﴿ وما كان المؤمنون لينفروا كافة ﴾ فإنها تدل على جواز التخلف من البعض مع القيام بالجهاد من البعض ، وسيأتى .

وقد أخرج ابن أبى حاتم من طريق عمر بن مالك عن بعض الصحابة قال : لما نزلت : ﴿ ما كان لأهل المدينة ﴾ الآية ، قال رسول الله ﷺ : « والذى بعثنى بالحق لولا ضعفاء الناس ما كانت سرية إلا كنت فيها » . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عن ابن زيد فى قوله : ﴿ ما كان لأهل المدينة ﴾ قال هذا حين كان الإسلام قليلا لم يكن لأحد أن يتخلف عن رسول الله ﷺ ، فلما كثر الإسلام وفشا قال الله : ﴿ وما كان المؤمنون لينفروا كافة ﴾ . وأخرج ابن أبى حاتم عن الأوراعى وعبدالله بن المبارك وإبراهيم بن محمد الفزارى وعيسى بن يوسف السيعى ؛ أنهم قالوا فى قوله تعالى : ﴿ ولا ينالون من عدو نيلا ﴾ قالوا : هذه الآية للمسلمين إلى أن تقوم الساعة .

﴿ وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا فى الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون ﴾ (١٢٢) يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ (١٢٣) .

اختلف المفسرون فى معنى ﴿ وما كان المؤمنون لينفروا كافة ﴾ : فذهب جماعة إلى أنه من بقية أحكام الجهاد ؛ لأنه سبحانه لما بلغ فى الأمر بالجهاد والانتداب إلى الغزو كان المسلمون إذا بعث رسول الله ﷺ سرية من الكفار ينفرون جميعا ويتركون المدينة خالية ، فأخبرهم الله سبحانه بأنه ما كان لهم ذلك ، أى ما صح لهم ولا استقام أن ينفروا جميعا ، بل ينفر من كل فرقة منهم طائفة من تلك الفرقة ويبقى من عدا هذه الطائفة النافرة . قالوا : ويكون الضمير

فى قوله : ﴿ ليتفقها ﴾ عائدا إلى الفرقة الباقية . والمعنى : أن الطائفة من هذه الفرقة تخرج إلى الغزو ، ومن بقى من الفرقة يقفون لطلب العلم ، ويعلمون الغزاة إذا رجعوا إليهم من الغزو ، أو يذهبون فى طلبه إلى المكان الذى يجدون فيه من يتعلمون منه ليأخذوا عنه الفقه فى الدين وينذروا قومهم وقت رجوعهم إليهم . وذهب آخرون إلى أن هذه الآية ليست من بقية أحكام الجهاد ، وهى حكم مستقل بنفسه فى مشروعية الخروج لطلب العلم والتفقه فى الدين ، جعله الله سبحانه متصلا بما دل على إيجاب الخروج إلى الجهاد ، فيكون السفر نوعين : الأول سفر الجهاد . والثانى : السفر لطلب العلم . ولا شك أن وجوب الخروج لطلب العلم إنما يكون إذا لم يجد الطالب من يتعلم منه فى الحضر من غير سفر . والفقه : هو العلم بالأحكام الشرعية ، وبما يتوصل به إلى العلم بها من لغة ونحو وصرف وبيان وأصول . ومعنى ﴿ فلولا نفر ﴾ : فهلا نفر ، والطائفة فى اللغة الجماعة . وقد جعل الله سبحانه الغرض من هذا هو التفقه فى الدين ، وإنذار من لم يتفقه ، فجمع بين المقصدين الصالحين والمطلبين الصحيحين ، وهما تعلم العلم وتعليمه ، فمن كان غرضه بطلب العلم غير هذين ، فهو طالب لغرض دنيوى لا لغرض دينى ، فهو كما قلت :

وطالب الدنيا بعلم الدين أى بائس كمن غدا لنعله يمسح بالقلانس

. ومعنى ﴿ لعلمهم يحذرون ﴾ : الترجى لوقوع الحذر منهم عن التعريض فيما يجب فعله فيترك ، أو فيما يجب تركه فيفعل . ثم أمر سبحانه المؤمنين بأن يجتهدوا فى مقاتلة من يليهم من الكفار ، وأن يأخذوا فى حربهم بالغلظة والشدة والجهاد واجب لكل الكفار ، وإن كان الابتداء بمن يلى المجاهدين منهم أهم وأقدم ، ثم الأقرب فالأقرب ؛ ثم أخبرهم الله بما يقوى عزائمهم ويثبت أقدامهم فقال : ﴿ واعلموا أن الله مع المتقين ﴾ أى بالنصرة لهم وتأيدهم على عدوهم ومن كان الله معه لم يقم له شىء .

وقد أخرج أبو داود فى ناسخه ، وابن أبى حاتم وابن مردويه عن ابن عباس قال : نسخ هؤلاء الآيات : ﴿ انفروا خفافا وثقالا ﴾ [التوبة : ٤١] و ﴿ إن لا تنفروا يعذبكم ﴾ [التوبة : ٣٩] قوله : ﴿ وما كان المؤمنون لينفروا كافة ﴾ يقول : لتنفر طائفة وتمكث طائفة مع رسول الله ﷺ ، فالماكثون مع رسول الله ﷺ هم الذين يتفقهون فى الدين وينذرون إخوانهم إذا رجعوا إليهم من الغزو ، ولعلمهم يحذرون ما نزل من بعدهم من قضاء الله فى كتابه وحدوده . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه والبيهقى عنه نحوه من طريق أخرى بسياق أتم . وأخرج ابن جرير وابن أبى حاتم عنه أيضا فى هذه الآية قال : ليست هذه الآية فى الجهاد ، ولكن لما دعا رسول الله ﷺ على مضر بالسنين أجذبت بلادهم ، فكانت القبيلة منهم تقبل بأسرها حتى يخلوا بالمدينة من الجهد ويقبلوا بالإسلام وهم كاذبون ، فضيقوا على أصحاب رسول الله ﷺ وأجهدوهم ، فأنزل الله يخبر رسوله أنهم ليسوا بمؤمنين .

فردهم إلى عشائريهم وحذر قومهم أن يفعلوا فعلهم، فذلك قوله : ﴿ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ وفى الباب روايات عن جماعة من التابعين .

وأخرج ابن أبى حاتم عن قتادة فى قوله : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ ﴾ قال : الأدنى ، فالأدنى . وأخرج أبو الشيخ عن الضحاك مثله . وأخرج ابن مردويه عن ابن عمر أنه سئل عن غزو الديلم فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ ﴾ قال : « الروم » . وأخرج ابن أبى حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس فى قوله : ﴿ وَلِيَجْذِبُوا إِلَيْكُمْ غَلْظَةً ﴾ قال : شدة .

﴿ وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَرَأَدَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ (١٢٤) وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَرَأَدَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ (١٢٥) أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذْكُرُونَ (١٢٦) وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ هَلْ يَرَاءُكُمْ مِّنْ أَحَدٍ ثُمَّ انصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ (١٢٧) لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ (١٢٨) فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ (١٢٩) ﴾

قوله : ﴿ وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ ﴾ : حكاية منه سبحانه لبقية فضائح المنافقين ، أى إذا ما أنزل الله على رسوله ﷺ سورة من كتابه العزيز فمن المنافقين ﴿ مَّنْ يَقُولُ ﴾ لإخوانه منهم ﴿ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ ﴾ السورة النارية ﴿ إِيمَانًا ﴾ يقولون هذا : استهزاء بالمؤمنين ، ويجوز أن يقولوه : لجماعة من المسلمين قاصدين بذلك صرفهم عن الإسلام وترهيدهم فيه ، و﴿ أَيُّكُمْ ﴾ مرفوع بالابتداء وخبره زادته . وقد تقدم بيان معنى السورة . ثم حكى الله سبحانه بعد مقالتهم هذه أن المؤمنين زادتهم إيماناً إلى إيمانهم ، والحال أنهم يستبشرون مع هذه الزيادة بنزول الوحي وما يشتمل عليه من المنافع الدينية والدنيوية ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ ﴾ وهم المنافقون ﴿ فَرَأَدَتْهُمْ ﴾ السورة المنزلة ﴿ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ ﴾ أى خبثاً إلى خبثهم الذين هم عليه من الكفر وفساد الاعتقاد ، وإظهار غير ما يضمرونه وثبتوا على ذلك واستمروا عليه إلى أن ماتوا كفاراً منافقين . والمراد بالمرض هنا : الشك والنفاق ؛ وقيل : المعنى : زادتهم إثماً إلى إثمهم .

قوله : ﴿ أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ﴾ قرأ الجمهور : ﴿ يَرَوْنَ ﴾ بالتحية . وقرأ حمزة ويعقوب بالفوقية خطاباً للمؤمنين . وقرأ الأعمش : « أَوَلَمْ يَرَوْا » . وقرأ طلحة بن مصرف : « أَوَلَا تَرَى » خطاباً لرسول الله ﷺ ، وهى قراءة ابن مسعود .

ومعنى ﴿ يفتنون ﴾ : يختبرون ، قاله ابن جرير وغيره أو يبتليهم الله سبحانه بالقحط والشدة ، قاله مجاهد . وقال ابن عطية بالأمراض والأوجاع . وقال قتادة والحسن بالغزو والجهاد مع النبي ﷺ ويرون ما وعد الله من النصر ﴿ ثم لا يتوبون ﴾ بسبب ذلك ﴿ ولا هم يذكرون ﴾ و « ثم » لعطف ما بعدها على يرون ، والهمزة في أولا يرون للإنكار والتوبيخ ، والواو للعطف على مقدر ، أى لا ينظرون ولا يرون ، وهذا تعجيب من الله سبحانه للمؤمنين من حال المنافقين وتصلبهم فى النفاق وإهمالهم للنظر والاعتبار .

ثم ذكر الله سبحانه ما كانوا يفعلونه عند نزول السورة بعد ذكره لما كانوا يقولونه ، فقال : ﴿ وإذا ما أنزلت سورة نظر بعضهم إلى بعض ﴾ أى نظر بعض المنافقين إلى البعض الآخر قائلين : ﴿ هل يراكم من أحد ﴾ من المؤمنين لتتصرف عن المقام الذى ينزل فيه الوحي ، فإنه لا صبر لنا على استماعه ، ولتتكلم بما نريد من الطعن والسخرية والضحك . وقيل : المعنى : وإذا نزلت سورة ذكر الله فيها فضائح المنافقين ومخازيهم قال بعض من يحضر مجلس رسول الله ﷺ للبعض الآخر منهم : هل يراكم من أحد ؟ ثم انصرفوا إلى منازلهم . وحكى ابن جرير عن بعض أهل العلم أنه قال : ﴿ نظروا ﴾ فى هذه الآية موضوع موضع قال ، أى قال بعضهم لبعض : هل يراكم من أحد ؟ قوله : ﴿ ثم انصرفوا ﴾ أى عن ذلك المجلس إلى منازلهم ، أو عن ما يقتضى الهداية والإيمان إلى ما يقتضى الكفر والنفاق ، ثم دعسا الله سبحانه عليهم ، فقال : ﴿ صرف الله قلوبهم ﴾ أى صرفها عن الخير وما فيه الرشد لهم والهداية ، وهو سبحانه مصرف القلوب ومقلبيها . وقيل : المعنى : أنه خذلهم عن قبول الهداية . وقيل : هو دعاء لا يراد به وقوع مضمونه كقولهم : قاتله الله ، ثم ذكر سبحانه السبب الذى لأجله انصرفوا عن مواطن الهداية ، أو السبب الذى لأجله استحقوا الدعاء عليهم بقوله : ﴿ صرف الله قلوبهم ﴾ فقال : ﴿ بأنهم قوم لا يفقهون ﴾ ما يسمعون له عدم تدبرهم وإنصافهم .

ثم ختم الله سبحانه هذه السورة بما يهون عنده بعض ما اشتملت عليه من التكاليف الشاقة ، فقال : ﴿ لقد جاءكم ﴾ يا معشر العرب ﴿ رسول ﴾ أرسله الله إليكم له شأن عظيم ﴿ من أنفسكم ﴾ من جنسكم فى كونه عربيا وإلى كونه هذه الآية خطابا للعرب ذهب جمهور المفسرين . وقال الزجاج : هى خطاب لجميع العالم . والمعنى : ﴿ لقد جاءكم رسول من ﴾ جنسكم فى البشرية ﴿ عزيز عليه ما عنتم ﴾ « ما » مصدرية ، والمعنى : شاق عليه عنتم لكونه من جنسكم ومبعوثا لهدايتكم . والعنت : التعب لهم والمشقة عليهم بعذاب الدنيا بالسيف ونحوه ، أو بعذاب الآخرة بالنار ، أو بمجموعهما ﴿ حريص عليكم ﴾ أى شحيح عليكم بأن تدخلوا النار ، أو حريص على إيمانكم . والاول أولى ، وبه قال الفراء . والرؤوف والرحيم قد تقدم بيان معناهما ، أى هذا الرسول ﴿ بالمؤمنين ﴾ منكم أيها العرب أو الناس ﴿ رؤوف

رحيم ﴿ ثم قال مخاطباً لرسوله ومسلماً له ، ومرشداً له إلى ما يقوله عند أن يعصى ﴾ فإن تولوا ﴿ أى أعرضوا عنك ولم يعملوا بما جئت به ولا قبلوه ﴾ فقل ﴿ يا محمد ﴾ حسبي الله ﴿ أى كافى الله سبحانه المنفرد بالألوهية ﴾ عليه توكلت ﴿ أى فوضت جميع أموري ﴾ وهو رب العرش العظيم ﴿ وصفه بالعظم ، لأنه أعظم المخلوقات . وقد قرأ الجمهور بالجر على أنه صفة لعرش . وقرأ ابن محيصن بالرفع صفة لرب . وقد رويت هذه القراءة عن ابن كثير .

وقد أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس فى قوله : ﴿ فأما الذين آمنوا فزادتهم إيماناً ﴾ قال : كان إذا نزلت سورة آمنوا بها فزادهم الله إيماناً وتصديقاً وكانوا بها يستبشرون . وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي فى قوله : ﴿ رجسا إلى رجسهم ﴾ قال : شكا إلى شكهم . وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ ألا يرون أنهم يفتون ﴾ قال : يقتلون . وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد نحوه وقال : بالسنة والجوع . وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن قال : بالعدو . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة قال : بالغزو فى سبيل الله . وأخرج أبو الشيخ عن بكار بن مالك قال : يمرضون فى كل عام مرة أو مرتين . وأخرج ابن مردويه عن أبي سعيد قال : كانت لهم فى كل عام كذبة أو كذبتان . وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه عن حذيفة قال : كنا نسمع فى كل عام كذبة أو كذبتين ، فيضل بها فئام من الناس كثير .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ نظر بعضهم إلى بعض ﴾ قال : هم المنافقون . وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس قال : لاتقولوا انصرفنا من الصلاة ، فإن قوما انصرفوا صرف الله قلوبهم ولكن قولوا : قضينا الصلاة . وأخرج ابن أبي شيبة عن ابن عمر نحوه . وأقول : الانصراف يكون عن الخير كما يكون عن الشر . وليس فى إطلاقه هنا على رجوع المنافقين عن مجلس الخير ما يدل على أنه لا يطلق إلا على نحو ذلك وإلا لزم أن كل لفظ يستعمل فى لغة العرب فى الأمور المتعددة إذا استعمل فى القرآن فى حكاية ما وقع من الكفار لا يجوز استعماله فى حكاية ما وقع عن أهل الخير كالرجوع والذهاب والدخول والخروج والقيام والقعود . واللازم باطل بالإجماع ، فالملزوم مثله ، ووجه الملازمة ظاهر لا يخفى .

وأخرج عبد بن حميد والحاثر بن أبي أسامة فى مسنده وابن المنذر وابن مردويه ، وأبو نعيم فى دلائل النبوة ، وابن عساكر عن ابن عباس فى قوله : ﴿ لقد جاءكم رسول من أنفسكم ﴾ قال : ليس من العرب قبيلة إلا وقد ولدت النبى ﷺ مضربها وربيعها ويمنائها . وأخرج ابن سعد عنه فى قوله : ﴿ من أنفسكم ﴾ قال : قد ولدتموه يا معشر العرب . وأخرج

عبد الرزاق في المصنف ، وابن جرير وابن أبي حاتم ، والبيهقي في سننه ، وأبو الشيخ عن جعفر بن محمد عن أبيه في قوله : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾ قال : لم يصبه شيء من ولادة الجاهلية ، وقال رسول الله ﷺ : « خرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح » (١) وهذا فيه انقطاع ، ولكنه قد وصله الحافظ الرامهرمزي في كتابه الفاصل بين الراوى والواعى . فقال : حدثنا أبو أحمد يوسف بن هارون بن زياد حدثنا ابن أبي عمر حدثنا محمد بن جعفر ابن محمد قال : أشهد على أبي يحدثني عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب قال : قال رسول الله ﷺ : « خرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح من لدن آدم إلى أن ولدني أبي وأمى » (٢) . وأخرج ابن مردويه عن أنس قال : قرأ رسول الله ﷺ : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾ فقال علي بن أبي طالب : يا رسول الله ، ما معنى ﴿ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾ ؟ قال : « نسبا وصهرا وحسبا ، ليس في ولا في آبائي من لدن آدم سفاح كلنا نكاح » . وأخرج الحاكم عن ابن عباس : أن رسول الله ﷺ قرأ : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾ يعنى : من أعظمكم قدرا (٣) . وأخرج ابن سعد عنه نحو حديث علي الأول . وأخرج الطبراني عنه أيضا نحوه . وأخرج ابن سعد وابن عساكر عن عائشة نحوه . وفي الباب أحاديث بمعناه ، ويؤيده ما في صحيح مسلم وغيره من حديث وائلة بن الأسقع قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله اصطفى من ولد إبراهيم إسماعيل ، واصطفى من ولد إسماعيل بنى كنانة ، واصطفى من بنى كنانة قريشا ، واصطفى من قريش بنى هاشم واصطفاني من بنى هاشم » (٤) .

وأخرج أحمد والترمذي وحسنه ، وابن مردويه وأبو نعيم والبيهقي عن العباس بن عبد المطلب قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله حين خلق الخلق جعلني من خير خلقه ، ثم حين فرقهم جعلني من خير الفريقين ، ثم حين خلق القبائل جعلني من خيرهم قبيلة ، وحين خلق الأنفس جعلني من خير أنفسهم ، ثم حين خلق البيوت جعلني من خير بيوتهم ، فأنا خيرهم بيتا وخيرهم نفسا » (٥) وفي الباب أحاديث . وأخرج ابن أبي شيبة وإسحاق بن راهويه وابن منيع وابن جرير وابن المنذر وأبو الشيخ وابن مردويه ، والبيهقي في الدلائل من طريق يوسف ابن مهران عن ابن عباس عن أبي بن كعب قال : آخر آية أنزلت على النبي ﷺ ، وفي لفظ : آخر ما أنزل من القرآن : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾ إلى آخر الآية ، وروى عنه نحوه

(١) ابن جرير : ٥٦ / ١١ .

(٢) البيهقي ١٩٠ / ٧ ، وقال الهيثمي في المجمع ٢١٧ / ٨ : « رجاله ثقات إلا محمد بن جعفر بن محمد بن علي فقد تكلم فيه وصح له الحاكم » .

(٣) صححه الحاكم ٢ / ٢٤٠ على شرط الشيخين ، وسكت عنه الذهبي .

(٤) أحمد ١٠٧ / ٤ ومسلم في الفضائل (١ / ٢٢٧٦) والترمذي في المناقب (٣٦٠٥) وقال : « هذا حديث حسن صحيح » .

(٥) أحمد ٢١٠ / ١ ، والترمذي في المناقب (٣٦٠٧) وقال : « حديث حسن » والبيهقي في الدلائل ١ / ١٦٧ ،

من طريق أخرى أخرجهما عبدالله بن أحمد في زوائد المسند ، وابن الضريس في فضائله ، وابن أبي داود في المصاحف ، وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه ، والبيهقي في الدلائل ، والخطيب في تلخيص المشابه ، والضياء في المختارة . وأخرج ابن مردويه عن سعد بن أبي وقاص قال : لما قدم رسول الله ﷺ المدينة جاءتته جهينة فقالوا له : إنك قد نزلت بين أظهرنا فأوثق لنا نأمنك وتأمنا قال : « ولم سألتهم هذا ؟ » قالوا : نطلب الأمن ، فأنزل الله هذه الآية : « لقد جاءكم رسول من أنفسكم » . وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس في قوله : « فإن تولوا فقل حسبي الله » يعني : الكفار تولوا عن النبي ﷺ . وأخرج ابن أبي حاتم عنه قال : إنما سمي العرش عرشا لارتفاعه ، وقد رويت أحاديث كثيرة في صفة العرش وماهيته وقدره .

والى هنا انتهى الثلث الأول من التفسير المسمى : « فتح القدير » الجامع بين فنى الرواية والدراية من علم التفسير بقلم مؤلفه : محمد بن علي الشوكاني ، غفر الله لهما . وكان تمام هذا الثلث في نهار يوم الثلاثاء لعلة يوم عشرين من شهر محرم سنة ١٢٢٧ هـ .

والحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيد المرسلين وآله وصحبه أجمعين .
الحمد لله : انتهى سماعا على مؤلفه . أطال الله مدته في شهر جمادى الأولى من سنة

١٢٣٥ هـ .

يحيى بن علي الشوكاني

غفر الله لهما آمين